

---

# الأساليب التكميلية وإرشادات الممارسات السليمة المنبثقة عن بروتوكول كيوتو

## المؤلفون والمراجعون

القسمان ٤-١ و ٤-٢

### المؤلفون الرئيسيون والمنسقون

بيرنارد شلامانجر (النمسا)

كانسرى بون براجوب (تايلاند)، هنرى جائزن (كندا)، بيتر كورز (كندا)، رودل لاسكو ( الفلبين)، بيت سميث (المملكة المتحدة).

### المؤلفون الرئيسيون

باسكار كولاس (كندا)، النور عبد الله الصديق (السودان)، أندرياس فيشن (سويسرا)، ميتسوو ماتسوموتو (اليابان)، اسكندر ناخوتين (روسيا)، أيان نوبيل (استراليا)، جيرروم بغارارد (فرنسا)، زولتان سوموجي (المجر)، شياو - كوان شانغ (الصين).

### المؤلفون المساهمون

مارك إستر (الولايات المتحدة الأمريكية)، وجيش غالنسكي (بولندا)، جينيفيف باتينوي (كندا)، كيث بوستيان (الولايات المتحدة الأمريكية)، يوشيكى ياماغاتا (اليابان).

### المراجعون

ماساهiro أمانو (اليابان)، يفيليں تراینر (هولندا).

القسم ٤-٣

### المؤلفون الرئيسيون والمساهمون

ساندار براون (الولايات المتحدة)، وعمر ماسيرا (المكسيك).

### المؤلفون الرئيسيون

فيتوس أمبيا (غينيا بابوا الجديدة)، باربرا برانز (الولايات المتحدة)، ماركو كانينن (فنلندا)، ثيلما كروغ (البرازيل)، دانيال مارتينو (أوروغواي)، فانيويل اوبا (كينيا)، ريتشارد تيير (المملكة المتحدة)، جينى ل. ب. وونغ (مالزيا).

### المؤلفون المساهمون

بن دی یونخ (المكسيك)، ديفيد شوش (الولايات المتحدة).

### المراجع

سوباراج ن. سوك آبادو (موريسشيوس)

## المحتويات

١٠-٤	مقدمة	١-٤
١-١-٤ عرض مجمل لخطوات التقدير والإبلاغ عن المعلومات التكميلية المطلوبة للإبلاغ عن الأنشطة المضطلع بها بموجب المواد ٣-٣، و ٤-٣، و ٦ و ١٢ ..... ١٢-٤		
٤-١-٤ القواعد العامة لتصنيف مساحات الأرضي بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ ..... ١٥-٤		
٤-٣-١ العلاقة بين قوائم الجرد الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول ومشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المضطلع بها بموجب المادة ٦ ..... ٢٢-٤		
٤-٢-٤ أساليب تقدير وقياس ورصد أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة والإبلاغ عنها بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ ..... ٢٣-٤		
٤-١-٢-١ العلاقة بين فئات استخدام الأرضي بموجب الاتفاقية وفئات استخدام الأرضي بموجب (المادتين ٣-٣ و ٤-٣) من بروتوكول كيوتو ..... ٢٣-٤		
٤-٢-٢-٤ المنهجيات العامة لتحديد مساحات الأرضي وتصنيفها والإبلاغ عنها ..... ٢٧-٤		
٤-٢-٢-٤-١ متطلبات الإبلاغ ..... ٢٧-٤		
٤-٢-٢-٤-٢ أساليب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب الفترتين ٣ و ٤ من المادة ٣ ..... ٢٨-٤		
٤-٢-٢-٤-٣ العلاقة بين النهج المبينة في الفصل الثاني وأساليب الإبلاغ المبينة في الفصل الرابع ..... ٢٩-٤		
٤-٢-٢-٤-٤ اختيار أسلوب الإبلاغ ..... ٣١-٤		
٤-٢-٢-٤-٥ كيفية تحديد الأرضي (وحدات الأرضي) عموما ..... ٣٢-٤		
٤-٢-٢-٤-٦ القضايا المنهجية العامة المتعلقة بتقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ..... ٣٥-٤		
٤-٢-٣-١ المستجمعات الواجب الإبلاغ عنها ..... ٣٦-٤		
٤-٢-٣-٢-١ سنوات تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ..... ٣٧-٤		
٤-٢-٣-٢-٢ فترات الإبلاغ والقياس ..... ٣٨-٤		
٤-٢-٣-٢-٣ اختيار الأسلوب ..... ٣٩-٤		
٤-٢-٣-٢-٤ استبعاد الآثار غير المباشرة والطبيعية والسابقة لعام ١٩٩٠ ..... ٣٩-٤		
٤-٢-٣-٢-٥ الاضطرابات ..... ٤٠-٤		
٤-٢-٣-٢-٦ التغيرات بين السنوات ..... ٤١-٤		
٤-٢-٤-١ القضايا المنهجية العامة الأخرى ..... ٤٢-٤		
٤-٢-٤-٢-١ وضع متسلسلة زمنية متوقفة ..... ٤٢-٤		
٤-٢-٤-٢-٢ تقدير عدم التيقن ..... ٤٤-٤		
٤-٢-٤-٢-٣ الإبلاغ والتوثيق ..... ٤٨-٤		
٤-٢-٤-٢-٤ ضمان ومراقبة الجودة ..... ٥٩-٤		
٤-٢-٤-٢-٥ التحقق ..... ٥٩-٤		
٤-٢-٥-١ التحرير وإعادة التحرير ..... ٦٠-٤		
٤-٢-٥-٢-١ المسائل التعريفية ومتطلبات الإبلاغ ..... ٦٠-٤		
٤-٢-٥-٢-٢ اختيار أساليب تحديد وحدات الأرضي الخاضعة للتحريج/ إعادة التحرير بتدخل مباشر من الإنسان ..... ٦١-٤		
٤-٢-٥-٢-٣ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون ..... ٦٤-٤		
٤-٢-٦ إزالة الأراجح ..... ٦٦-٤		

٤-٦-٢-٤	٤-٦-٢-٤ الفضيالا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ.....
٤-٦-٢-٤	٤-٦-٢-٤ اختيار أساليب تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة.....
٤-٦-٢-٤	٤-٦-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون .....
٤-٦-٢-٤	٤-٦-٢-٤ إدارة الأحراج.....
٤-٧-٢-٤	٤-٧-٢-٤ الفضيالا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ.....
٤-٧-٢-٤	٤-٧-٢-٤ اختيار أساليب تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج.....
٤-٧-٢-٤	٤-٧-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون .....
٤-٧-٢-٤	٤-٧-٢-٤ إدارة الأرضي الزراعية.....
٤-٨-٢-٤	٤-٨-٢-٤ الفضيالا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ.....
٤-٨-٢-٤	٤-٨-٢-٤ اختيار أساليب تحديد الأرضي.....
٤-٨-٢-٤	٤-٨-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون .....
٤-٩-٢-٤	٤-٩-٢-٤ إدارة أراضي الرعي.....
٤-٩-٢-٤	٤-٩-٢-٤ الفضيالا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ.....
٤-٩-٢-٤	٤-٩-٢-٤ اختيار أساليب تحديد الأرضي.....
٤-٩-٢-٤	٤-٩-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون .....
٤-١٠-٢-٤	٤-١٠-٢-٤ تجديد الغطاء النباتي.....
٤-١٠-٢-٤	٤-١٠-٢-٤ الفضيالا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ.....
٤-١٠-٢-٤	٤-١٠-٢-٤ اختيار أساليب تحديد الأرضي.....
٤-١٠-٢-٤	٤-١٠-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون .....
٣-٤	٣-٤ مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة
٤-١-٣	٤-١-٣ مقدمة.....
٤-١-٣-٤	٤-١-٣-٤ تعريف المشاريع وعلاقتها بالمادتين ٦ و ١٢ .....
٤-٢-٣	٤-٢-٣ حدود المشاريع.....
٤-٢-٣-٤	٤-٢-٣-٤ المنطقة الجغرافية.....
٤-٢-٣-٤	٤-٢-٣-٤ الحدود الزمنية.....
٤-٢-٣-٤	٤-٢-٣-٤ الأنشطة والممارسات .....
٤-٣-٣	٤-٣-٣ قياس ورصد وتقدير التغيرات في أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ..
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ خط الأساس.....
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ تقسيم منطقة المشروع.....
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ اختيار مستجمعات الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ..
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ تصميم المعينة.....
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ القياسات الميدانية وتحليل البيانات لتقدير أرصدة الكربون .....
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ تقدير تغيرات انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.....
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ رصد تغيرات انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة الناجمة عن ممارسات تشغيل المشاريع.....
٤-٣-٣-٤	٤-٣-٣-٤ الاعتبارات الواجب مراعاتها في خطة الرصد .....
٤-٣-٤	٤-٣-٤ خطة ضمان ومراقبة الجودة.....
٤-٣-٤	٤-٣-٤-١ إجراءات كفالة موثوقة القياسات الميدانية .....
٤-٣-٤	٤-٣-٤-٢ إجراءات التحقق من جمع البيانات الميدانية .....
٤-٣-٤	٤-٣-٤-٣ إجراءات التتحقق من قيد وتحليل البيانات .....

٤-٣-٤ حفظ البيانات وتخزينها .....	١٣٥-٤
المرفق ٤-١: أداة لتقدير تغيرات أرصدة كربون التربة المقترنة بتغيرات أنشطة الإدارة في الأراضي الزراعية وأراضي الرعي استناداً إلى البيانات الافتراضية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ.	١٣٦-٤
المرفق ٤-٢: أمثلة لمعادلات القياس التباني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة والكتلة الحيوية التحتية في الأشجار	١٣٧-٤
المراجع	١٤٠-٤

## المعادلات

المعادلة ٤-٢-٤ الانبعاثات/إزالة السنوية لكربون التربة الناجمة عن أنشطة إدارة الأراضي الزراعية .....	٨٨-٤
المعادلة ٤-٣-٤ تقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في الأحراج .....	١٢٣-٤
المعادلة ٤-٢-٣-٤ حجم الخشب الميت الملقي .....	١٢٦-٤
المعادلة ٤-٣-٣-٤ محتوى الكربون العضوي في التربة .....	١٢٨

## الأشكال التوضيحية

الشكل ٤-١-٤ مسلسل قرارات تصنيف وحدة من الأرض بموجب المادة ٣-٣ (التحريج وإعادة التحريج وإزالة الأحراج) أو الأراضي بموجب المادة ٤-٣ (إدارة الأحراج وإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتجديد الغطاء النباتي اعتباراً من العام س من فترة الالتزام (٢٠٠٨، ٢٠٠٩، ...، ٢٠١٢))	١٦
الشكل ٤-٢-٤-١ تصنيف الأراضي في قوائم الجرد الوطنية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في بلد افتراضي في السنة س في فترة الالتزام .....	٢٦-٤
الشكل ٤-٢-٤-٢ تصنيف الأراضي في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو في بلد افتراضي في السنة س من سنوات فترة الالتزام. يقابل هذا التصنيف الحالة "النهائية" في الجدول ٤-٢-١ .....	٢٦-٤
الشكل ٤-٢-٤-٣ أسلوبان للإبلاغ عن الأراضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٤-٣	٢٩
الشكل ٤-٢-٤-٤ مخطط لتسلسل القرارات المتعلقة باختيار أسلوب الإبلاغ عن الأراضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ .....	٣١-٤
الشكل ٤-٢-٤-٥ مخطط تسلسل قرارات تحديد ما إن كانت وحدة من الأرض تستوفي شروط التحريج/إعادة التحريج أو تجديد الغطاء النباتي بتدخل مباشر من الإنسان .....	٦٣-٤
الشكل ٤-٢-٤-٦ مخطط تسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت وحدة الأرض تخضع لإزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة .....	٧٠-٤
الشكل ٤-٢-٤-٧ العلاقة بين مختلف فئات الأحراج. قد تخضع أيضاً بعض تلك الأراضي للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ (التحريج أو إعادة التحريج) كما هو مبين في الشكل ٤-١-١ وتشير الأسهم السميكة إلى الحالات التي يرجح فيها الإبلاغ بموجب بروتوكول كيوتو عن أغلبية المساحات المندرجة تحت فئة معينة والمبلغ عنها في إطار الاتفاقية. انظر القسمين ٤-٢-٧-٢ و ٤-٢-٧-٣ لمزيد من الشرح .....	٧٤-٤
الشكل ٤-٢-٤-٨ مخطط لتسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت الأرضي تستوفي شروط خصوصها لأنشطة إدارة الأحراج .....	٧٥-٤

- الشكل ٤-٢-٤ مخطط لتسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت الأرضي تستوفي شروط خصوصها لأنشطة إدارة الأراج.....٨٦-٤
- الشكل ٤-٣-٤ رسم توضيحي مفاهيمي لمصفوفة معاملات تغير أرصدة الكربون المشتقة لمختلف استخدامات الأرضي وعمليات تحويل أنشطة إدارة الأرضي في كل مجموعة من المجموعات الحيوية الفيزيائية. ويمكن الحصول عليها من خلال جداول أو قاعدة بيانات وصلية. وفي المستوى ١، تستخدم القيم الافتراضية (انظر النص أعلاه) لتحديد معامل تغيير رصيد الكربون. وتستخدم نفس القيم الافتراضية المتعلقة بتحويلات أنشطة الإدارة في الاتجاه العكسي، ولكن باستخدام إشارة عكسية. ومثال ذلك أنه إذا كان معامل تغيير رصيد الكربون الناتج عن التحول من ممارسة الإدارة ١ إلى ممارسة الإدارة ٢ بقيمة ٥٠,٥، فإن التحول من ممارسة الإدارة ٢ إلى ممارسة الإدارة ١ يكون له معامل بقيمة +٥ .....٨٧-٤
- الشكل ٤-٢-٤ رسم تخطيطي لتغير أرصدة كربون التربة بعد فرض تغيير في الإدارة مفضيا إلى تنحية الكربون ويمثل نموذج الخط المنكسر لتغيير الأرصدة (كما هو مستخدم في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي حيث الوقت المستغرق للوصول إلى التوازن الجديد هو ٢٠ عاما). وباستخدام منحنى مقاير (التعريفات 'أ'، و 'ب'، انظر النص) .....٨٩-٤
- الشكل ٤-٢-٤ شكل توضيحي مفاهيمي لمصفوفة معاملات تغير أرصدة الكربون المشتقة لمختلف استخدامات الأرضي ومختلف تحويلات أنشطة إدارة الأرضي في كل مجموعة من المجموعات الحيوية الفيزيائية. وبين توسيع أسلوب المستوى ٢ باستخدام التقديرات المحددة إقليميا لمعاملات الكربون أو تقديرات مدة أثر استخدام الأرضي/تغير الإدارة. وتبعاً لطريقة الحساب، فإن قيمة معامل تغيير رصيد الكربون (٥)، والمدة (d) المرتبطة بتحويلات الإدارة تكون في كثير من الأحيان نفس القيم في الاتجاه العكسي ولكن باستخدام إشارة عكسية لقيمة 'c' .....٩٠-٤
- الشكل ٤-٢-٣ مخطط لتسلسل القرارات المتعلقة باختيار مستوى الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في التربة العضوية بموجب بروتوكول كيوتو (انظر أيضاً الشكل ١-١-٣) .....٩٣-٤
- الشكل ٤-٣-٤ مثال للعلاقة بين عدد قطع الأرضي ومستوى الدقة (+/- % من مجموع مساحة رصيد الكربون في الكثافة الحيوية الحية والميتة، عند مستوى ثقة يبلغ ٩٥%) في كل طبقات حرج مداري معقد في بوليفيا (المشروع الرائد في Kempff Noel). وشمل المشروع ست طبقات وتم بالفعل تجهيز ٦٢٥ قطعة أرض (استناداً إلى البيانات الواردة في Boscolo et al., 2000, and Brown et al., 2000a .....١١٧-٤)
- الشكل ٤-٣-٤ توضيح العلاقة بين حجم التقدير الأدنى الموثوق في فترات المعاينة في الزمنين ١ و ٢ وبين فترة الثقة البالغة ٩٥% (الخطوط الثابتة والمقطعة) حول متوسط محتوى الكربون في التربة (الدائرة المظللة). وفتره الثقة هي دالة للخطأ المعياري، وتحدد كنسبة بين الانحراف المعياري والجذر التربيعي لحجم العينة. وكلما كبر حجم العينة، كلما صغر الخطأ المعياري وكلما صغرت وبالتالي فترة الثقة البالغة ٩٥%. ولذلك فإن التقدير الأدنى الموثوق ١ يكون أصغر من التقدير الأدنى الموثوق ٢ نتيجة استخدام عدد أقل من العينات. .....١١٩-٤
- الشكل ٤-٣-٤ توضيح العلاقة بين حجم التقدير الأدنى الموثوق في فترات المعاينة في الزمنين ١ و ٢ وبين فترة الثقة البالغة ٩٥% (الخطوط الثابتة والمقطعة) حول متوسط محتوى الكربون في التربة (الدائرة المظللة). وفتره الثقة هي دالة للخطأ المعياري، وتحدد كنسبة بين الانحراف المعياري والجذر التربيعي لحجم العينة. وكلما كبر حجم العينة، كلما صغر الخطأ المعياري وكلما صغرت وبالتالي فترة الثقة البالغة ٩٥%. ولذلك فإن التقدير الأدنى الموثوق ١ يكون أصغر من التقدير الأدنى الموثوق ٢ نتيجة استخدام عدد أقل من العينات. .....١٢٠-٤

## الجدوال

الجدول ٤-١-١ موجز أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المضطلع بها بموجب بروتوكول كيونتو وما يقترن بها من قواعد المحاسبة..... ١٥-٤
الجدول ٤-١-٢ موجز أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المضطلع بها بموجب بروتوكول كيونتو وما يقترن بها من قواعد المحاسبة..... ٢٥-٤
الجدول ٤-٢-٢ العلاقة بين النهج الوارد في الفصل الثاني وأساليب الإبلاغ الواردة في الفصل الرابع..... ٣٠-٤
الجدول ٤-٣-٢-٤ السنوات القوية الواجب الإبلاغ فيها عن تغيرات أرصدة الكربون (لكل نشاط وكل مستجمع من المستجمعات الخمسة المبينة أعلاه) كدوال للزمن وقت بداية النشاط. "R" تشير إلى السنوات التي يلزم فيها الإبلاغ..... ٣٨-٤
الجدول ٤-٤-٢-٤ معلومات الجرد التكميلية الواجب الإبلاغ عنها قبل ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٧ أو بعد سنة واحدة من تاريخ نفاذ بروتوكول كيوتو بالنسبة للطرف، أيهما أبعد..... ٤٩-٤
الجدول ٤-٤-٢-٤ ب المعلومات التكميلية الواجب الإبلاغ عنها فيما يتعلق بقائمة جرد انبعاثات غازات الدفيئة السنوية أثناء فتره الالتزام الأولى وفقا لاتفاقات مراكش. ويشير النص الوارد بالحروف المائلة إلى العبارات المباشرة المقطفه من الفقرات ذات الصلة في اتفاقات مراكش..... ٥٠-٤
الجدول ٤-٥-٢ مصفوفة تحويل الأراضي: مساحة الأرضي (بالهكتار) الخاضعة لمختلف الأنشطة في سنة الجرد والسنة السابقة..... ٥٣-٤
الجدول ٤-٦-٢-٤ جدول للإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بحسب مصارفها في سنة الجرد، الناجمة عن كل نشاط من الأنشطة/الأراضي التالية: (أولاً) التحريرج وإعادة التحريرج <sup>١</sup> غير المقطوعة إنشاء فترة الالتزام الأولى؛ (ثانياً) التحريرج وإعادة التحريرج <sup>٢</sup> المقطوعة إنشاء فترة الالتزام الأولى؛ (ثالثاً) التحريرج وإعادة التحريرج ١ التي تخضع أيضاً للأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣؛ (رابعاً) إزالة الأحراج، (خامساً) إدارة الأحراج إن الأحراج التي تخضع أيضاً للأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣؛ (سادساً) إدارة الأحراج إن اختيرت. (أولاً) + (ثانياً) = كل الأرضي الخاضعة للتحريرج وإعادة التحريرج. (رابعاً) = كل الأرضي الخاضعة لإزالة الأحراج. (أولاً) + (ثانياً) + (رابعاً) = كل أراضي التحريرج وإعادة التحريرج وإزالة الأحراج (المادة ٣-٣). (سادساً) يجب لا تشمل أي أراض خاضعة لأنشطة التحريرج أو إعادة التحريرج أو إزالة الأحراج (المادة ٣-٣). (ثالثاً) و (خامساً) مدرجة فقط لأغراض العلم والإحاطة..... ٥٤-٤
الجدول ٤-٦-٢-٤-٦ ب جدول الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في سنة الجرد بحسب المصادر وعمليات الإزالة بحسب المصارف، الناجمة عن كل واحد من الأنشطة/الأراضي الخاضعة للمادة ٤-٣: (أولاً) إدارة الأرضي الزراعية؛ (ثانياً) إدارة المرور الطبيعية؛ (ثالثاً) تجديد الغطاء النباتي. وينبغي استخدام جداول منفصلة (أو صفوف منفصلة في جدول واحد) للإبلاغ عن الأنشطة التي تحدث في التربة المعdenية والتربة العضوية. ويجب استيفاء العمود المعنون انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس، فيما يتعلق بالموقع الجغرافي التي تتطبق عليها تلك الانبعاثات. (انظر القسمين ٤-٨-٢ و ٩-٢-٤ التفاصيل) ينبعى تقديم هذه الجداول فيما يتعلق بسنة الأساس..... ٥٥
الجدول ٤-٦-٦-٧ جدول الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في سنة الجرد بحسب المصادر وعمليات إزالتها بحسب المصارف، الناجمة عن المشاريع المضطلع بها بموجب المادة ٦. يجب تقديم نسخة من هذا الجدول عن كل نوع من أنواع الأنشطة..... ٥٥-٤

الجدول ٤-٢-٧ جدول موجز عن انتبعاثات غازات الدفيئة بحسب مصادرها وعمليات الإزالة بحسب مصارفها الناجمة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ والمادة ٦ في أثناء فترة الجرد. ويلاحظ أنه يجب الإبلاغ عن الانبعاثات عن طريق التطبيق السليم لأحد أسلوبي الإبلاغ المبينين تفصيلاً في القسم ٤-٢-٢-٥ ..... ٥٧
الجدول ٤-٨-٢-٤ الأقسام التي تحتوى على المنهجيات المستخدمة في تقدير مختلف مستجمعات كربون الأرضي الزراعية ..... ٨٥
الجدول ٤-١-٣-١ مصفوفة قرارات لتوضيح معايير الاختيار الممكنة للمستجمعات التي ستخضع لقياس والرصد في مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة (يرد أسفل الجدول مباشرة شرح للحروف والأرقام المستخدمة في هذا الجدول) ..... ١١٥
الجدول ٤-٢-٣-٤ الممارسات الممكنة في مشاريع استخدام الأرضي وتغير استخدام الأرضي والحراجة التي قد تسفر عن انبعاثات أو إزالة غازات الدفيئة غير ثاني أكسيد الكربون ..... ١٢٩
الجدول ٤-٣-٣-٤ موقع الأساليب والبيانات الافتراضية المحددة من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ فيما يتعلق بتقدير انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ..... ١٣١
الجدول ٤-١-٤-١ معادلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة (كيلو غرام مادة جافة لكل شجرة) في الأخشاب الصلبة والأنواع الصنوبيرية في المناطق المدارية والمعتدلة ..... ١٣٧
الجدول ٤-١-٤-٢ معادلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في أشجار النخيل (كيلو غرام مادة جافة لكل شجرة) الشائعة في الأحراج المدارية الرطبة في أمريكا اللاتينية. عدد الأشجار المقطوعة في كل نوع ..... ١٣٧
الجدول ٤-١-٤-٣ أمثلة من معادلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة (كيلو غرام من المادة الجافة لكل شجرة) لبعض الأنواع المنفردة التي يشيع استخدامها في المناطق المدارية ..... ١٣٨
الجدول ٤-١-٤-٤ معادلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية التحتية أو الجنزيرية في الأحراج على الرغم من أن إضافة العمر وخط العرض لم تسبب زيادة كبيرة في قيمة $R^2$ ، ارتفعت كثيراً قيم المعاملات ..... ١٣٩

## الأطر

الإطار ٤-١-٤ معدلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية التحتية أو الجذرية في الأحراج على الرغم من أن إضافة العمر وخط العرض لم تسبب زيادة كبيرة في قيمة $R^2$ ، ارتفعت كثيراً قيم المعاملات.....	٢١-٤
الإطار ٤-٢-٤ مثال لاتساق ممارسات الإدارة.....	٤٣-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٦٤-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٦٤-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٦٨-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٧٢-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٧٦-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٧٨-٤
الإطار ٤-٢-٤ مثال لمساحات الأراضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأراضي الزراعية في عام ١٩٩٠ وفترة الالتزام (المحاسبة الصافية).....	٨١-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٨٤-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٨٥-٤
الإطار ٤-١١-٢-٤ أمثلة للتأثيرات الممكنة لتغيرات أرصدة الكربون على انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.....	٩٦-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	٩٩-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	١٠٠-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	١٠٤-٤
الإطار ٤-٢-٤ الروابط.....	١٠٥-٤
الإطار ٤-١-٣-٤ مشاريع التحرير أو إعادة التحرير.....	١١٠-٤
الإطار ٤-٢-٣-٤ مشاريع إدارة الأراضي الزراعية: التحويل من الحرف التقليدي إلى الحرف الصناعي في الزراعة.....	١١٠-٤
الإطار ٤-٣-٣-٤ مشاريع إدارة الأحراج: عمليات القطع ذات الأثر المنخفض .....	١١١-٤
الإطار ٤-٣-٤ مشاريع تحسين الأحراج: الزراعة التخصيبية في الأحراج المقطوعة أو أحراج النمو الثانوي.....	١١١-٤
الإطار ٤-٣-٥-٤ إرشادات بشأن تقدير انبعاثات غازات الدفيئة الناتجة عن المصادر المتقلقة .....	١٣٢-٤
الإطار ٤-٣-٦ رصد المشاريع التي تشمل العديد من أصحاب الحياة الصغيرة.....	١٣٣-٤

## ٤ - ١ مقدمة

يبين هذا الفصل الأساليب التكميلية وإرشادات الممارسات السليمة المرتبطة تحديداً بأنشطة استخدام الأراضي والحراجة المنصوص عليها في بروتوكول كيوتو، ويتناول بالبحث الكامل متطلبات ومنهجيات قياس وتقدير وتقديم بلاغات عن الأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ و٤-٤ (إن اختارها الطرف). وتنطبق عموماً الأساليب التكميلية وإرشادات الممارسات السليمة الواردة في هذا الفصل على الأطراف المدرجة في المرفقباء لبروتوكول كيوتو التي صادفت على البروتوكول. كما يتضمن هذا الفصل إرشادات الممارسات السليمة المتصلة بمشاريع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة التي تستضيفها الأطراف المدرجة في المرفقباء (المشاريع المضطلع بها بموجب المادة ٦) ومشاريع التحريرج/إعادة التحريرج التي تستضيفها الأطراف غير المدرجة في المرفقباء لبروتوكول كيوتو (المادة ١٢، آلية التنمية النظيفة أو مشاريع آلية التنمية النظيفة)، انظر القسم ٤-٣.<sup>(١)</sup>

وبموجب بروتوكول كيوتو، على الأطراف الإبلاغ عن ابعاثات ثاني أكسيد الكربون وغيرها من غازات الدفيئة بحسب المصادر وعمليات إزالتها بحسب المصادر الناجمة عن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب الفقرة ٣-٣، وهي التحريرج (A)، وإزالة الأحراج (D) المنفذة منذ عام ١٩٩٠. كما يتعين على الأطراف الإبلاغ عن أي أنشطة مختارة بشريه المنشأ مضطلع بها بمقتضى المادة ٤-٣، ويمكن أن تشمل تلك الأنشطة: إدارة الأحراج، وتجديد الغطاء النباتي، وإدارة الأراضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي.<sup>(٢)</sup> وأنشاء فترة الالتزام، على الأطراف الإبلاغ سنوياً، إلى جانب تقاريرها السنوية المتعلقة بابعاثات غازات الدفيئة بحسب المصادر وعمليات إزالتها بحسب المصادر، عن المعلومات التكميلية المرتبطة باستخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو واتفاقات مراكش لكفالة الامتنال للالتزام بتحديد وتخفيف الانبعاثات.<sup>(٣)</sup> ولا يعني الإبلاغ السنوي أنه لابد من إجراء قياسات سنوية. على أنه يُتوقع من الأطراف إعداد نظم تجمع بين القياسات والنماذج والأدوات الأخرى التي تساعدها على الإبلاغ سنوياً.

<sup>(١)</sup> يفترض أن القاريء ملم بالمداد ٣-٣، ٤-٣، ٧-٣، ٦ و ١٢ من بروتوكول كيوتو

.(<http://unfccc.int/resource/docs/convkp/kpeng.pdf>)

<sup>(٢)</sup> تتضمن الفقرة ١ من مرفق مشروع المقرر -م إ- (استخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والحراجة) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1 المتطلبات المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، الصفحة ٥٨: "التحريرج" هو عملية يقوم بها الإنسان مباشرة لتحويل أراض لم يتم شجيرها لمدة ٥٠ عاماً على الأقل إلى أراض حرجية عن طريق الغرس وزرع البذور وأو تدخل الإنسان في تعزيز مصادر البذور الطبيعية وذلك في أراض كانت حرجية لكنها حولت إلى أراض غير حرجية. وتكون أنشطة إعادة التحريرج في فترة الالتزام الأولى مقصورة على إعادة تحريرج الأراضي التي لم يكن يوجد فيها أحراج في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩.

"إعادة التحريرج" هي عملية يقوم بها الإنسان مباشرة لتحويل أراض غير حرجية إلى أراض حرجية عن طريق الغرس وزرع البذور وأو تدخل الإنسان في تعزيز مصادر البذور الطبيعية وذلك في أراض كانت حرجية لكنها حولت إلى أراض غير حرجية. وتكون أنشطة إعادة التحريرج في فترة الالتزام الأولى مقصورة على إعادة تحريرج الأراضي التي لم يكن يوجد فيها أحراج في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩. "إزالة الأحراج" هي عملية يقوم بها الإنسان مباشرة لتحويل أراض حرجية إلى أراض غير حرجية.

"تجديد الغطاء النباتي" هو نشاط مصدره المباشر هو الإنسان لزيادة أرصدة الكربون في الواقع عن طريق زرع نباتات تغطي مساحة لا تقل عن ٠٠٥ هكتار ولا ينطبق عليها تعريف التحريرج وإعادة التحريرج الواردان هنا.

"إدارة الأحراج" هي مجموعة الممارسات للإشراف على الأحراج واستخدامها بهدف أداء الوظائف الإيكولوجية ( بما في ذلك التنوع البيولوجي) والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة للأحراج بطريقة مستدامة.

"إدارة الأراضي الزراعية" هي مجموعة الممارسات في الأراضي التي تنبت فيها المحاصيل الزراعية أو الأراضي المتروكة باشرة أو غير المستخدمة مؤقتاً لإنتاج المحاصيل.

"إدارة المراعي" هي مجموعة الممارسات في الأراضي المستخدمة لإنتاج الماشية بهدف التحكم في مقدار ونوع ما يتم إنتاجه من نباتات ومامية.

<sup>(٣)</sup> الفقرة ٥ من مرفق مشروع المقرر -م إ- (المادة ٧) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٢: على كل طرف مدرج في المرفق الأول أن يدرج في تقريره السنوي بشأن جرد غازات الدفيئة معلومات بشأن ابعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البياليع الناجمة عن أنشطة استخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والحراجة، في إطار الفقرة ٣ من المادة ٣، وأنشطة مختاراة، إن وجدت، بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، وفقاً للفرقة ٢ من المادة ٥، على النحو الذي تبينه تفصيلاً إرشادات الممارسة الجيدة وفقاً للمقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف العامل يوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن استخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والحراجة. ويجب التقرير

## العلاقة بين الإبلاغ بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبمقتضى بروتوكول كيوتو:

تكميل المعلومات التي ينتظر الإبلاغ عنها بمقتضى بروتوكول كيوتو المعلومات المبلغ عنها بموجب الاتفاقية. ولا يتبع على البلدان تقديم قائمه منفصلتين للجرد، ولكن ينبغي عليها أن تقدم معلومات تكميلية في تقرير الجرد بمقتضى البروتوكول.<sup>(٤)</sup>

ومن الناحية العملية، يتعدد ترتيب تجميع المعلومات الازمة للإبلاغ على ضوء الظروف الوطنية، وبالتحديد التفاصيل التقنية لنظم محاسبة الكربون المنفذة في كل بلد. ومثال ذلك أنه يمكن البدء بقائمة الجرد المبلغ عنها بمقتضى الاتفاقية "التي تتضمن المعلومات المكانية الإضافية المطلوبة في البلاغات المقدمة بمقتضى بروتوكول كيوتو) وتوسيعها لتشمل الجرد بمقتضى بروتوكول كيوتو، أو من الممكن استخدام نظام لتوليد المعلومات المطلوبة في البلاغات المقدمة بمقتضى الاتفاقية وبروتوكول كيوتو على السواء.

مثال: عندما يقوم الطرف الذي اختار إدارة الأراضي الزراعية بمقتضى المادة ٣-٤ بإعداد قائمة جرده المتعلقة بالأراضي الزراعية بمقتضى الاتفاقية وفقاً للقسم ٣-٣ من هذا التقرير، هناك فعالية في استخدام التصنيف استناداً إلى طبقات حدود جغرافية، القسم ٢-٢-٤ عند القيام بذلك. وعندما يقوم الطرف بعد ذلك بإعداد المعلومات التكميلية التي سيبلغ عنها بمقتضى بروتوكول كيوتو فإنه يقوم بترسيم مساحات تلك الأرضية المبلغ عنها بمقتضى الاتفاقية والتي كانت أحراجاً (القسم ٢-٣-٣، الأرضي المحولة إلى أراض زراعية)، قبل الإبلاغ عنها في إطار إزالة الأحراج وفقاً للمادة ٣-٣، والإبلاغ عن سائر الأرضي الزراعية بمقتضى المادة ٣-٤.

ويتناول هذا الفصل التقدير التكميلي والمتطلبات المطلوبة للمحاسبة المتعلقة بالإبلاغ عن الجرد بمقتضى بروتوكول كيوتو. على أن هذا الفصل لا يتناول تنفيذ قواعد المحاسبة المتفق عليها في بروتوكول كيوتو واتفاقات مراكش (مثل الأغطية، والمحاسبة الصافية<sup>(٥)</sup> وغيرها من الأحكام الأخرى المحددة المتعلقة بالمحاسبة). ويرجع ذلك إلى أن المحاسبة تمثل مسألة سياساتية وغير مشمولة في الطلب المقدم إلى الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ. ويشير التقدير إلى الطريقة التي يتم بها حساب تقديرات الجرد، والإبلاغ في الجداول أو غيرها من الأشكال القباضية المستخدمة لنقل معلومات الجرد. وتشير المحاسبة إلى طريقة استخدام المعلومات في تقدير الامتثال للالتزامات المقررة بمقتضى البروتوكول.

وتشير اتفاقات مراكش إلى الأرضي بطريقتين واستخدمت هذه المصطلحات هنا:

- تشير عبارة "وحدات الأرضي" إلى المساحات الخاضعة لأنشطة المحددة بمقتضى المادة ٣-٣، وهي التحرير، وإعادة التحرير، وإزالة الأحراج؛
- يشير مصطلح "الأرضي" إلى تلك المساحات الخاضعة لأنشطة المحددة بمقتضى المادة ٣-٤، وهي إدارة الأحراج، وإدارة الأرضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي، وتتجدد الغطاء النباتي.

يوضح بين التقديرات المتعلقة بالفقرتين ٣ و٤ من المادة ٣ من المقدمة الواردة في المرفق ألف لبروتوكول كيوتو، من ناحية أخرى. وعلى كل طرف مدرج في المرفق الأول، لدى الإبلاغ عن المعلومات المطلوبة أعلاه، تحطيم متطلبات الإبلاغ المحددة في الفقرات ٩-٦ أدناه، آخذًا في اعتباره القيم المختارة وفقاً للفرقة ١٦ من مرافق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة). وجاء في حاشية كلمة "السنوية" الواردة في الجملة الأولى: من المسلم به في المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغيير المناخ أن الممارسة الراهنة المتعلقة باستخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة لا تتطلب في كل حالة تجميع بيانات سنوية لغرض إعداد تقارير جرد سنوية تقوم على أساس علمي سليم.

وتنص الفقرة ٣ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو على أن: يقدم كل طرف مدرج في المرفق الأول المعلومات المطلوبة بموجب الفقرة ١ أعلاه سنويًا، بدءاً بأول قائمة للجرد مستحقة بمقتضى الاتفاقية عن السنة الأولى من فترة الالتزام من بعد بدء نفاذ هذا البروتوكول بالنسبة إلى ذلك الطرف [...].

<sup>(٤)</sup> تنص الفقرة ١ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو على أن: يدرج كل طرف مدرج في المرفق الأول في قائمة جرده السنوية [...] المعلومات التكميلية الازمة للأغراض التحقق من الامتثال للمادة ٣ [...].

وتنص الفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو على أن: يدرج كل طرف مدرج في المرفق الأول في بلاغه الوطني المقدم بموجب المادة ١٢ من الاتفاقية المعلومات التكميلية الازمة لإثبات امتثاله للالتزاماته بموجب هذا البروتوكول.

<sup>(٥)</sup> تشير المحاسبة الصافية إلى الأحكام المنصوص عليها في الفقرة ٩ من مرافق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة ١ FCCC/CP/2001/13/Add. ٦٠-٥٩، الصفحتان من [...].

## ٤-١-١ عرض مجمل لخطوات التقدير والإبلاغ عن المعلومات التكميلية المطلوبة للإبلاغ عن الأنشطة المضطلع بها بموجب المواد ٣-٣، ٣-٤، و ٦ و ١٢

يتضمن هذا القسم عرضاً مجملاً لخطوات المطلوبة لتقدير وقياس ورصد تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون وعمليات إزالتها والإبلاغ عنها بمقتضى المواد ٣-٣، ٣-٤، و ٦، و ١٢ من بروتوكول كيوتو. ويتضمن ٣-٤، و ٤-٣ الأساليب التفصيلية وإرشادات الممارسات السليمة المستخدمة مع كل نشاط من تلك الأنشطة.

**الخطوة ١: تعريف "الحرج"، وتطبيق التعريف على الظروف الوطنية، وتحديد شروط الأسبقية و/أو التسلسل الهرمي بين الأنشطة المختارة بمقتضى المادة ٤-٣.**

### الخطوة ١-١: اختيار القيم العددية في تعريف "الحرج".<sup>(١)</sup>

ويجب على الأطراف بحلول نهاية عام ٢٠٠٦ أن تبت في اختيار البارامترات المستخدمة في تعريف الحرجة، أي يجب أن تختار مساحة دنيا (ترواح بين ٥٠٠٠ و هكتار واحد) وأن يكون الغطاء الناجي الشجري عند النضج (يتراوح بين ١٠ و ٣٠ في المائة)، وتبلغ فيه الأشجار ارتفاعاً عند النضج (يتراوح بين مترين و خمسة أمتار). وتعد من قبيل الأحراج مساحات الأرضي التي تقى بذلك المعايير الدنيا، شأنها شأن الأحراج التي تعرضت مؤخراً لاضطرابات أو الأحراج الناشئة التي يتوقع بلوغها عتبات تلك البارامترات. ولا يمكن تغيير القيم العددية لذلك البارامترات أثناء فترة الالتزام. ويبت كل طرف في تقريره توافق هذه القيم مع المعلومات التي قدمت في الماضي إلى منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة أو غيرها من الهيئات الدولية ويوضح في حالة وجود اختلاف بينها سبب وطريقة اختيارها.

وبالإضافة إلى المساحة الدنيا للحرج، من الممارسة السليمة أن تحدد البلدان أدنى سعة ستستخدمه في تعريف الحرجة ووحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحريرج وإعادة التحريج وإزالة الأحراج كما هو مبين في القسم ٤-٢-٢-١.

### الخطوة ٢-١: تطبيق التعريف على الظروف الوطنية.

على الأطراف بنهائية عام ٢٠٠٦ أن تقرر وتبلغ عن الأنشطة، إن وجدت، المضطلع بها بمقتضى المادة ٤-٣ التي تختارها (إدارة الأحراج، و/أو إدارة الأرضي الزراعية، و/أو إدارة أراضي الرعي، و/أو تجديد الغطاء النباتي). ومن الممارسة السليمة أن تقوم الأطراف في كل نشاط تختاره بتوثيق كيفية تطبيق التعريف على الظروف الوطنية، والمعايير المستخدمة في تحديد النشاط الذي ستخصص له الأرض. وينبغي اختيار تلك المعايير بما يضمن تقليل أو تفادي التداخل، وينبغي أن تتماشى مع الإرشادات الواردة في مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١-١ في القسم ٤-١-٢.

### الخطوة ٣-١: تحديد شروط الأسبقية و/أو التسلسل الهرمي بين الأنشطة المختارة المضطلع بها بموجب المادة ٤-٣.

في حالة حدوث تدخلات، من الممارسة السليمة أن يحدد البلد شروطه المتعلقة بالأسبقية و/أو التسلسل الهرمي بين الأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٤-٣ قبل فترة الالتزام، بدلاً من تحديد كل حالة على حدة. ومثال ذلك أنه إذا كان يمكن أن تدرج الأرضي تحت إدارة الأرضي الزراعية وتحت إدارة الأحراج (مثلاً في حالة نظم الحراجة الزراعية)، فمن الممارسة السليمة

<sup>(١)</sup> وفقاً لاتفاقات مراكش، "الحرج" هو بقعة أرض تتراوح مساحتها الدنيا بين ٥٠٠٠ و هكتار واحد وتكون ذات غطاء ناجي شجري (أو ما يعادل مستوى كثافة النباتات) يزيد على ٣٠٪ في المائة ويمكن أن تبلغ فيه الأشجار ارتفاعاً يتراوح حده الأدنى بين مترين و ٥ أمتار عند النضج في الموقع. وقد يكون الحرجة عبارة عن تشكيلات حرجية كثيفة تغطي فيها الأشجار المختلفة من حيث الارتفاع والنسبة كبيرة من الأرض أو غابة غير كثيفة. وتدرج في تعريف الحرجة الشجراء الحرجية الطبيعية الناشئة وكذلك جميع المزارع التي لم تبلغ بعد كثافة تاجية تتراوح بين ١٠٪ و ٣٠٪ في المائة أو ارتفاعاً شجرياً يتراوح بين مترين و خمسة أمتار شأنها شأن المناطق التي تشكل عادة جزءاً من المنطقة الحرجية والتي هي غير مشجرة مؤقتاً نتيجة لتدخل بشري مثل قطع الأشجار أو لأسباب طبيعية، ولكن يتوقع أن تتحول إلى أحراج. انظر الفقرة (١) في مرجع مشروع المقرر /ـمـ/ في مرافقه (١) في الوثيقة ١، في الصفحة ٥٨، FCCC/CP/2001/13/Add، الصفحة ٥٨.

حينئذ تطبيق نفس المخطط المحدد لشروط الأولوية وأو التسلسل الهرمي<sup>(٧)</sup> عند تحديد النشاط الذي سيتم الإبلاغ عن الأرضي في إطاره.

#### **الخطوة ٢: تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة المسطوع بها بمقتضى المادة ٣-٣ وأي أنشطة مختارة بمقتضى المادة ٤-٣.**

تتمثل الخطوة الثانية لتقدير الجرد في تحديد المساحات التي نفذت فيها أنشطة منذ عام ١٩٩٠ (والتي لابد من حساب الانبعاثات وعمليات إزالتها فيها). وتنسق هذه الخطوة إلى النهج المبينة في الفصل الثاني.

#### **الخطوة ١-٢: تجميع البيانات المتعلقة باستخدام الأرضي والغطاء الأرضي في عام ١٩٩٠ فيما يتعلق بالأنشطة ذات الصلة.**

إعداد وسيلة لتحديد مساحات الأرضي الحرجية وغير الحرجية في عام ١٩٩٠ باستخدام التعريف المختار للجرج. ويمكن إجراء ذلك باستخدام خريطة تحدد كل المساحات التي تعد أحراجاً في ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠. ويمكن بعد ذلك تحديد أنشطة تغير استخدام الأرضي المرتبطة بالأحراج منذ عام ١٩٩٠ بالإضافة إلى هذه الخريطة الأساسية (انظر القسم ٢-٢-٤، أساليب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة لأنشطة المسطوع بها بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣).

**الخطوة ٢-٢: تصنيف البلد إلى مساحات من الأرضي يتم الإبلاغ عن حدودها الجغرافية، فضلاً عن مساحة وحدات الأرضي الخاضعة للمادة ٣-٣ وأو مساحات الأرضي الخاضعة للمادة ٤-٣ داخل تلك الحدود الجغرافية (انظر القسم ٤-٢-٢-٤).** ويمكن الاستغناء عن هذه الخطوة في حالة استخدام أسلوب الإبلاغ الثاني (انظر القسم ٤-٢-٢-٤).

**الخطوة ٣-٢: تحديد وحدات الأرضي التي تخضع لأنشطة المحددة في المادة ٣-٣ منذ عام ١٩٩٠، وتقدير مجموع مساحة تلك الوحدات من الأرضي داخل كل حد من الحدود الجغرافية. وعند استخدام أسلوب الإبلاغ الثاني (القسم ٤-٢-٢-٤)، يتم تقدير مساحة وحدات الأرضي في كل وحدة على حدة.**

وتتصـلـ المـادـة ٣-٣ من بـرـوـتـوكـولـ كـيوـتوـ عـلـىـ اـسـتـخـدـامـ التـغـيـرـاتـ الصـافـيـةـ فـيـ أـرـصـدـةـ الـكـربـونـ وـاـنـبـعـاثـاتـ غـازـاتـ الدـفـيـئةـ مـنـ غـيرـ ثـانـيـ أـكـسـيدـ الـكـربـونـ أـثـنـاءـ فـتـرـةـ الـالـتـرـامـ وـالـتـيـ تـنـتـجـ عـنـ التـحـرـيـجـ (انـظـرـ الـحـاشـيـةـ ١ـ أـعـلـاهـ)، وـإـعادـةـ التـحـرـيـجـ، وـإـزـالـةـ الـأـحـرـاجـ مـنـ عـامـ ١٩٩٠ـ لـلـوـفـاءـ بـالـالـلـزـامـاتـ الـمـقـرـرـةـ بـمـقـضـىـ الـمـادـةـ ٣ـ.ـ وـتـنـطـلـبـ اـنـقـافـاتـ مـرـاكـشـ مـنـ الـأـطـرافـ تـقـدـيرـ مـسـاحـةـ وـحدـاتـ الـأـرـضـيـ الـتـيـ كـانـتـ تـخـضـعـ لـأـنـشـطـةـ التـحـرـيـجـ، وـإـعادـةـ التـحـرـيـجـ، وـأـوـ إـزـالـةـ الـأـحـرـاجـ فـيـ الـحـدـودـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـخـطـوـةـ ٢ـ٢ـ٤ـ (لتـفـاصـيلـ، انـظـرـ الـقـسـمـ ٤ـ٢ـ٢ـ٤ـ، وـ٤ـ٥ـ، وـ٤ـ٦ـ).

**الخطوة ٤-٢: تحديد مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة المختارة بمقتضى المادة ٤-٣، وتقدير مجموع حجم مساحات تلك الأرضي الواقعه داخل كل حد من الحدود الجغرافية. وعند استخدام أسلوب الإبلاغ الثاني (القسم ٤-٢-٢-٤)، تقدر مساحة الأرضي الخاضعة لأنشطة المختارة بمقتضى المادة ٤-٣ كل على حدة.**

وفي حالة اختيار إدارة الأحراج، على كل طرف أن يحدد مساحة الأرض الخاضعة لإدارة الأحراج في كل سنة من سنوات الجرد أثناء فترة الالتزام. ويمكن للطرف أن يفسر تعريف إدارة الأحراج من حيث الممارسات المحددة لإدارة الأحراج، مثل إخماد الحرائق، أو القطع، أو تقطيع النباتات، المسطوع بها منذ عام ١٩٩٠. ويمكن للبلد بدلاً من ذلك أن يفسر تعريف إدارة الأحراج من حيث التصنيف الواسع للأراضي الخاضعة لنظام من نظم ممارسات إدارة الأحراج، بدون الحاجة إلى تحديد ممارسة إدارة الأحراج المستخدمة في كل أرض. (لتـفـاصـيلـ، انـظـرـ الـقـسـمـينـ ٤ـ٢ـ٢ـ٤ـ، وـ٤ـ٦ـ).<sup>(٨)</sup>

وفيما يتعلق بإدارة الأرضي الزراعية، أو إدارة أراضي الرعي، أو تجديد الغطاء النباتي، ينبغي تحديد مساحة الأرضي الخاضعة لكل نشاط من تلك الأنشطة في أي سنة من سنوات الجرد أثناء فترة الالتزام. وكما جاء بمزيد من التفصيل في الأقسام من ٤-٢-٤

<sup>(٧)</sup> مثل "إعطاء الأسية للنشاط الغالب"، أو "إعطاء الأولوية لإدارة الأرضي الزراعية".

<sup>(٨)</sup> يتناول تقرير الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ المعنون "التعريف والخيارات المنهجية فيما يتعلق بالانبعاثات المدرجة في قوائم الجرد والإبلاغ عن الانبعاثات الناجمة عما يتسبب فيه الإنسان من تردي الأحراج وزوال الغطاء النباتي لأنواع أخرى من النباتات، القضايا الممكنة المرتبطة بالمحاسبة غير المتوازنة الناتجة عن اختيار إدارة الأحراج وإعادة التحرير.

٨ إلى ٤-٢-٤، سيعين أيضا تحديد مساحة الأرضي الخاضعة لنفس النشاط في عام ١٩٩٠ (أو في سنة الأساس المنطبقة)، إذ لا بد من معرفة تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في تلك المساحة في عام ١٩٩٠ من أجل تطبيق قواعد المحاسبة الصافية المنصوص عليها في اتفاقات مراكش (انظر القسم ٤-٢-٨-١-١-١-١-١).

#### الخطوة ٥: تحديد المساحات الخاضعة للمشاريع المضطلع بها بمقتضى المادة ٦.

يمكن لبعض وحدات الأرضي الخاضعة للمادة ٣-٣ أو الأرضي الخاضعة للمادة ٣-٤ أن تكون أيضاً مشاريع بمقتضى المادة ٦ من بروتوكول كيوتو. وينبغي الإبلاغ عنها بمقتضى المادة ٣-٣ أو المادة ٣-٤ (في حالة اختيار النشاط ذي الصلة). وإضافة إلى ذلك، يلزم ترسيم حدود تلك الوحدات أو تلك الأرضي وينبغي الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون على حدة كجزء من الإبلاغ عن المشاريع (انظر القسم ٣-٤). ويتناول القسم ٣-١-٤ العلاقة بين تقدير الأنشطة والإبلاغ عنها بمقتضى المادتين ٣-٣ و ٣-٤ وبين المشاريع المضطلع بها بمقتضى المادة ٦.

**الخطوة ٣: تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في الأرضي المحددة في إطار الخطوة ٢ أعلاه.**

تسقى هذه الخطوة من المنهجيات الواردة في الفصل الثالث من هذا التقرير (إرشادات الممارسات السليمة المتصلة بقطاع تغير استخدام الأرضي والحرارة) وتبيّن المنهجيات التكميلية ذات الصلة بالإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون بمقتضى بروتوكول كيوتو.

**الخطوة ١-٣: تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في كل سنة من سنوات فترة الالتزام فيما يتعلق بكل المساحات الخاضعة للتحريج، أو إعادة التحريج، أو إزالة الأحراج (حسب ما هو محدد في الخطوة ٢-٢) وكل المساحات الخاضعة لأنشطة المختارة المشمولة في المادة ٣-٤ (كما هو محدد في الخطوة ٢-٤)، والحرص في الوقت ذاته على عدم وجود أي ثغرات وتقادى ازدواجية الحساب.**

ويبدأ تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن نشاط ما، اعتباراً من بدء النشاط أو بداية فترة الالتزام، أيهما أبعد. ولمزيد من التفاصيل المتعلقة ببدء النشاط، انظر القسم ٤-٢-٣-٢-٤ (سنوات تقدير تغيرات الأرصدة وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون).

**الخطوة ٢-٣: تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في المشاريع المضطلع بها بمقتضى المادة ٦ (انظر القسم ٤-٣-٣، قياس ورصد وتقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون).**

**فيما يتعلق بالمشاريع المضطلع بها بمقتضى المادة ١٢ :**

**الخطوة ١: تحديد مساحات الأرضي.** (التفاصيل يمكن الرجوع إلى القسم ٤-٣-٢-٣ المتعلق بحدود المشاريع).

**الخطوة ٢: تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.** (التفاصيل، يمكن الرجوع إلى القسم ٤-٣-٣، قياس ورصد وتقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون).

ويتضمن الجدول ٤-١-١ عرضاً مجملًا لأنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرارة في بروتوكول كيوتو، وقواعد المحاسبة المنصوص عليها في اتفاقات مراكش. ونوجز هنا هذه المعلومات بالنظر لما تتطوّي عليه من آثار على المتطلبات التكميلية للتقدير والإبلاغ عن الجرد بمقتضى بروتوكول كيوتو.

الجدول ٤-١-١			
موجز لأنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المضطط بها بمقتضى بروتوكول كيوتو وما يقترن بها من قواعد المحاسبة			
الأنشطة	المحاسبة الصافية <sup>(١)</sup>	البيانario الأساسي	الحد الأعلى للحساب الدائن <sup>(٢)</sup>
المادة ٣-٣ (التحريج، إعادة التحريج، إزالة الأحراج)	لا	لا	لا
المادة ٤-٣ (إدارة الأحراج)	نعم	لا	لا
المادة ٤-٣ (كل الأنشطة الأخرى)	لا	نعم	نعم
المادة ٦	نعم فيما يتعلق بإدارة الأحراج	نعم	لا
المادة ١٢ (الية التنمية النظيفة)	نعم	نعم	لا

## ٤-١-٢ القواعد العامة لتصنيف مساحات الأرضي بمقتضى المادتين ٣-٣ و ٤

يبين الفصل الثاني (أساس التمثيل المتسبق لمساحات الأرضي) النهج المستخدمة في تصنيف وتمثيل مساحات الأرضي المرتبطة بأنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة. وتمثل هذه النهج الأساس الذي تستند إليه إرشادات الممارسات السليمة الواردة في الفصل الرابع لتحديد كل مساحات الأرضي ذات الصلة، لأعراض الإبلاغ بمقتضى بروتوكول كيوتو ولتقاضي ازدواجية حساب الأرضي. ومن الممارسة السليمة اتباع مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١-١ في كل سنة من سنوات فترة الالتزام من أجل تحقيق ما يلي:

- التمييز بين أنشطة التحريج وإعادة التحريج وإزالة الأحراج وإدارة الأرضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتجديد الغطاء النباتي بمقتضى المادتين ٣-٣ و ٤-٤، وإزالة أي تداخلات وثغرات محتملة بينها.
- تحصيص الأرضي لنشاط واحد عند أي وقت (أي في كل سنة من سنوات فترة الالتزام الممتدة من عام ٢٠٠٨ حتى عام ٢٠١٢). وهذا الشرط مطلوب بسبب التغيرات الممكنة في استخدامات الأرضي مما قد يفضي إلى ازدواجية حساب وحدات الأرضي/الأرض الخاضعة للمادتين ٣-٣ وأو ٤-٣. ويتضمن الإطار ٤-١-١ الوارد في نهاية هذا القسم إضافية بشأن كيفية التعامل مع التغيرات في استخدام الأرضي على مر الزمن.

ويستند مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١-١ إلى التعريف المحددة في اتفاقيات مراكش، وهو يحدد نشاطاً واحداً لسنة معينة "س" من فترة الالتزام التي ينبغي الإبلاغ عن الأرض خلالها. ومن المسلم به في مخطط تسلسل القرارات أن رقعة معينة من الأرضي يمكن الإبلاغ عنها في إطار مختلف الأنشطة على مر الزمن رهنا بالشروط المعينة الموضحة أدناه. وبينما يستخدم مخطط تسلسل القرارات سنوياً أثناء فترة الالتزام من أجل تحديث توزيع الأرضي على الأنشطة، ومن ثم مراعاة التحولات في استخدامات الأرضي التي قد تحدث. ويمكن القيام بذلك عن طريق التعقب السنوي للأراضي أو عن طريق الاستيفاء.

ويتضمن مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١-١ فرعين رئيسيين. وإذا كانت وحدة من الأرضي تخضع لنشاط مرتبط بالتحريج أو إعادة التحريج أو إزالة الأحراج منذ عام ١٩٩٠، وإذا كان الطرف قد اختار نشاطاً واحداً أو أكثر من نشاط بمقتضى المادة ٤-٣، فينبغي حينئذ الإجابة على الأسئلة الواردة في الفرع الأيمن من مخطط تسلسل القرارات لتحديد ما إن كانت الأرضي تخضع أيضاً لأنشطة المختارة المضطط بها بمقتضى المادة ٣-٤ (التصنيف الثاني). ويلزم إجراء ذلك للوفاء باحتياجات الإبلاغ بمقتضى اتفاقيات مراكش<sup>(١)</sup> لإثبات عدم حدوث أي ازدواجية في الحساب (وهو ما قد يحدث في حالة عدم إجراء حساب كامل). وتتضمن الأقسام من ٤-٥-٤ حتى ٤-٥-٢-٤ مزيداً من شجرات القرارات التفصيلية لتحديد ما إن كانت الأرض أو وحدة من الأرض تخضع لأنشطة محددة.

<sup>(١)</sup> انظر الفقرات من ١٢-١٠ والفقرة ٤ من مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.٦.

<sup>(٢)</sup> يشير مصطلح المحاسبة الصافية إلى الأحكام المنصوص عليها في الفقرة ٩ من مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (استخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والحراجة) الواردة في الوثيقة ١. FCCC/CP/2001/13/Add.٦٠-٥٩.

<sup>(٣)</sup> الفقرة ٦ (ب)، النقطة ٢، في مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة ٣. FCCC/CP/2001/13/Add.٣، الصفحة ٢٢  
٦- يجب إدراج ما يلي ضمن المعلومات العامة الواجب إبلاغها عن الأنشطة في إطار الفقرة ٣ من المادة ٣ وأية أنشطة مختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣:  
[...]


(ب) الموقع الجغرافي لحدود المناطق الشاملة لما يلي:

١، وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣؛

٢، وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ التي، لولا ذلك، كانت ستدرج في الأرضي الخاضعة لأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، عملاً بأحكام الفقرة ٨ من مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة)؛

٣، الأرضي الخاضعة لأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣.

**الشكل ٤ -١-١ مسلسل تسلل قرارات تصنيف وحدة من الأرض بموجب المادة ٣-٣ (التحرير وإعادة التحرير وإزالة الأحراج) أو الأراضي بموجب المادة ٤-٣ (إدارة الأحراج وإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي اعتباراً من العام س من فترة الالتزام (٢٠٠٨، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ...، ٢٠١٢)**



الملاحظة ١: بعض النظر عما إن كانت تخصص لنشاط التحرير/إعادة التحرير من قبل.

الملاحظة ٢: التمييز بين التحرير وإعادة التحرير غير ذي صلة في كثير من الأحيان، خاصة إذا استخدمت نفس المنهجيات. ولكنها قد يختلفان في بعض الأحيان من حيث معدل تغير رصيد كربون التربة والغلاف الجوي وأتجاهه.

الملاحظة ٣: لا يطبق هذا الاختبار إلا على الأنشطة التي اختارتها بلادكم.

ويتعلق الفرع الأيسر بالأراضي المبلغ عنها بمقتضى المادة ٤-٣، وينبغي تدقيقها من الأطراف التي احتارت نشاطاً واحداً أو أكثر من نشاط بمقتضى المادة ٤-٣. ويلزم إجراء ذلك لمعرفة ما إن كانت الأرضي خاصة لنشاط مضطط به بمقتضى المادة ٤-٣، وكذلك لتحديد النشاط مضطط به بمقتضى المادة ٣-٤ (إن اختير) المستخدم مؤخراً في الأرض وإذا كانت الأرض تخضع لأكثر من نشاط بمقتضى المادة ٣-٤ على مر الزمن، من الممارسة السليمة تصنيف تلك الأرضي في إطار فئة واحدة فقط من الفئات المنصوص عليها في المادة ٤-٣. ولذلك، من الممارسة السليمة أن تقوم البلدان بإنشاء سلسلة هرمية من الأنشطة المرتبطة بإدارة الأحراج وإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي، ووضع المعايير التي ستستخدم في تصنيف الأرضي ضمن فئة واحدة في حدود نطاق التعريف المنصوص عليها في اتفاقات مراكش (انظر القسم ١-١، عرض مجلمل، الخطوة ٣-١). ومثال ذلك أنه عند ممارسة الزراعة والحراجة في نفس قطعة الأرض، فقد تستوفى الأرض الشروط المطلوبة لتصنيفها ضمن إدارة الأحراج وضمن إدارة الأرضي الزراعية أو ضمن إدارة أراضي الرعي. ومن الممارسة السليمة تخصيص الأرضي وفقاً لقواعد محددة سلفاً، بدلاً من تحديدها على أساس كل حالة على حدة. وتنطوي التعريف المنصوص عليها في اتفاقات مراكش على ما يلي:

- لا يمكن أن تمارس إدارة الأحراج إلا في الأرضي التي تقي بتعريف الحرج؛
  - لا يمكن تجديد الغطاء النباتي ما لم تكن الأرض حرجية قبل أو بعد الانتقال (وإلا فإن ذلك سيكون تحريجاً أو إعادة التحرير أو إدارة الأحراج)؛
  - لا يمكن إدارة أراضي الرعي وإدارة الأرضي الزراعية إلا في الأرضي الحرجية أو الأرضي غير الحرجية، ولكن يغلب حدوثه عملياً في الأرضي غير الحرجية. ويمكن لأي أرض حرجية تمارس فيها إدارة أراضي الرعي أو إدارة الأرضي الزراعية أن تخضع لنشاط إزالة الأحراج.
- وفيما يتعلق بالعلاقة بين إدارة الأحراج من ناحية وبين إدارة الأرضي الزراعية/أراضي الرعي من ناحية أخرى، هناك خياران متاحان أمام البلدان: (١) من الممارسة السليمة نقسيراً تعريف إدارة الأحراج نقسيراً يشمل كل الأحراج المداراة بما في ذلك الأحراج التي تتغذى فيها أيضاً أنشطة إدارة الأرضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي. وعلى ضوء ذلك، فإن كل الأرضي الخاضعة لإدارة أراضي الرعي أو الأرضي الزراعية هي أرض غير حرجية بالضرورة. (٢) ومن الممارسة السليمة أيضاً استخدام المعايير المحددة سلفاً غير "الحرجية/غير الحرجية" لتحديد ما إن كانت مساحة الأرضي تخضع لإدارة الأحراج أو إدارة أراضي الرعي/إدارة الأرضي الزراعية. وفي تلك الحالة، من الممكن إدراج بعض الأرضي الحرجية ضمن إدارة الأرضي الزراعية أو أراضي الرعي.

وينبغي الاهتمام على وجه الخصوص بقادري حدوث التداخلات أو التغيرات بين الأرضي الخاصة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي (إن اختيرت) التي يمكن أن تستوفى شروط تصنيفها ضمن إدارة الأرضي الزراعية أو إدارة أراضي الرعي أو التي من المحتمل تصنيفها ضمن إدارة الأحراج (إن وقع عليها الاختيار).

وبالإضافة إلى ما سبق، يلاحظ أن:

- مخطط تسلسل القرارات الوارد في الشكل ٤-١-١ ليس كافي لتحديد كل الأرضي التي تدرج تحت كل نشاط. وللإبلاغ عن تلك الأرضي، من الممارسة السليمة اتباع الإرشادات المنهجية الواردة في القسم العام ٢-٢-٤ الذي يتناول "تحديد الأرضي" وفي الأقسام التي تتناول الأنشطة المحددة فيما يتعلق بتحديد الأرضي (الأقسام ٤/١-٦-٢-٤/١-٥-٢-٤/١-٧-٢-٤/١-٨-٢-٤/١-٩-٢-٤ و ٤/١-١٠-٢-٤).
- إنشاء فترة الالتزام الأولى، تطبق المادة ٣-٣ على الأرضي التي تخضع لنشاط التحرير أو إعادة التحرير أو إزالة التحرير في أي وقت بين ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ و ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢.

- الإبلاغ أثناء فترة الالتزام، تطبق المادة ٤-٣ على الأراضي التي تخضع لنشاط مختار ينطوي على إداراة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي أثناء فترة الالتزام<sup>(١٢)</sup>، كما تطبق المادة ٤-٣ على الأرض الخاضعة لتجديد الغطاء النباتي الناجم عن الأنشطة البشرية المباشرة منذ ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠.<sup>(١٣)</sup>
- حالما يتم الإبلاغ عن الأراضي بمقتضى المادة ٣-٣ أو المادة ٤-٤، يجب الإبلاغ عن كل انتهايات غازات الدفيئة البشرية المنشأ بحسب المصادر وعمليات إزالتها بحسب المصارف في تلك الأرض على مدى فترة الالتزام الأولى وفترات الالتزام اللاحقة وال فترة القريبة منها<sup>(١٤)</sup> فيما عدا الطرف الذي يختار عدم الإبلاغ عن مستجمع ما ثبت أنه لا يمثل مصدرًا كما هو مبين في القسم ١٠-٣-٢-٤. ويعنى ذلك أن مجموع مساحة الأراضي المدرجة في البلاغات المقدمة عن الأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٤-٤ لا يمكن أن يتناقض على الإطلاق.
- وإذا نفذت أنشطة معينة أثناء فترة الالتزام، من الممكن الإبلاغ عن وحدة الأرض أو الأراضي التي تتضمن مختلف الأنشطة المقررة في المادة ٣-٣ وأو المادة ٤-٣ على مر الزمن أثناء فترة الالتزام. على أنه لا يمكن الإبلاغ عن مجموع المساحة في كل سنة إلا في إطار نشاط واحد.
- ولتفادي الإبلاغ عن الأراضي أو وحدات الأرض في أكثر من نشاط واحد في أي سنة أثناء فترة الالتزام ينبغي تطبيق ما يلى:

١' يجب الإبلاغ عن وحدات الأرض الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٣ والتي لو لا ذلك لأدرجت ضمن الأراضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٤-٤ (انظر البند ٢' في الحاشية ١١) كل على حدة كأراض تخضع للأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ على السواء (المشار إليها بأراضي التحرير أو إعادة التحرير أو إزالة الأحراج مع وجود تصنيف ثانوي في مخطط تسلسل القرارات). ويعنى مخطط تسلسل القرارات ضمناً أن التحرير وإزالة الأحراج لها الأسبقية على الأنشطة الأخرى في تصنيف الأراضي وأغراض الإبلاغ ليس فقط في سنة معينة وإنما للفترة بأسرها الممتدة من عام ١٩٩٠ حتى عام ٢٠١٢.<sup>(١٥)</sup>

٢' فيما يتعلق بالأراضي الخاضعة لعدة أنشطة بمقتضى المادة ٤-٣، من الممارسة السليمة تطبيق المعايير الوطنية التي تحدد التسلسل الهرمي بين أنشطة المادة ٤-٣ (في اتفاقات مراكش لا ترد أي إشارة ضمنية للأسبقية بين الأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٤-٣، انظر الخطوة ٣-١ أعلاه).

• الأرض الخاضعة لتغيرات استخدامات الأرض يمكن أن تنتقل بين الفئات في الحالات التالية:

(١٢) في المقابل، للإبلاغ عن سنة الأساس، تطبق المادة ٤-٤ على الأراضي التي كانت خاضعة لنشاط مختار مرتبط بإدارة الأراضي الزراعية أو إدارة أراضي الرعي أو تجديد الغطاء النباتي في سنة الأساس.

(١٣) سبب ذلك هو أنه إذا كانت الأرض تخضع لنشاط بمقتضى المادة ٤-٣ فيما بين ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ و ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٧، ولكنها لم تعد تقع في الفترة ٢٠١٢-٢٠٠٨، لا يمكن اعتبارها بمقتضى بروتوكول كيوتو. والإبلاغ عن الكربون في هذه الأرض أثناء فترة الالتزام ينطوي على تقييدات كبيرة لأن الأرض ستكون خاضعة لاستخدام مختلف. ويتم بطبيعة الحال الإبلاغ عن الأرض التي خرجت من فئة إدارة الأحراج نتيجة إزالة الأحراج في إطار المادة ٣-٣.

(١٤) كما جاء في الخطوة ٢-١ أعلاه، من الممارسة السليمة تطبيق تعريف الأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٤-٤ على الظروف الوطنية. وبذلك قد توجد أنشطة منفذة بموجب المادة ٤-٤ تحدث فيها ممارسة فردية تستدعي الإبلاغ عن الأرض ("الأنشطة المحددة تحديداً دقيقاً"). ويرجح أن ينطوي ذلك على تجديد الغطاء النباتي وربما أيضاً على إدارة الأحراج، وهو يتطلب الإبلاغ عن كل الأرض التي تخضع لنشاط منذ عام ١٩٩٠ (فيما يتعلق بالتحرير وإزالة التحرير وإزالة الأحراج). ومن الناحية الأخرى، هناك الأنشطة المنفذة بمقتضى المادة ٤-٣ التي يكفي فيها مجرد تصنيف الأرض بدون أي ممارسة ملموسة للإبلاغ عن الأرض ("الأنشطة المحددة تحديداً واسعاً"). وينطبق ذلك على الأرجح على إدارة الأرض الزراعية وأراضي الرعي، وكذلك لأن الممارسات في تلك الحالات تحدث على الأرجح سنوياً على أية حال. ويكتفى في هذه الحالة بالإبلاغ عن الأرض التي تخضع للنشاط في سنة الإبلاغ الواقعة ضمن فترة الالتزام.

(١٥) الفقرة ١٩ من مرفق مشروع المقرر -م إ- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة)، الوارد في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٦١.

(١٦) يرد ذلك ضمناً في نص اتفاقات مراكش الوارد في الحاشية ١١ أعلاه، البند ب' ٢'.

- الأرضي التي تنفذ فيها أنشطة التحريرج/إعادة التحريرج والتي تزال منها الأشجار بعد ذلك يتم تصنيفها كأراضٍ تخضع لأنشطة إزالة الأحراج (القسم ٤-٣-٢-٤) بين الأحكام المحددة المتعلقة بوحدات الأرضي الخاضعة للتحريرج وإعادة التحريرج منذ ١٩٩٠.)
- الأرضي التي تخضع لنشاط واحد مختار بمقتضى المادة ٣-٤ تحول إلى أراضٍ تخضع لنشاط آخر مختار بمقتضى المادة ٣-٤ ولابد من إعادة تصفيتها وفقاً لذلك.
- الأرضي التي تخضع لنشاط مختار بمقتضى المادة ٣-٤ تصبح خاضعة للنشاط المضطلع به بمقتضى المادة ٣-٣ ولابد من الإبلاغ عنها بعد ذلك في إطار النشاط الثاني.
- ومن ناحية أخرى، فإن عمليات التحويل التالية غير ممكنة. ويلاحظ أن تلك القيود تطبق على البلاغات المقدمة بمقتضى بروتوكول كيوتو (ولكنها بطبيعة الحال لا تؤثر على الإدارة الفعلية التي يطبقها البلد على أراضيه):
  - لا يمكن تحويل الأرضي من نشاط مختار بمقتضى المادة ٣-٤ إلى نشاط آخر بمقتضى المادة ٣-٣ لم يقع عليه الاختيار.
  - لا يمكن التخلص من الإبلاغ عن الأرضي بمقتضى المادة ٣-٣.
  - لا يمكن للأراضي التي تراول فيها أنشطة إزالة الأحراج أن تصبح أراضٍ تخضع لأنشطة التحريرج/إعادة التحريرج في فترة الالتزام الأولى. ويعني ذلك أنه إذا كان الحرج قد أُنْشِئَ على أراضٍ غير مشجرة منذ عام ١٩٩٠، فإن عمليات إزالة الكربون لا يمكن الإبلاغ عنها كنشاط في إطار إعادة التحريرج أثناء فترة الالتزام الأولى بسبب الحدود الزمنية المقررة في التعريف المتفق عليه في اتفاقات مراكش بشأن إعادة التحريرج، والذي يرمي إلى عدم احتساب إعادة التحريرج في الأرضي التي كانت أحراجاً في عام ١٩٩٠.<sup>(١٧)</sup> ومع ذلك، لابد من الإبلاغ عن أي زيادات في أرصدة الكربون التي تطرأ لاحقاً أثناء فترة الالتزام في الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج ضمن فئة إزالة الأحراج وذلك بسبب الحاجة إلى تقديم بلاغات كاملة مستمرة عن الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٣-٤.
  - قد يتعدى تحديد الحدود بين نظم إدارة الأحراج ونظم إدارة الأرضي الزراعية أو أراضي الرعي في الحالات التي تمارس فيها تلك الأنشطة في نفس مساحة الأرضي. ويشير مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١ إلى أن زراعة ستار من الأشجار الواقية أو زراعة البساتين بعد عام ١٩٩٠ بما يتناسب مع المعايير المحددة للأحراج سيتم الإبلاغ عنه في إطار فئة التحريرج وإعادة التحريرج، حتى وإن نفذت تلك الأنشطة في أراضٍ يغلب عليها الاستخدام الزراعي. وفيما يتعلق بالأحزمة الواقية والبساتين التي كانت توجد بالفعل في عام ١٩٩٠، فإن مخطط تسلسل القرارات يشير ضمناً إلى أنه يمكن للبلد تحديد أولوية فئة الإبلاغ بمقتضى المادة ٣-٤ بوصفها إدارة للأراضي الزراعية أو إدارة لأراضي الرعي أو إدارة للأحراج شريطة أن تقى الأرضي بتعريف الفئة المختارة وأن يتسع تحديد الأولويات بالتلسيل الهرمي لأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٤ والمحددة في البداية. ومثال ذلك أنه إذا لم تكن الأحزمة الشجرية الواقية أو المساحات المشجرة تشكل جزءاً من إدارة الأحراج في حد ذاتها، وإذا كان من الجلي أنها ترتبط بنظم زراعة المحاصيل أو نظم أراضي الرعي، فإن النظام الهرمي الذي أنشأه البلد قد يحدد الإبلاغ عنها في إطار إدارة الأرضي الزراعية أو إدارة أراضي الرعي.

وعلى سبيل الإيجاز، يعني ذلك أن المساحة الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٣ (التحريرج وإعادة التحريرج وإزالة الأحراج) ستزداد من صفر من الهكتارات في ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ لتصل إلى قيمة معينة في عام ٢٠١٢. وينبغي أن تتضمن فئات التحريرج وإعادة التحريرج وإزالة الأحراج في أي وقت معين كل مساحات الأرضي التي تم تشجيرها أو التي أعيد

<sup>(١٧)</sup> الفقرة ١ (جيم) من مرفق مشروع المقرر-/م إ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة)، الواردة في الوثيقة ستزداد من صفر من الهكتارات في ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ لتصل إلى قيمة معينة في عام ٢٠١٢. وينبغي أن تتضمن فئات التحريرج وإعادة التحريرج وإزالة الأحراج في أي وقت معين كل مساحات الأرضي التي تم تشجيرها أو التي أعيد

تشجيرها أو التي أزيلت الأشجار منها منذ عام ١٩٩٠. وسوف تظل المساحة الخاضعة للمادة ٣-٣ (إزالة الأحراج) ثابتة أو تتزايد من حيث الحجم أثناء فترة الالتزام. وسوف تزداد في العادة مساحة الأراضي المندرجة في فئة التحرير وإعادة التحرير، ولكنها قد تتناقص أيضاً إذا كانت أراضي التحرير وإعادة التحرير تخضع لأنشطة إزالة الأحراج.

ويمكن أن يتقلب حجم الأرضي المندرجة في فئات إدارة الأحراج وإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي بسبب مختلف تغير استخدامات الأرضي. ولا يرجح أن تظل تلك المساحات ثابتة على مر الزمن لأغراض الإبلاغ وذلك لأسباب منها على سبيل المثال ما يلي:

- السماح بنمو الأرضي التي تمارس فيها أنشطة التحرير وإعادة التحرير وإزالة الأحراج؛
- يمكن للأراضي الرعي أن تصبح أراض زراعية والعكس صحيح؛
- يمكن للأراضي التي يتجدد غطاؤها النباتي أن تصبح أراض زراعية أو أراض للرعي أو العكس؛
- يمكن لمساحات الأرضي التي تمارس فيها إدارة الأحراج أن تزداد وذلك مثلاً مع قيام البلدان بتوسيع البنية الأساسية للطرق لتشمل المساحات التي كانت غير مداراة من قبل.

ويتضمن الإطار ٤-١-١ عدة أمثلة تلخص اتفاقيات مراكش والاعتبارات المنطبقة على الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بمقتضى المادة ٣-٣ و ٤-٣ من بروتوكول كيوتو. ولم تقدم الأقسام السابقة من الفصل الرابع سوى عرضاً مجملًا لاتفاقيات مراكش. ولمزيد من الشروح التفصيلية للأسس المنطقية التي تستند إليها الأمثلة الواردة في الإطار ٤-١-١، يمكن للقارئ أن يرجع إلى الشروح التفصيلية الواردة في الأقسام المتبقية من الفصل الرابع.

## الإطار ٤-١-٤

**أمثلة لتوزيع وحدات الأرضي على الأشطة المضطط بها بمقتضى المادة ٣-٣  
والأراضي المخصصة للأشطة المضطط بها بمقتضى المادة ٤-٣ على مر الزمن**

ترمى الأمثلة التالية إلى أن توضح من الناحية المفاهيمية كيفية تصنيف مختلف تغيرات استخدامات الأرضي في مختلف سنوات الجرد بمقتضى بروتوكول كيوتو. ولا يعني ذلك بالضرورة أنه يمكن قياس تغير استخدام الأرضي مباشرة على أساس سنوي. ويلاحظ أنه فيما يتعلق بالأراضي الزراعية وأراضي الرعي، لا تتناول الأسئلة الواردة أدناه إلا تغيرات أرصدة الكربون. ويتم الإبلاغ عن انتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون الناجمة عن تلك الأرضي في إطار قطاع الزراعة المحدد في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي (الفصل ٤-٢-٥ من الدليل المرجعي) والتي قام الطرف باختيار الأنشطة المقررة بموجب المادة ٤-٣ بمعزل عن تلك الغفات.

**المثال ١: أرض تخضع لإدارة الأحرار أزيلاً أشجارها في عام ١٩٩٥ وتحول إلى أرض زراعية.**

٢٠١٢-٢٠٠٨: يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في هذه الأرض في إطار فئة إزالة الأحرار. وسوف تستخدم المنهجية المتبعة مع الأرضي الزراعية التي كانت أحراجاً من قبل (الفصل ٣-٣-٣).

ولن يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في هذه الأرض ضمن فئة إدارة الأرضي الزراعية، حتى وإن اختار البلد إدارة الأرضي الزراعية، وذلك بسبب أسبقية إزالة الأحرار على إدارة الأرضي الزراعية. ولذلك فإن مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١ يخصص تلك الأرض لإزالة الأحرار مع الاحتفاظ بإدارة الأرضي الزراعية كتصنيف ثانوي.

في حالة إعادة زراعة الأشجار في الأرض مرة أخرى، وذلك مثلاً في عام ٢٠١١، نظل الأرض في فئة إزالة الأحرار لأن إعادة التحريج غير مسموح بها في الأرضي التي كانت أحراجاً في عام ١٩٩٥. على أن المنهجية المستخدمة في تقدير تغيرات أرصدة الكربون هي منهجية إعادة التحريج.

**المثال ٢: أرض تخضع لإدارة الأحرار تزال أشجارها في ١ يناير/كانون الثاني ٢٠١٠ وتحول إلى أرض زراعية.**

٢٠٠٩-٢٠٠٨: يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرض أثناء السنوات ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ في إطار إدارة الأحرار (إذا وقع الاختيار على إدارة الأحرار، وإذا لم يكن الأمر كذلك فلا يتم الإبلاغ عنها على الإطلاق بمقتضى بروتوكول كيوتو)، كجزء فقط من الجرد السنوي المنظم للتغير استخدام الأرض والحراجة بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

٢٠١٢-٢٠١٠: يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرض في السنوات من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٢ في إطار أنشطة إزالة الأحرار. وينبغي استخدام المنهجية المتبعة مع الأرضي الزراعية التي كانت أحراجاً من قبل (الفصل ٣-٣-٣-٢). وينبغي الإبلاغ عن انتهايات غازات الدفيئة الناجمة مباشرة عن إزالة الأحرار ضمن فئة إزالة الأحرار عن انتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون الناجمة عن الممارسات الزراعية في قطاع الزراعة في الجرد الوطني وفقاً للمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي. وينبغي تقادى أزدواجية الحساب.

لن يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في تلك الأرضي في إطار إدارة الأرضي الزراعية حتى وإن اختار البلد إدارة الأرضي الزراعية، وذلك بسبب أسبقية إزالة التحريج على الأرضي الزراعية. ولذلك فإن مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-١ يخصص تلك الأرضي لأشطة إزالة الأحرار مع الاحتفاظ بالأرضي الزراعية كفئة ثانوية.

**المثال ٣: أرض زراعية محولة إلى أرض للرعي في عام ٢٠١٠.**

٢٠٠٩-٢٠٠٨: يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرضي في إطار إدارة الأرضي الزراعية (في حالة اختيارها، وإنما لا يتم الإبلاغ عنها مطلقاً بمقتضى بروتوكول كيوتو، فقط كجزء من الجرد السنوي لتغير استخدام الأرضي والحراجة).

٢٠١٢-٢٠١٠: وإذا وقع الاختيار على إدارة أراضي الرعي، يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرض في إطار أنشطة إدارة الرعي (القسم ٣-٣-٢-٤). وإذا لم يتم اختيار إدارة أراضي الرعي، فلين يتم من الاستمرار في الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرض تحت فئة إدارة الأرضي الزراعية أثناء تلك السنوات (في حالة اختيار إدارة الأرضي الزراعية) بالنظر إلى اشتراط استمرار الإبلاغ عن تغيرات الأرصدة في المستقبل حالما تدخل الأرضي ضمن نظام الإبلاغ بمقتضى بروتوكول كيوتو.

**المثال ٤: أرض للرعي تحول إلى مستوطنة في عام ٢٠٠٥.**

٢٠١٢-٢٠٠٨: لا يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرض بمقتضى بروتوكول كيوتو بالنظر إلى عدم خصوصها لنشاط مختار أثناء فترة الالتزام.

**المثال ٥: أرض للرعي تحول إلى مستوطنة في عام ٢٠١٠.**

يلزم الإبلاغ عن الأرض باعتبارها خاصية لإدارة أراضي الرعي (إن وقع الاختيار عليها) على مدى السنوات الخمس لفترة الالتزام (لأنها كانت تخصيص لإدارة أراضي الرعي في سنة واحدة على الأقل أثناء فترة الالتزام). وقبل عام ٢٠١٠، ينبغي استخدام الأساليب المتبعة في حالة أراضي الرعي في حين أنه بدأ من عام ٢٠١٠ يلزم استخدام منهجيات التحويل إلى مستوطنات.

**المثال ٦: أرض تخضع لإدارة الأحرار تحول إلى مستوطنة في عام ٢٠١٠.**

٢٠٠٩-٢٠٠٨: يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون في تلك الأرض في إطار أنشطة إدارة الأحرار (إن وقع الاختيار عليها، وإنما لا يتم الإبلاغ عنها مطلقاً بمقتضى بروتوكول كيوتو، فقط في إطار الأحرار المدارة المبلغ عنها في قائمة الجرد المنقطعة لتغيير استخدام الأرضي والحراجة).

٢٠١٢-٢٠١٠: يتم الإبلاغ عن الأرض باعتبارها "منزوعة الأشجار"، باستخدام المنهجيات المبينة في الفصل الثالث، القسم ٦-٣، فيما يتعلق بالأراضي المحولة إلى مستوطنات.

ويبين المثال ٦ أنه ينبغي الاستمرار في الإبلاغ عن الأرض المحولة من أحد استخدامات الأرضي المختارة أثناء فترة الالتزام. ولا ينطبق ذلك على المثال ٤ بسبب عدم تحديد أي وحدات من الإزالة.

**المثال ٧: أرض تخضع لإدارة الأحرار تحول إلى مستوطنة<sup>(١٨)</sup> في عام ١٩٩٥.**

٢٠١٢-٢٠٠٨: يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون بمقتضى المادة ٣-٣، إزالة الأحرار.

**المثال ٨: أرض أخرى تحول إلى أرض للرعي (ويبلغ عنها ضمن تحديد الغطاء النباتي) في عام ٢٠٠٥.**

في كل سنة من سنوات فترة الالتزام، يتم الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانتهايات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون المنطلقة من تلك الأرض في إطار أنشطة تجديد الغطاء النباتي (إن اختيرت هذه الأنشطة).

<sup>(١٨)</sup> هي، تحديداً، غير حرجية، انظر الفصل الثاني.

## ٤-١-٣ العلاقة بين قوائم الجرد الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق

### الأول ومشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة

#### المسلط بها بمقتضى المادة ٦

سوف تشكل الانبعاثات أو عمليات الإزالة الناجمة عن المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ٦ جزءاً من قائمة الجرد السنوية المقدمة من البلد المضيف بمقتضى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو. ويتناول القسم ٣-٤ (مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) أساليب تقدير وقياس ورصد والإبلاغ عن انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها الناجمة عن أنشطة مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة.

و عند تقدير انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها الناجمة عن الأنشطة المنفذة بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ ، يمكن استخدام المعلومات المبلغ عنها، أو التي تقي بالمعايير ، المتعلقة بمشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المسلط بها بمقتضى المادة ٦ في تلك الأرضي (ولكن ليس العكس). وهناك خياران متاحان لإجراء التقدير في إطار المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ وكلاهما يعتبر ممارسة سلية:

**ال الخيار ١ :** إجراء التقدير بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ دون النظر في المعلومات المبلغ عنها بشأن المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ٦ (المبلغ عنها على حدة وفقاً للقسم ٤-٣). ويفترض في هذا الخيار أن نظاماً وطنياً مصمماً بطريقة سلية سيشمل بطريقة تلقائية الآثار الناجمة عن المشاريع المنفذة بموجب المادة ٦. كما يطبق هذا النهج في قطاعات الانبعاثات الأخرى. ومثال ذلك أن المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ٦ والتي تقلل من الانبعاثات الناجمة عن الوقود الأحفوري لا يتم النظر فيها على حدة في قائمة جرد الانبعاثات الوطنية ولكنها ستردرج ضمناً في الإحصائيات الوطنية المتعلقة بالوقود الأحفوري بالنظر إلى ما ينطوي عليه المشروع من آثار.

**ال الخيار ٢ :** النظر في كل تغيرات أرصدة الكربون، فضلاً عن انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها على مستوى المشروع باعتبارها مصدراً أولياً للبيانات المطلوبة للتقدير وتقديم البلاغات بمقتضى المادة ٣-٣ و/أو المادة ٤-٣، وذلك مثلاً عن طريق النظر في المشاريع باعتبارها فئة منفصلة. وأي أنشطة ليست مشاريع بمقتضى المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ سيلزم رصدها على حدة. وفي هذه الحالة، لابد من تصميم الرصد بحيث يكفل استبعاد المشاريع صراحةً من الأرضي المتبقية في إطار المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ وذلك من أجل تقادم ازدواجية الحساب.

وهناك فرق مهم بين الممارسة على مستوى المشاريع والمحاسبة الوطنية (المادتان ٣-٣ و ٤-٣) هو أن للمشاريع سيناريو أساسى أساس (أى أنه لا يتم حساب إلا تغيرات أرصدة الكربون الإضافية وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن المشروع)، ولا يوجد هذا السيناريو الأساسي في أنشطة التحرير، وإعادة التحرير، وإزالة الأحراج، وإدارة الأحراج، وإدارة الأرضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي، وتجديد الغطاء النباتي. ولذلك، عند استخدام المعلومات المتعلقة بالمشاريع في البلاغات المقدمة بمقتضى المادتين ٣-٣ و ٤-٣، لابد من مراعاة التغيرات الشاملة في أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون المرتبطة بذلك المشاريع، وليس مجرد التغير المرتبط بسيناريو خط الأساس.

## ٤-٢ أساليب تقييم وقياس ورصد أنشطة استخدام الأراضي

### وتغيير استخدام الأرضي والحرجة والإبلاغ عنها

#### بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣

يتناول القسم ٤-٢ بالمناقشة القضايا المنهجية العامة المتعلقة بجميع الأنشطة المتعلقة باستخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ من بروتوكول كيوتو (القسم ١-٢-٤) حول العلاقة بين فئات استخدام الأرضي في البلاغات المقدمة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ وبروتوكول كيوتو، والقسم ٢-٢-٤ حول مساحات الأرضي، والقسم ٣-٢-٤ حول تقييم تغيرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون، والقسم ٤-٢-٤ حول القضايا المنهجية العامة الأخرى). ويعقب ذلك المنهجيات المحددة المستخدمة في رصد أنشطة التحريرج وإعادة التحريرج (معاً)، وإزالة الأحراج، وإدارة الأحراج، وإدارة الأرضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي، وتحديد الغطاء النباتي (الأقسام من ٥-٢-٤ إلى ١٠-٢-٤) والمشاريع (القسم ٤-٣). وينبغي أن يرجع القارئ إلى القضايا العامة والمحددة المتعلقة بأي نشاط من تلك الأنشطة.

#### ٤-٢-١ العلاقة بين فئات استخدام الأرضي بموجب الاتفاقية

#### وفئات استخدام الأرضي بموجب (المادتين ٣-٣ و ٤-٣)

#### من بروتوكول كيوتو

يتضمن هذا القسم الفرعى عرضاً مجملًا للعلاقة بين الأنشطة المنفذة بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ وبين فئات استخدام الأرضي الواردة في الفصل الثاني والمحددة المستخدمة لأغراض الإبلاغ عن ابعاثات غازات الدفيئة الوطنية وعمليات إزالتها بموجب الاتفاقية في الفصل الثالث (إرشادات الممارسات السليمة المتعلقة بقطاع تغيير استخدام الأرضي والحرجة).

وتصنف نظم استخدام الأرضي في الفصلين الثاني والثالث إلى ما يلى:

١' الأرضي الحرجة (المداراة وغير المداراة) (القسم ٢-٣)

٢' الأرضي الزراعية (القسم ٣-٣)

٣' المروج الطبيعية (المداراة وغير المداراة) (القسم ٤-٣)

٤' الأرضي الربطية (القسم ٥-٣ والتذييل ٣ في الفصل الثالث)

٥' المستوطنات (القسم ٦-٣ والتذييل ٤ الفصل الثالث)

٦' الأرضي الأخرى (القسم ٧-٣)

وتوجد علاقات بين فئات استخدامات الأرضي الأساسية من '١' إلى '٦' المبينة في القسم ٢-٢ والأنشطة المضطلع بها بموجب بروتوكول كيوتو واتفاقيات مراكش (الجدول ١-٢-٤). وينبغي تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة المنفذة بموجب بروتوكول كيوتو باعتبارها فئة فرعية لواحد من تلك الأنواع الستة الرئيسية.

واستخدام الفئات من '١' إلى '٦' كأساس لتقدير الآثار الناجمة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ و ٣-٤ يساعد على الوفاء بمتطلبات الممارسة السليمة ويتماشى مع التصنيف الوطني للأراضي المستخدم في إعداد قوائم جرد غازات الدفيئة الناتجة عن أنشطة تغير استخدام الأرضي والحراجة بموجب الاتفاقية. ومثال ذلك أنه يمكن تقسيم الأرضي الحرجة إلى: (أ) الأرضي الحرجة بموجب المادة ٣-٣؛ (ب) الأرضي الحرجة بموجب المادة ٤-٣؛ (ج) الأرضي الحرجة المداراة الأخرى (ينطبق ذلك في حالة اختلاف تعريف "الأحراج المداراة" عن تعريف "الأراضي الخاضعة لإدارة الأحراج"؛ (د) الأرضي الحرجة غير المدارة. ويمكن الرجوع إلى الشكل ٤ ٧-٢-٤ في القسم ٧-٢-٤ لمزيد من المعلومات عن العلاقة بين "الأحراج المداراة" و "إدارة الأحراج".

ويستند الكثير من الأساليب المبينة في الأقسام اللاحقة في الفصل الرابع إلى المنهجيات الواردة في الفصلين الثاني والثالث من هذا التقرير أو في **المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي**. وتوخيا للاستمرارية والوضوح، تتضمن الإدارات بشكل دوري إشارات إسنادية إلى تلك التوصيفات السابقة على ضوء اتصالها بالموضوع. ولا يمكن الإشارة مباشرة إلى نتائج جداول الإبلاغ الواردة في الفصل الثالث حيث يلزم إجراء تصنيف مكاني إضافي في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو وهو مالا يمكن الاستدلال عليه من جداول الإبلاغ الواردة في الفصل الثالث.

## الجدول ٤-٢-١

العلاقة بين الأنشطة المضطط بها بموجب المادتين ٣-٣ و ٣-٤ من بروتوكول كيوتو وفatas استخدامات الأرضي الرئيسية المحددة في القسم ٢-٢

يرجى قراءة هذا الجدول على النحو التالي: على سبيل المثال، إذا كانت الأرضي زراعية في بادئ الأمر ثم تحولت بعد ذلك إلى حرج مدار، يجب حين إذاً أن يشكل ذلك إما تحريجاً أو إعادة تحريرج. وتلك التصنيفات الإلزامية بموجب المادة ٣-٣ ترد في الجدول بأحرف سميكة. ومن ناحية أخرى، إذا كانت الأرض في البداية أرضاً زراعية ثم تحولت إلى مروج طبيعية مدارية، فإن ذلك قد يشكل إدارة للمرورج الطبيعية (GM) أو تجديداً للغطاء النباتي (RV). ويتوقف الخيار الأخير على اختيار البلد للأنشطة المضطط بها بموجب المادة ٣-٤ وعلى كيفية تطبيق الظروف الوطنية على التعريف المرتبط بالمادة ٣-٤. وهذه التصنيفات المرتبطة بالمادة ٣-٤ والتي تتوقف على اختيار البلد ترد في الجدول بأحرف عادية.

الأراضي الأخرى	المستوطنات	الأراضي الرطبة	الأراضي الطبيعية	المرورج الطبيعية غير المدار	المرورج الطبيعية المدار	الأراضي الزراعية	الأراضي الحرجة غير المدار	الأراضي الحرجة المدار	النهائية الأولية
إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*		إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*		إدارة الأحراج أو إدارة المرورج الطبيعية أو إدارة الأرضي الزراعية	الأراضي المدارية
إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إزالة الأحراج*	إدارة الأحراج	الأراضي الحرجة غير المدار	الأراضي الزراعية
تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي		إدارة المرورج الطبيعية أو تجديد الغطاء النباتي	إدارة الأرضي الزراعية، تجديد الغطاء النباتي		التحرير/إعادة التحرير		المرورج الطبيعية المدار
تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي		إدارة المرورج الطبيعية أو تجديد الغطاء النباتي	إدارة الأرضي الزراعية		التحرير/إعادة التحرير	المرورج الطبيعية غير المدار	المرورج الطبيعية غير المدار
تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي		إدارة المرورج الطبيعية	إدارة الأرضي الزراعية		التحرير/إعادة التحرير	التحرير/إعادة التحرير	الأراضي الرطبة
تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي		إدارة المرورج الطبيعية أو تجديد الغطاء النباتي	إدارة الأرضي الزراعية		التحرير/إعادة التحرير		المستوطنات
تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي	تجديد الغطاء النباتي		إدارة المرورج الطبيعية أو تجديد الغطاء النباتي	إدارة الأرضي الزراعية		التحرير/إعادة التحرير	التحرير/إعادة التحرير	الأراضي الأخرى

\* ينبعى أن تنتج التغيرات التي تشمل الأنشطة المضطط بها بموجب المادة ٣-٣ عن الأنشطة البشرية المباشرة.

## ملحوظات


(١) ‘الأولية’ و ‘النهائية’ تشير إلى الفئات قبل وبعد تغير استخدام الأرضي. التحرير (الأرضي التي لم يتم تشجيرها لمدة خمسين عاماً على الأقل)، وإعادة التحرير (لم يتم تشجير الأرضي في نهاية عام ١٩٨٩)، تجديد الغطاء النباتي (الأنشطة الأخرى غير التحرير أو إعادة التحرير التي تزيد من أرصدة الكربون عن طريق إنشاء الغطاء النباتي).

(٢) في حالة إجراء التصنيف ‘الأولى’ في سنة من سنوات فترة الالتزام، لابد من تصنيف الأرضي تحت نفس النشاط خلال كل السنوات اللاحقة حتى وإن تغيرت استخدامات الأرضي مرة أخرى.


(٣) جمع وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير/إعادة التحرير البشرية المباشرة تختلف أحياناً مدار، ولذلك لا يمكن أن تنشأ الأحراج غير المدار عن نشاط مرتبط بالتحرير/إعادة التحرير في الجدول. وبالمثل، يفترض أن كل وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج البشرية المباشرة أرض مدار. ويشمل ذلك الإزالة الطبيعية للأحراج التي يعقبها تغير في استخدام الأرضي إلى المدار.

ويبيّن الشكلان ٤-٢-١ و ٤-٢-٢ بيانياً العلاقة بين فئات استخدامات الأرضي تلك المبلغ عنها في قوائم الجرد الوطنية بموجب الاتفاقية وفatas استخدامات الأرضي المبلغ عنها بموجب المادتين ٣-٣ و ٣-٤ من بروتوكول كيوتو في أي سنة واحدة من سنوات الإبلاغ. ويمثل المستطيل الخارجي حدود البلد الافتراضية. ويبيّن الرسم البياني العلوي فئات الإبلاغ في قوائم الجرد الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقية وفقاً للفصل الثالث، وأما الشكل البياني الموجود في أسفل الصفحة فيشمل طبقة إضافية ويتضمن فئات المحددة وفقاً للمادة ٣-٣ و ٣-٤ من بروتوكول كيوتو.

**الشكل ٤ - ٢ - ١** تصنیف الأراضي في قوائم الجرد الوطنية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في بلد افتراضي في السنة س في فترة الالتزام<sup>(١٩)</sup>



**الشكل ٤ - ٢ - ٢** تصنیف الأراضي في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو في بلد افتراضي في السنة س من سنوات فترة الالتزام. يقابل هذا التصنیف الحالة "النهائية" في الجدول ٤ - ٢ - ١



#### ملحوظة:

- \* التحرير/إعادة التحرير له الأسبقية على إدارة الأهراج ولذلك تخضع الأرض لإدارة الأهراج ولكن لا يتم الإبلاغ عنها في فئة إدارة الإهراج.
  - \*\* إزالة الأهراج لها الأسبقية على فئات الأرضي الزراعية/المروج الطبيعية.
  - # لا يمكن حساب الأرضي إلا في فئة تجديد الغطاء النباتي أو في إدارة الأرضي الزراعية/المروج الطبيعية (الاختيار تبعاً للتسلسل الهرمي المحدد في البلد).
  - ## فيما يتعلق بالتحرير/إعادة التحرير، وإزالة الأهراج وتجديد الغطاء النباتي، تظهر وحدات الأرضي بعد حدوث تغير في استخدام الأرضي.
  - ولذلك، فإن التحرير/إعادة التحرير يقع ضمن فئة الأرضي الحرجة، وأما تجديد الغطاء النباتي وإزالة الأهراج فيكون في الأرضي غير الحرجة داخل الشكل.
- A/R : التحرير/إعادة التحرير؛ D: إزالة الأهراج؛ FM: إدارة الأهراج؛ CM: إدارة الأرضي الزراعية؛ GM: إدارة المروج الطبيعية؛ RV: تجديد الغطاء النباتي

وفيما يلي بعض الملاحظات الإضافية المتعلقة بالشكل ٤ - ٢ - ٢ :

<sup>(١٩)</sup> لا يتم الإبلاغ عن الأهراج غير المدار والمروج الطبيعية غير المدار في قوائم الجرد المقدمة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

- المساحات التي تحيطها خطوط مقطعة هي مساحات تخضع لأنشطة الإضافية المنفذة بموجب المادة ٣-٤، أي إدارة الأحراج، وإدارة الأراضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي.
- يرتبط الحرج، كما هو محدد في اتفاقيات مراكش، بالخصائص الطبيعية للأحراج. وتحدد بعد ذلك مساحة الأرض الخاضعة لإدارة الأحراج باعتبارها مساحة تنفذ فيها ممارسات إدارة معاينة بما يتماشى مع المادة ٤-٣ و مع اتفاقيات مراكش. ويمكن أن تشمل الأراضي الخاضعة لإدارة الأحراج كل الأحراج المدارسة وفقاً للمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي. على أن هذه الحالة قد لا تتطابق في كل الأحوال وذلك للأسباب التالية: <sup>(١)</sup> يمكن للبلدان أن تستخدم مختلف العتبات لتحديد الأحراج في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو في مقابل البلاغات بموجب الاتفاقية؛ <sup>(٢)</sup> تتطلب المادة ٤-٣ و اتفاقيات مراكش أن يكون النشاط قد نفذ منذ عام ١٩٩٠؛ <sup>(٣)</sup> يتضمن تعريف إدارة الأحراج <sup>(٤)</sup> وفقاً لاتفاقات مراكش معايير إضافية بشأن الإشراف على الأراضي. ولمزيد من المناقشة حول الفروق التعريفية الممكنة، انظر التشكيل ٤-٢-٨ وما يصاحبها من نص في القسم ٤-٢-٧-٢ (اختيار أساليب تحديد الأراضي الخاضعة لإدارة الأحراج). ولا تدرج الأحراج غير المدارسة التي تظل غير مدارسة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ولا تدرج أيضاً في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو.
- فيما يتعلق بالبلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو، فإن الأرضي الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية كما هو مبين في اتفاقيات مراكش تطابق الأرضي الزراعية/الأراضي الصالحة للزراعة/أراضي الحرش المبلغ عنها في إطار الاتفاقية.
- تمارس في العادة أنشطة إدارة أراضي الرعي في الأراضي المصنفة بوصفها مروج طبيعية في قائمة الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية. على أنه يمكن ممارسة أنشطة إدارة أراضي الرعي في الأحراج المدارسة، وليس كل المروج الطبيعية بالضرورة أراضي للرعي، وسوف تستبعد المروج الطبيعية غير المدارسة من البلاغات المقدمة في إطار الاتفاقية وفي إطار بروتوكول كيوتو على السواء.
- الأرضي المحرج والمعد تحريجهما هي دائمة أحراج مدارسة. ومع ذلك، يقتصر البلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣.
- الأرضي التي أزيلت منها الأحراج هي في العادة أراضي مدارسة (وهكذا لا يوجد إطار تكتب فيه "إزالة الأحراج" في المروج الطبيعية غير المدارسة). ويستثنى من ذلك الأرضي الرطبية التي أثبتت جراء التغيرات التي تطرأ على النظام الهيدرولوجي، وذلك مثلاً من خلال إنشاء الطرق.

## ٤-٢-٢ المنهجيات العامة لتحديد مساحات الأرضي وتصنيفها والإبلاغ عنها

### ٤-٢-٢-١ متطلبات الإبلاغ

تنص اتفاقيات مراكش على ضرورة إمكانية تحديد مساحات الأرض الخاضعة لأنشطة استخدام الأرض بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ <sup>(١)</sup>، وتقديم معلومات وافية عنها <sup>(٢)</sup>، وتعقبها في المستقبل. <sup>(٣)</sup> ويتناول القسم ٤-٢-٢-٢ بالمناقشة أسلوبين من أساليب

<sup>(١)</sup> الفقرة ١ (و) من مرفق مشروع المقرر-/م أ-١-(استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٥٨: "إدارة الأحراج" هي مجموعة الممارسات للإشراف على الأحراج واستخدامها بهدف إدارة الوظائف الإيكولوجية (بما في ذلك التنوع البيولوجي) والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة للأحراج بطريقة مستدامة.

<sup>(٢)</sup> الفقرة ٢٠ من مرفق مشروع المقرر-/م أ-١-(استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٦٦: تكفل نظم قوائم الجرد الوطنية بموجب المادة ١-٥ إمكانية تحديد مساحات الأرض الخاضعة لأنشطة استخدام الأرض وتغيير استخدام الأرض والحرجة بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣، وينبغي لكل طرف مدرج في المرفق الأول أن يقدم معلومات عن هذه المساحات في قوائمها الوطنية للجرد وفقاً للمادة ٧. وسيجري استعراض هذه المعلومات وفقاً للمادة ٨.

<sup>(٣)</sup> الفقرة ٦ من مرفق مشروع المقرر-/م أ-١-(المادة ٧)، الواردة في الوثيقة ٣ FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٢:

الإبلاغ التي يمكن تطبيقها على كل الأنشطة المنفذة بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ . ويناقش القسم ٣-٢-٤ الكيفية التي يمكن بها لاهذين الأسلوبين الاستفادة من النهج الثلاثة الواردة في الفصل الثاني. ويتضمن القسم ٤-٢-٤ مخططاً لتسلسل القرارات المتعلقة باختيار أحد أسلوبي الإبلاغ، ويتناول القسم ٥-٢-٢-٤ بمزيد من التفصيل كيفية تحديد الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ حتى يمكن الوفاء بمقتضيات أي من هذين الأسلوبين.

#### **٤-٢-٢-٢- أسلوب الإبلاغ عن الأراضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها**

### **بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣**

**لتلبية متطلبات الإلزام بموجب اتفاقيات مراكش، يجب أن تشمل المعلومات العامة الواجب إبلاغها عن الأنشطة في إطار الفقرة ٣ والفقرة ٤ من المادة ٣ الحدود الجغرافية للمساحات التي تشمل وحدات الأراضي الخاضعة لأنشطة التحريرج وإعادة التحريرج وإزالة الأحراج والأراضي الخاضعة لأنشطة المختارة من بين الأنشطة المرتبطة بإدارة الأحراج وإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتجديد الغطاء النباتي ولتحقيق ذلك قد يختار الطرف أحد أسلوبين (الشكل ٤-٢-٣) :**

**أسلوب الإبلاغ ١** يتطلب ترسيم المساحات التي تشمل وحدات متعددة من الأراضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ عن طريق استخدام الحدود القانونية والإدارية وحدود النظم الإيكولوجية. ويستند هذا التصنيف إلى تقنيات المعاينة أو البيانات الإدارية أو شبكات المسح للصور التي يتم الحصول عليها من خلال تقنيات الاستشعار من بعد. وينبغي اجراء إسناد جغرافي للحدود الجغرافية المحددة.

**أسلوب الإبلاغ ٢** يستند إلى التحديد المكاني والجغرافي الكامل لكل وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطط بها بموجب المادة ٣-٣ وكل الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطط بها بموجب المادة ٤-٣.

ولتنفيذ أسلوب الإبلاغ ١، من الممارسة السليمة تقسيم كل البلد وتحديد الحدود الجغرافية لمساحات تلك الأرضي والإبلاغ عنها. ويمكن أن تشمل معايير تقسيم البلد الاعتبارات الإحصائية لشدة المعينة أو نهج المعينة، واعتبارات النوع ومقدار أنشطة تغير استخدامات الأرضي (المادة ٣-٣) والأنشطة المختارة (المادة ٤-٣)، وكذلك الاعتبارات الإيكولوجية أو الإدارية. وفي كل حد جغرافي ناشئ، يجب بعد ذلك إجراء قياس كمي لكل وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ والأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٤-٤ (إن اختبرت) باستخدام النهج المبينة في الفصل الثاني (القسم ٣-٢ تمثيل مساحات الأرضي) وطبقاً للإرشادات الواردة في القسم ٣-٢-٤، وكذلك باستخدام الأساليب الواردة في القسم ٤-٢-٢-٥ (الأساليب العامة) والأنقسام من ٤-٢-٥ إلى ٤-١٠ (الأساليب الخاصة بأنشطة محددة).

يجب إدراج ما يلي ضمن المعلومات العامة الواجب إبلاغها عن الأنشطة في إطار الفقرة ٣ من المادة ٣ وأية أنشطة مختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣: [...]

(ب) الموقع الحغرافي لحدود المناطة الشاملة لما يلى:

<sup>١</sup> حداث الأرض الخاضعة للأنشطة بمو ح الفقرة ٣ من المادة ٣؛

٢٠، وحدات الأراضي الخاضعة للأنشطة بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ التي، لو لا ذلك، كانت ستدرج في الأراضي الخاضعة للأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، عملاً بأحكام الفقرة ٨ من مرفق المقرر /م-إ-١/ (استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراثة)؛

٣، الأراضي الخاضعة للأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ . [...]

(ج) وحدة التقييم المكانى المستخدمة لأغراض المحاسبة المتعلقة بنطاق التحرير وإعادة التحرير وإزالة الأحراب.


(٢٣) الفقرة ١٩ من مرفق مشروع المقرر /م إ-١ (استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والهراجة)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1 ، الصفحة ٦١: وما أن يتم حساب بقعة الأرض بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣، يتعين حساب جميع ابعانات غازات الدفيئة البشرية المنشأ بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة التواлиع على هذه الأرض على مدى فترات الالتزام اللاحقة، وفترة القربة منها.

ولتقتيد أسلوب الإبلاغ ٢، ينبغي على الطرف أن يحدد ويبلغ عن الموقع المكاني لكل الأراضي وكل وحدات الأرضي استناداً إلى التحديد الخرائطي لكل المساحات الواقعة داخل حدوده الوطنية. وبين الفصل الثاني هذا الأسلوب باعتباره صيغة وضع الخرائط الكاملة باستخدام النهج الثالث (القسم ٣-٢-٣). وينفرد أسلوب الإبلاغ هذا بتحديد الأراضي ووحدات الأرضي ويساعد على الإبلاغ عن الأنشطة دون الوقوع في خطر ازدواجية الحساب. ولتطبيق هذا الأسلوب تطبيقاً كاملاً، يلزم جمع بيانات واسعة النطاق وتحليل تلك البيانات، وإعداد إحصائيات موجزة لكتالة شفافية البلاغات وإيجازها.

**الشكل ٤-٢-٣** أسلوبان للإبلاغ عن الأراضي الخاضعة للأنشطة المضططع بها  
**بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣**

أسلوب الإبلاغ 2: لا تحتوي الحدود الجغرافية إلا على وحدات أراضٍ أو أراضٍ خاضعة لنشاطٍ واحدٍ

**أسلوب الإبلاغ [1]: الحدود الجغرافية تحتوي وحدات أراضٍ، وأراضٍ ذات أنشطة مختلفة**



وباستخدام أي من هذين الأسلوبين، حالما يتم الإبلاغ عن الأرضي باعتبارها خاضعة للأنشطة المحددة بموجب اتفاقيات مراكش، ينبغي تعقبها أثناء فترة الالتزام الأولى وفترة الالتزام اللاحقة. ولذلك، إذا اختار الطرف الإبلاغ باستخدام الأسلوب ١، من الممارسة السليمة تسجيل المعلومات المطلوبة لتحديد موقع العينات ووحدات الأرضي أو الأرضي المحددة في العينات، واستخدام نفس موقع العينات في أي عمليات للرصد يتم إجرائها في المستقبل. ومن شأن ذلك أن يكفل إمكانية تعقب التغيرات في حالة الأرضي المشمولة في رقع العينات (أسلوب الإبلاغ ١) أو في كل البلد (أسلوب الإبلاغ ٢) ورصدها من عام ١٩٩٠ حتى نهاية فترة الالتزام.

ينبغي الإبلاغ عن الحدود الجغرافية الناتجة عن تقسيم البلد باستخدام الخرائط المطبوعة أو الخرائط الرقمية كما هو مبين في القسم

## **٤-٢-٣ العلاقة بين النهج المبينة في الفصل الثاني وأساليب الإبلاغ المبينة**

فِي الْفَصْلِ الرَّابِعِ

يبين الفصل الثاني (أساس التمثيل المتنسق لمساحات الأرضي) ثلاثة نهج لتمثيل رقعة الأرض. وفي الأسلوبين المستخدمين في الإبلاغ المبينين في هذا الفصل بمتطلبات الإبلاغ التفصيلية بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ من بروتوكول كيوتو كما هي محددة بالتفصيل في اتفاقيات مراكش، كما تضع النهج المبينة في الفصل الثاني الأساس لذلك. ويتناول هذا القسم بالمناقشة، كما هو ملخص في الجدول ٤-٢-٢، ما هو ملائم من النهج الثلاث الواردة في الفصل الثاني لتحديد وحدات الأرض الخاضعة للأنشطة المضطلع بها من مقتضى المادة ٣-٣ أو الأرضي الخاضعة للأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣. ويلاحظ أنه حتى النهج الثالث الذي يتسم بكافحة استخدام البيانات المسنن في الفصل الثاني يمكنه فقط إلقاء بعض مقتضيات اتفاقيات مراكش دون المعلومات التكميلية إذا

كانت الاستبانة المكانية لتعقب تغيرات استخدام الأرضي تتماشى مع بارامتر الحجم الذي يختاره البلد لتحديد الحرج، أي أحجام المضلعات التي تتراوح بين ٥٠٠٥ و ١ هكتار أو الشبكات التي تتراوح بين ٢٠ إلى ١٠٠ متر (انظر الخطة ١-١ في القسم ٤-١). وهكذا لا يفي رسم خرائط غطاء الأرضي واستخدامات الأرضي باستعمال، مثلاً، استبانة مداها كيلو متر مربع (١٠٠ هكتار) بمتطلبات البروتوكول وسوف يلزم في هذه الحالة توفير المعلومات التكميلية.

#### ٤-٢-٣-١ النهج الأول

يوفر النهج الأول المبين في الفصل الثاني معلومات غير محددة مكانياً ولا يستخدم إلا في الإبلاغ عن صافي تحولات مساحات مختلف فئات استخدامات الأرضي. ومن هنا، فإن هذا النهج لا يفي بمتطلبات تحديد الأرضي المقررة في اتفاقيات مراكش. ويتم في كثير من الأحوال تجميع قواعد بيانات الجرد الوطني من قوائم الجرد المكانية التفصيلية التي يمكن أن تستند مثلاً إلى نهج المعينة التي تشمل شبكة أو نظام من عينات رقع الأرضي. وفي البلدان التي ينطبق عليها ذلك، قد يكون من الممكن إعادة تجميع معلومات الجرد التفصيلية المتعلقة بالحدود الجغرافية الناتجة عن تقسيم البلد وذلك لتلبية متطلبات الإبلاغ بموجب اتفاقيات مراكش. ويعني ذلك أنه لا يمكن تطبيق النهج الأول إلا على أسلوب الإبلاغ ١ إذا توافر البيانات المكانية الإضافية بالاستبانة المكانية المطلوبة نتيجة إعادة تجميع معلومات الجرد، وفي حالة إجراء قياسات كمي لإجمالي تغيرات استخدامات الأرضي (بدلاً من صافي تحولات فئات استخدامات الأرضي).

#### ٤-٢-٣-٢ النهج الثاني

يركز النهج الثاني على تحولات استخدامات الأرضي. وعلى الرغم من أنه يوفر معلومات مفيدة عن تغيرات استخدامات الأرضي، خاصة فيما يتعلق بأنشطة التحريرج، وإعادة التحريرج، وإزالة الأحراج المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣، فهو غير محدد مكانياً. ولذلك يلزم الحصول على معلومات مكانية إضافية بالاستبانة المكانية المطلوبة للوفاء بمتطلبات الإبلاغ بموجب اتفاقيات مراكش. وعليه فإن هذا النهج لا يمكن استخدامه إلا لتحديد وحدات الأرض أو الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣ إلا إذا توافرت البيانات المكانية الإضافية. ومثلاً في حالة النهج الأول، قد يكون من الممكن تطبيق النهج الثاني على أسلوب الإبلاغ ١ إن توافرت البيانات المكانية الإضافية بالاستبانة المكانية المطلوبة من خلال إعادة تجميع معلومات الجرد.

#### ٤-٢-٣-٣ النهج الثالث

يتعقب النهج الثالث صراحةً للأراضي استناداً إلى نهج العينات، أو نظام الخطوط الشبكية أو نظام المضلعات في إطار الحدود الجغرافية الناتجة عن تقسيم البلد. وينطبق هذا النهج على أسلوب الإبلاغ ١ و ٢ المبينين أعلاه طالما اتسمت الاستبانة المكانية بدقة تكفي لتمثيل المساحة الدنيا للحرج كما هي محددة من الطرف بموجب اتفاقيات مراكش.


الجدول ٤-٢-٢		
العلاقة بين النهج الوارد في الفصل الثاني وأساليب الإبلاغ الواردة في الفصل الرابع		
نهج الفصل الثاني	أسلوب الإبلاغ ١ (التحديد العام للمساحة)	أسلوب الإبلاغ ٢ (التحديد الكامل)
النهج الأول	لا يمكن استخدامه إلا إذا توافرت معلومات مكانية إضافية عن طريق إعادة تجميع معلومات الجرد.	غير منطبق
	لا يمكن استخدامه إلا إذا توافرت معلومات مكانية إضافية عن طريق إعادة تجميع معلومات قوائم الجرد	غير منطبق
النهج الثاني	الممارسة السليمة	إذا كانت الاستبانة دقيقة بما يكفي لتمثيل المساحة الدنيا للحرج. ويشمل هذا النهج تجميع البيانات في إطار الحدود الجغرافية المبلغ عنها.
النهج الثالث		إذا كانت الاستبانة دقيقة بما يكفي لتمثيل المساحة الدنيا للحرج.

#### ٤-٢-٢-٤ اختيار أسلوب الإبلاغ

من الممارسة السليمة اختيار أسلوب إبلاغ ملائم بالاستعانة بشجرة القرارات الواردة في الشكل ٤-٢-٤. وقد تسمح الظروف الوطنية للطرف أن يجمع بين أسلوبين الإبلاغ كليهما. وفي تلك الحالة، من الممارسة السليمة البدء بتقسيم البلد بأسره ثم تحديد مساحة وحدات الأرضي والأراضي والإبلاغ عنها باستخدام أسلوب الإبلاغ ١. وضمن تلك الحدود الجغرافية وفي حال إمكانية إجراء تحديد مكاني كامل للأراضي ووحدات الأرضي، يمكن حينئذ استخدام أسلوب الإبلاغ ٢.

الشكل ٤-٢-٤ مخطط لسلسل القرارات المتعلقة باختيار أسلوب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة

للأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣



وعند استخدام الأسلوب ١، من الممارسة السليمة في العادة استخدام نفس الحدود الجغرافية مع كل الأنشطة. ومن شأن ذلك أن يسهل كثيراً من تحديد وقياس تغييرات استخدامات الأرضي والإبلاغ عنها. على أن الظروف الوطنية قد تبرر مختلف الخيارات المتعلقة بالحدود الجغرافية في مختلف الأنشطة. ومثال ذلك أنه قد يتم اختيار مختلف الحدود الجغرافية لتقليل تغافل التقديرات داخل حد معين. وعندما يستخدم الطرف أكثر من مجموعة واحدة من مجموعات الحدود الجغرافية (أي أكثر من نظام واحد للتصنيف)، يجب توزيع الأرضي أو وحدات الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ أو ٤-٣ والتي انتقلت من فئة إلى أخرى، توزيعاً ملائماً إلى الحد الجغرافي الصحيح. وقد يتطلب ذلك إجراء تخصيص تناصبي لوحدات الأرضي لكل نظام تصنيف مستخدم.

## **٤-٢-٥ كيفية تحديد الأراضي (وحدات الأرضي) عموماً**

٤-٢-٥-١ التشكيل المكاني للأحراج والتحريج وإعادة التحرير أو أنشطة إزالة الأحراج

تنص اتفاقيات مراكش على أن يختار كل طرف مدرج في المرفق الأول لبروتوكول كيوتو باراترات خاصة بالبلدة بما يتماشى مع تعريف الحرج وذلك كجزء لا يتجزأ من تقريرها المقدم بموجب البروتوكول. وأخر تاريخ ممكن للقيام بذلك هو ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٦ أو بعد سنة واحدة من تاريخ نفاذ بروتوكول كيوتو بالنسبة لذلك الطرف، أيهما أبعد.<sup>٤</sup> ويطلب ذلك اختيار قيم للبارامترات الثلاثة التالية: حجم المساحة الدنيا للأراضي التي يمكن أن تشكل حرجا، بما يتراوح بين ٠,٠٥ و ١ هكتار، وبaramترات الغطاء الناجي (١٠ - ٣٠٪) وارتفاع الأشجار عند النضج (بين مترين وخمسة أمتار). كما يحدد بaramتر المساحة الدنيا للأراضي التي تشكل حرجا المساحة الدنيا التي تتفذ عليها أنشطة التحريرج/إعادة التحريرج أو إزالة الأحراج. وهذا فإن البلد الذي يختار، لنقل مثلاً، ٥ هكتار لتكون المساحة الدنيا للأرض الحرجية، يجب أن يحدد أيضاً كل أنشطة إزالة الأحراج التي تتفذ على الأرض التي تبلغ مساحتها أو تزيد على ٥ هكتار. ويطلب تحديد وحدات الأرض التي تحدث عليها تغيرات استخدامات الأرضي، مثل إزالة الأحراج، اكتشاف أي نقص في الغطاء الحرجي إلى ما دون عتبة الأحراج الخاصة بالبلد، وما يصاحبه من تغيير في استخدام الأرضي.

ولا تنص اتفاقات مراکش على شكل مساحات الأرضي سواء بالنسبة للأحراج أو بالنسبة لرقع الأرضي التي تحدث فيها أنشطة التحريرج أو إعادة التحريرج أو إزالة الأحراج. ويترافق مربع المساحة الذي يستوفي الأبعاد المعينة في اتفاقات مراکش بين ٢٢,٣٦ متراً، ٥٠٥ هكتاراً و ١٠٠ متراً (هكتار واحد) في كل جانب. ولكن المستطيل الذي يبلغ عرضه ١٠ أمتار وطوله ١٠٠٠ متراً تبلغ مساحتها أيضاً هكتاراً واحداً مثلاً في حالة المستطيل الذي يبلغ عرضه ٥ أمتار وطوله ٢٠٠٠ متراً. ولذلك فإن الستار الشجري الواقي أو أي شريط آخر من الأشجار تتجاوز تلك الأبعاد يمكن اعتباره حرجاً. ولكن إذا كانت تلك 'الأحراج الخطية' مدرجة في تعريف الحرج وفقاً للطرف، فمن الممارسة السليمة أن تعتبر أيضاً من قبيل الأرضي غير الحرجة أي مساحات تزال منها الأشجار من خلال 'أنشطة إزالة الأحراج الخطية'، مثل الطرق، وحقوق النقل على الطرق، وممرات حقوق النقل. وعندما تكون هذه الممرات قد نشأت نتيجة عمليات القطع منذ عام ١٩٩٠، ينبغي التعامل معها باعتبارها أنشطة مرتبطة بإزالة الأحراج بموجب المادة ٣-٣.

ومثلاً ذلك إنه إذا اختار بلد ما هكتاراً واحداً ليكون المساحة الدنيا للأحراج والأنشطة المرتبطة بالتحرير أو إعادة التحرير أو إزالة الأحراج، ثم إذا ما حدد بعد ذلك أن تلك المساحات هي مساحات مربعة، فإن وجود ممر مقطوع عبر الحرج بعرض ٢٠ متراً وبطلة حرجية مقدارها ١٠٠ في المائة سيقلل الظللة الحرجية إلى ٨٠ في المائة. وتعد هذه النسبة أعلى من نطاق الظلل الحرجية (١٠ - ٣٠%) التي يمكن أن يختارها الطرف. ولذلك فإن المساحة المتبقية تعرف بأنها أحراجاً حتى وإن كان هذا الممر مقطوعاً في الحرج منذ عام ١٩٩٠ فإنه لا يمثل نشاطاً مرتبطاً بإزالة الأحراج. وإذا كان هذا الممر الذي يبلغ عرضه ٢٠ متراً 'فقط' يشكل جزءاً من ممر طویل يمتد لمسافة عدة كيلومترات، وأن يكون مثلاً ممراً لحقوق النقل أو ممراً لخطوط الأنابيب، فإن مجموع المساحة الممر يزيد كثيراً على هكتار واحد. ولذلك فإن المعايير التحديدية المطبقة لتحديد شكل الأحراج والمساحات الخاصة لأنشطة التحرير أو إعادة التحرير أو إزالة الأحراج يمكن أن تتضمن أثر كبير على مقدار الأرضي المبلغ عنها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣.

ولذلك فإن من الممارسة السليمة أن يدرج البلد في تقريره عن خياراته في تعريف الأحراج وصفاً للمعايير التحديدية المستخدمة في تحديد الأحراج والمساحات التي تتفق عليها أنشطة التحرير أو إعادة التحرير أو إزالة الأحراج. ومن الممارسة السليمة أيضاً استخدام نفس المعايير عند تحديد أنشطة إزالة الأحراج والتحرير أو إعادة التحرير التي تكون قد نفذت منذ عام ١٩٩٠. ومثال ذلك

(٤) انظر الفقرة ١٦ من مرفق مشروع المقرر-م إـ١ـ(استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة)، الواردـة في الوثـيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٦١، الفقرة ٨ (ب) من مرفق مشروع المقرر-م إـ١ـ(طائق حساب الكميات المخصصة)، الواردـة في الوثـيقة FCCC/CP/2001/13/Add.2، الصفحة ٥٩، وكذلك الجدول ٤ـ٢ـ٤ (أ).

أنه يمكن ببساطة تحديد تلك المعالجات بأنها تمثل العرض الأدنى المقبول للحرج وللمساحة الخاضعة للنشاط المرتبط بالتحرير أو إعادة التحرير أو إزالة الأحراج. وينشأ بعد ذلك أدنى طول للمساحة من الجمع بين عرض المساحة والبارامتر المختار للمساحة الدنيا التي يمكن أن تشكل الحرج. فإذا كان الحجم مثلاً محدوداً بأنه هكتار واحد ويبلغ أدنى عرض ٢٠ متراً، لابد حينئذ أن يبلغ طول المستطيل ذي العرض الأدنى ٥٠٠ متراً على الأقل للوفاء بشرط المساحة البالغة هكتاراً واحداً.

يمكن أن نسهم ‘أنشطة إزالة الأحراج الخطية’ التي يقل عرضها عن العرض الأدنى المختار في تغيرات أرصدة الكربون المبلغ عنها، إذا ما حدثت هذه التغيرات في الأراضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج بالنظر إلى أن الطرف قد اختار أنشطة إدارة الأحراج بوصفها الأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٤-٣. وبالمثل، فإن الأحزمة الشجرية الواقية التي تكون أضيق من العرض الأدنى المختار يمكن أن نسهم أيضاً في تغيرات أرصدة الكربون المبلغ عنها إذا كانت تلك الأحزمة الواقية ضمن الأراضي الخاضعة لإدارة الأراضي الزراعية أو إدارة أراض الرعي أو أنشطة تجديد الغطاء النباتي، إذا كان الطرف قد اختار النشاط المعنى بموجب المادة ٤-٣.

#### ٤-٢-٥-٢ مصادر البيانات المطلوبة لتحديد الأراضي

تناولنا في الأقسام السابقة الاحتياجات المطلوبة للإبلاغ عن الأراضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣، و ٤ من المادة ٣. وتتوقف البيانات والمعلومات المتاحة للبلد للوفاء بتلك الاحتياجات بدرجة كبيرة على الظروف الوطنية، وهي تشمل نظم جرد الأراضي والأحراج المستخدمة فعلياً، والتدا이بر الإضافية التي يختار البلد تنفيذها من أجل الوفاء بمتطلبات الإبلاغ.

وهناك بصفة عامة ثلاثة خيارات رئيسية يمكن الأخذ بها لتلبية احتياجات المعلومات:

- استخدام المعلومات المستندة من نظم جرد استخدامات الأراضي والأحراج القائمة؛
- تنفيذ نظام الصد والقياس؛
- تنفيذ نظام للإبلاغ عن الأنشطة، على أن يشمل هذا النظام إجراءات للثبت والمراجعة.

ويرجح أن استخدامات الأراضي ونظم جرد استخدامات الأراضي القائمة في معظم البلدان لا تكفي لتلبية كل متطلبات الإبلاغ عن الأراضي بموجب بروتوكول كيوتو، وأنه لا بد، بدرجات متفاوتة من الجهود الإضافية، الحصول على مزيد من المعلومات من خلال نظم الرصد أو البلاغات المقدمة من البلدان. ويتوقف اختيار البلد للنظم الملائمة على ظروفه الوطنية. ومثال ذلك أن البلد قد يقرر أن من المفيد الجمع بين نظام للإبلاغ عن الأنشطة من أجل تحديد وحدات الأرضي الخاضعة للتحريج/إعادة التحرير ونظم للرصد من أجل تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لإزالة الأحراج.

#### استخدام قوائم الجرد القائمة

قد تستطيع البلدان التي تحتفظ بقوائم جرد تفصيلية للإحراج واستخدامات الأرضي الأخرى أو التي تقوم بجمع إحصائيات مكانية سنوية أو دورية عن الأرضي تحديد الأرضي المتأثر بالأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ منذ عام ١٩٩٠ استناداً إلى قوائم الجرد الخاصة بها. على أنه لن يتسع إجراء ذلك إلا إذا كان الجرد الوطني ونظم جمع البيانات تقنياً بالمتطلبات التقنية المشددة. ويجب أن تكون تلك النظم قادرة على تحديد استخدامات الأرضي ومساحة الأحراج في عام ١٩٩٠، وأن يكون لها دورة تحديث قصيرة بما يكفي لرصد أنشطة تغيير استخدامات الأرضي فيما بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠٠٨، وفيما بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٢، وأن تكون على درجة من الاستثناء المكانية الكافية لتحديد الأنشطة التي تقى بالمساحة الدنيا التي يختارها البلد لتعريف الحرج، أي المساحة التي تبلغ هكتاراً واحداً أو أقل. كما يلزم إجراء إسناد جغرافي لعينات الأرضي الواقعة داخل ‘حدود ما’ واستخدامها بشكل متكرر أثناء عمليات الرصد المقبلة. وإذا لم يكن من الممكن إجراء ذلك، وذلك مثلاً بسبب تغير إجراءات الرصد، من الممارسة السليمة وضع إجراءات حسابية تتيح تحويل البيانات بين مخططات المعانينة المستخدمة أو التي تتبع على الأقل وضع خريطة للبيانات من مخطط سابق إلى مخطط لاحق للمعانينة (انظر أيضاً القسمين ٤-٢-٤، و ٤-١، وضع متسلسلة زمنية متعددة و ٤-٢-٤، إعادة الحساب).

ولا تسجل جرد الغابات في البلدان الكثيرة في كثيراً من الأحيان المضلعات التي يقل حجمها مثلاً عن ثلاثة هكتارات. على أنه يمكن الوفاء بمقتضيات تحديد أنشطة التحريرج أو إعادة التحريرج أو إزالة الأحراج باستثناء يبلغ مداها ٠٠٥ إلى هكتار واحد، واستخدام التحليلات الإحصائية الإضافية لتحديد المساحة الخاضعة لأنشطة التحريرج، أو إعادة التحريرج، أو إزالة الأحراج المنفذة في وحدات يقل حجمها عن ثلاثة هكتارات. وهناك نهج ممكن يتمثل في تحديد توزيعات أنشطة التحريرج/إعادة التحريرج وإزالة الأحراج بحسب حجمها وفتها في البلد، باستخدام نهج المعاينة الإحصائية. ويمكن بعد ذلك استخدام نسبة المساحة التي تنفذ فيها أنشطة التحريرج/إعادة التحريرج وأنشطة إزالة الأحراج في الوحدات التي تتراوح بين ٠٠٥ وهكتار واحد والوحدة الخرائطية الدنيا في الجرد (تبلغ ثلاثة هكتارات في هذا المثال) لتقدير مساحة الأرض التي تنفذ عليها أنشطة التحريرج/إعادة التحريرج وإزالة الأحراج من قائمة الجرد التي تبلغ استبانتها ثلاثة هكتارات. ومثال ذلك أنها إذا كانت قائمة الجرد ذات الاستبانة التي يبلغ مداها ثلاثة هكتارات تبين وجود ١٠٠٠ هكتار واحد وثلاثة هكتارات، فإن المساحة البالغة ١٠٠٠ هكتار تمثل ٩٥% من مجموع مساحة التحريرج/إعادة التحريرج (ويقدر المجموع بأنه ١٠٠٠ = ٩٥/١٠٠ هكتار). ومن الممارسة السليمة توثيق الدقة الإحصائية لتوزيع أحجام الفئات على أساس العينات، وما يقترن بها من تغيرات إقليمية وزمنية. ويلاحظ أن هذا النهج المتبع في تجميع معلومات الجرد القائمة ينطوي أيضاً على آثار فيما يتعلق بتحديد تغيرات أرصدة الكربون: بالنظر إلى أن النسبة البالغة ٠٠٥ من المساحة ليست مسندة جغرافياً، يمكن استخدام الأساليب الإحصائية وحدها، مثل المتوسطات الإقليمية، لتحديد تغيرات أرصدة الكربون في تلك النسبة من المساحة وتعقب مصيرها على مر الزمن حالما يتم إدراجها بموجب المادة ٣-٣ أو ٤-٣.

والبلدان التي تختر النهج القائم على الجرد في تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحريرج/إعادة التحريرج يمكن أن تواجه تحدياً يتمثل في أن مساحات الأرضي غير الحرجية لا تدرج في العادة في قائمة جرد الغابات. وفي تلك الحالة، يجب على البلدان أن تكفل أن نظام الجرد المعتمد به فيها يمكنه أن يكتشف التغيرات التي تطرأ على استخدامات الأرضي من الأرضي غير الحرجية إلى الأرضي الحرجية وأنه يمكنه توسيع قائمة الجرد لتشمل مساحات الأحراج المنشأ حديثاً. وتقوم بعض البلدان برصد التغيرات من الأرضي غير الحرجية إلى الأرضي الحرجية بواسطة الاستشعار من بعد للأراضي التي لم تكن من قبل مشمولة في جرد الغابات أو عن طريق الاحتفاظ بمخططات لجرد الأرضي غير الحرجية.

### رصد وقياس الأنشطة

للوفاء بمقتضيات الإبلاغ المقدمة بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣، قد يتبعن على البلدان وضع وتنفيذ نظام للرصد من أجل تحديد وتسجيل استخدامات الأرضي وتغيير استخدامات الأرضي. ويمكن لهذا النظام أن يشمل خريطة أساسية (أو غيرها من مصادر المعلومات المكانية) المتعلقة بمساحة الأحراج واستخدامات الأرضي في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩، مع الاستعانة بالبيانات المكانية المتعلقة باستخدامات الأرضي ومساحة الأحراج في السنوات اللاحقة. ويمكن بعد ذلك الاستدلال على تغيرات استخدامات الأرضي ومساحة الأرضي الحرجية من متسلسلة زمنية لبيانات المكانية. وقد يكون الاستدعاء مطلوباً في هذه الحالة، وذلك مثلاً عندما تشتق الخريطة الأساسية من صور ساتلية مركبة يتم الحصول عليها على مدى عدة سنوات مثلاً يحدث في كثيراً من الأحيان عندما يتعدى الحصول على تغطية وطنية كاملة عند نقطة زمنية واحدة بسبب الغيوم أو أعطال جهاز الاستشعار أو غير ذلك من الأسباب التقنية.

وقد يتعذر عملياً في كثير من البلدان إجراء تغطية متكررة كاملة للبلد بأثره على أساس سنوي. وعند تنفيذ استراتيجيات المعاينة الزمنية والمكانية، من الممارسة السليمة كفالة أن أساليب المعاينة سلية إحصائية وأنها جيدة التوثيق وتنسم بالشفافية، والحرص على إجراء تقديرات عدم التيقن (انظر الأقسام ٢-٤-٢، أساليب المعاينة؛ ٣-٤-٢-٤، تقدير عدم التيقن؛ ٥-٢، تحديد وقياس أوجه عدم التيقن؛ ٣-٥، المعاينة). وقد ينخفض عدم التيقن بفضل التقسيم التمهيدي الملائم للبلد (انظر القسم ٤-١-١، الخطوة ١-٣) الذي يتم على أساسه إجراء تقديرات للعينات.

## الإبلاغ عن الأنشطة

يمكن تحديد الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ عن طريق تفزيذ نظام للإبلاغ عن الأنشطة ومثال ذلك أنه بالنظر إلى صعوبة اكتشاف أنشطة التحرير في كثيراً من الأحيان من خلال الاستشعار من بعد وحدوث تلك الأنشطة في كثير من الأحيان خارج الرقعة التي تخضع لجرد الغابات، قد يختار البلد تحديد تلك الأرضي من خلال نظام للإبلاغ عن الأنشطة. وبدلاً من محاولة اكتشاف أنشطة التحرير استناداً إلى قوائم الجرد أو نظم الرصد، يمكن للبلدان أن تطلب من الأفراد أو الوكالات المعنية بالتحرير أو إزالة التحرير تقديم تقارير عن تلك الأنشطة. وقد تتسم البلاغات المقدمة عن الأنشطة أيضاً بأكبر قدر من الكفاءة عندما يتعدى تحديد المعلومات المطلوبة عن استخدامات الأرضي من خلال الاستشعار من بعد، مثل إدارة الأرضي الزراعية أو إدارة أراضي الرعي.

وقد يكون من المفيد لنظم الإبلاغ أن تشمل قواعد البيانات المكانية التي تيسّر تجميع معلومات الأنشطة ذات الصلة. ومن الممارسة السليمة أن تشمل تلك المعلومات موقع النشاط والمساحة التي ينفذ فيها، والمعلومات ذات الصلة بتقدير تغيرات أرصدة الكربون، مثل أساليب إعداد الواقع، وأنواع الأشجار المزروعة، ودالة نمو الحجم الفعلي والمتوقع في الأرض.

ومن الممارسة السليمة للأطراف التي تعتمد على نظم الإبلاغ عن الأنشطة والتي تطبق عليها أساليب المراجعة الداخلية أن تتحقق وتنكّل عدم المبالغة أو التقليل في الإبلاغ من الأنشطة. وقد لا تشمل المعلومات الإدارية المتعلقة بالبرامج أو الإعلانات المخصصة لأنشطة التحرير وحدها معلومات عن النجاح في إنشاء المزارع. وتتطلب إجراءات المراجعة المحلية والتحقق المطبقة على نظام الإبلاغ معلومات محددة مكانياً، سواء فيما يخص حدود وحدات الأرضي، أو الإشارة إلى إحداثيات خطوط شبكات الخرائط الوطنية في البلد (مثل المرکاتور المستعرض الشامل) أو الوصف القانوني لوحدات الأرضي الخاضعة لنشاط ما.

وتتضمن الأقسام المتعلقة بأنشطة محددة في هذا الفصل (الأقسام من ٤-٢-٤ إلى ٥-٢-٤) تفاصيل إضافية عن تحديد الأرضي.

## ٤ - ٢ - ٣      القضايا المنهجية العامة المتعلقة بتقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

حالما يتم تحديد مساحات الأرضي الخاضعة للأنشطة المقررة بموجب المادة ٣-٣ و المادة ٤-٣، تنص اتفاقيات مراكش على أنه يجب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في تلك المساحات. وبين الفصل الثالث (إرشادات الممارسات السليمة في قطاع تغيير استخدام الأرضي والحراجة) الأساليب العامة المستخدمة في تقدير تغيرات أرصدة الكربون في كل المستجمعات الواجب الإبلاغ عنها (انظر أدناه). ويتضمن هذا القسم إرشادات تكميلية منطبقه على كل الأنشطة المضطلع بها في إطار الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣. ويمكن الرجوع إلى الإرشادات المتعلقة بالأنشطة المحددة الواردة في الأقسام من ٤-٢-٤ إلى ٥-٢-٤.

وتتطلب تغطية الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ أو ٤ من المادة ٣ تقدير كل تغيرات أرصدة الكربون، وانبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون (بغض النظر عن سببها، مثل النمو أو القطع أو الاضطرابات الطبيعية أو التحلل، الخ) المنطلقة من جميع الأرضي الخاضعة للأنشطة المدرجة وكل المستجمعات مع الاستبعاد التقديرية للمستجمعات التي لا تمثل مصدراً للكربون مع استخدام أساليب المستوى الأعلى في حالة الفئات الرئيسية.

وتتوقف المنهجية المستخدمة في تقدير انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها في سنة معينة (١٩٩٠، أو ٢٠٠٨، أو ٢٠٠٩، أو ٢٠١٢) على استخدام الأرضي في السنة الجارية وفي السنوات السابقة، حيث قد تنشأ التحولات في الفئات أو استخدامات الأرضي على مر الزمن (انظر القسم ٤-١-٤). ولذلك قد تتفاوت المنهجيات المستخدمة بحسب الأرضي أو وحدات الأرضي

المدرجة تحت الفئة المحددة في المادة ٣-٣ أو المادة ٤-٤<sup>(٢٥)</sup>. وينبغي أن تكون المنهجية المستخدمة في حساب انبعاثات أو عمليات إزالة غازات الدفيئة المرتبطة بوحدة من وحدات الأرضي أو المرتبطة بالأراضي في سنة معينة مقابلة للاستخدام الفعلي لتلك الأرضي في تلك السنة، واستكمال تلك المنهجيات إضافية لمراعاة استخدامات الأرضي الماضية والتغيرات التي طرأت على استخدامات الأرضي، عند الاقتضاء. وإذا لم يكن استخدام الأرضي في السنة الجارية يقابل النشاط المضطلع به بموجب المادة ٣-٣ أو إذا لم يكن يقابل النشاط المختار في إطار المادة ٤-٣، وإذا لم تكن احتياجات الإبلاغ قد تحدثت من خلال استخدام الأرضي أو تغيير استخدام الأرضي في السنوات السابقة، فلا يتم حينئذ الإبلاغ عن الأرضي مطلقاً في إطار بروتوكول كيوتو.

#### ٤-٣-٢-١ المستجمعات الواجب الإبلاغ عنها

توفر المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي منهجيات لتقدير تغيرات أرصدة الكربون في أتنين من مستجمعات الكربون الرئيسية، هما الكتلة الحيوية وكربون التربة العضوي. وتشير المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي إلى المادة العضوية الميتة باعتبارها مساحة ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار أثناء إعداد أساليب الجرد في المستقبل. وتنص اتفاقات مراكش على أنه يجب الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في خمسة مستجمعات، هي الكتلة الحيوية الظاهرة، والكتلة الحيوية التحتية، والخشب الميت، والفرش الحرجي، وكربون التربة العضوي (الجدول ٢-١-٣). والنقص في أحد المستجمعات قد يقابلها زيادة في مستجمع آخر. ومثال ذلك أن مستجمعات الكتلة الحيوية تخفض بعد حدوث الاضطرابات ولكن مستجمعات الفرش الحرجي والخشب الميت يمكن أن تزداد. وهكذا فإن تغير مستجمع واحد قد يكون أكبر من التغير الصافي في مجموعة المستجمعات.

وما أن يتم الانتهاء من تقدير المستجمعات الفردية في مساحة محددة والإبلاغ عنها، يحسب حاصل جمع الزيادات والنقص في أرصدة الكربون في المستجمعات الخمسة. ويتحول أي نقص صافي في أرصدة الكربون إلى انبعاثات مكافئ ثاني أكسيد الكربون في جداول الإبلاغ (انظر القسم ٤-٤-٢-٤) ويتم الإبلاغ عن أي زيادة صافية بوصفها إزالة لمكافئ ثاني أكسيد الكربون. وتحول تغيرات أرصدة الكربون إلى انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وعمليات إزالتها عن طريق ضرب التغير الصافي لأرصدة الكربون في ٤/٤٤ (النسبة الكيميائية المتكافئة لثاني أكسيد الكربون والكربون) وعن طريق تحويل الإشارة : فالنقص في أرصدة الكربون (إشارة سالبة) يفضي إلى انطلاق الانبعاثات إلى الغلاف الجوى (إشارة موجبة) والعكس صحيح. ولا تشمل البلاغات المعلومات المتعلقة برصيد الكربون في منتجات الخشب المقطوع لأنها ليست مصنفة ضمن المستجمعات التي تشملها اتفاقات مراكش. ويتضمن الفصل الثالث تعريف واضحة لمستجمعات الكربون (الجدول ٢-١-٣). وإذا طلبت الظروف الوطنية تعديل تلك التعريف، ينبغي تقديم الأسس المنطقية والوثائق التي تستند إليها تلك التعديلات والمعايير المستخدمة في التمييز بين مستجمعات الكربون. ومن الممارسة السليمة تقديم تلك المعلومات فيما يتعلق بالمستجمعات الفردية المدرجة في البلاغات، ومجموع تغير أرصدة الكربون في المستجمعات الخمسة.

وتنص اتفاقات مراكش على أنه يجوز للطرف أن يختار عدم حساب مستجمع بعينه في فترة الالتزام إذا قدم معلومات شفافة ويمكن التتحقق منها ثبت أن هذا المستجمع ليس مصدرا<sup>(٢٦)</sup>. ويمكن تحقيق الممارسة السليمة في تقديم المعلومات التي يمكن التتحقق منها لإثبات أن المستجمعات المستبعدة، إن وجدت، ليست مصدراً صافياً لغازات الدفيئة، عن طريق ما يلي:

- المعينة والتحليل التمثيلي الذي يمكن التتحقق منه لإثبات أن المستجمع لم يتافق. ومن الممارسة السليمة في إطار هذا النهج إجراء قياس للمستجمع في موقع كافية داخل المناطق لتوفير ثقة إحصائية وتوثيق أساليب المعينة والبحث؛

<sup>(٢٥)</sup> مثال ذلك أن وحدتين من الأرضي قد تدرجان تحت فئة إدارة الأرضي الزراعية. ومع ذلك، ربما تكون إحدى الوحدتين قد نشأت من تحويل المروج الطبيعية إلى أراضي زراعية، بينما تكون الوحدة الأخرى قد نشأت من استمرار إدارة الأرضي الزراعية، ولذلك ينبغي أن تراعي في أساليب تقدير غازات الدفيئة القيم المختلفة للكربون التربة المستمدة من مختلف تواريخ الإدارة.

<sup>(٢٦)</sup> انظر الفقرة ٢١ من مرفق مشروع المقرر -م أـ- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة .

- الاستدلال القائم على المعرفة السليمة بالاستجابات المرجحة للنظم. فعلى سبيل المثال، إذا حولت الأراضي الزراعية إلى أرض حرجية عن طريق التحرير أو إعادة التحرير، لا يمكن أن يطرأ أي نقص على مستجمع الخشب الميت بالنظر إلى عدم وجود أي خشب ميت في الأراضي الزراعية (إذا لم يكن بها أشجار، وذلك مثلاً عندما لا تحتوى على أي أحزمة شجرية واقية أو أي بساتين ولم تكن تؤلف أي نظام حرجي زراعي آخر)؛
- استقصاء البحوث التي تخضع لاستعراض الخبراء فيما يتعلق بالنشاط ونوع النظام الإيكولوجي والمنطقة والمستجمع موضوع الاهتمام (وذلك مثلاً عن طريق إثبات أن تحرير الأرض الزراعية أو إعادة تحريرها في ظل الظروف المناخية وأنواع التربة السائدة في المنطقة يمكن أن يفضي إلى حدوث زيادات في أرصدة الكربون العضوي في التربة)؛
- الجمع بين مختلف الأساليب.

ومن الممارسة السليمة الإبلاغ، حيثما انتطبق ذلك، عن مستويات الثقة في التقديرات التي تقضي إلى استبعاد مستجمع ما، وكيفية تحديد هذا المستوى من الثقة (انظر أيضاً القسم ٤-٤-٢، تقدير عدم التيقن).

#### ٤-٣-٢-٤ سنوات تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة

##### من غير ثاني أكسيد الكربون

تنص اتفاقيات مراكش على الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في كل وحدة من وحدات الأرضي الخاضعة للأنشطة المضططع بها بموجب المادة ٣-٣ والأراضي الخاضعة للأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣ في كل سنة من سنوات فترة الالتزام<sup>(٢٧)</sup>، اعتباراً من بداية فترة الالتزام أو بداية تنفيذ النشاط، أيهما أبعد.

ولكفالة الإبلاغ عن التغيرات الفعلية التي تطرأ على أرصدة الكربون وأنها ليست مجرد تغيرات مصطنعة ناجمة عن التغيرات التي تصيب رقعة الأرض على مر الزمن، ينبغي إجراء حسابات تغيرات أرصدة الكربون بالترتيب التالي: ينبغي أولاً حساب تغير رصيد الكربون في الأرض أو في كل وحدة من الأرض في السنة المعنية، وينبغي بعد ذلك إيجاد حاصل جمع هذه التغيرات في كل مساحات الأرضي. وباتباع الترتيب العكسي، أي البدء أولاً بإيجاد حاصل جمع تغيرات أرصدة الكربون في كل مساحات الأرضي في الأوقات  $t_1$  و  $t_2$ ، ثم حساب الفرق في أرصدة الكربون، يمكن أن يسفر عن أخطاء إذا لم تكن المساحة في الزمن  $t_1$  هي نفسها في الزمن  $t_2$ ، ولذلك لا يوصى باتباع ذلك الترتيب.<sup>(٢٨)</sup>

ولذلك من الممارسة السليمة إجراء كل حسابات تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة في المساحة في نهاية سنة الجرد واستخدام نفس هذا النهج طيلة الوقت.

ويعنى ذلك أنه إذا بدأ تنفيذ النشاط في ١ يوليو/تموز ٢٠٠٩، فينبغي الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة في كل سنة من السنوات الأربع الأخيرة من فترة الالتزام، وهي السنوات من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٢. وإذا بدأ النشاط بعد عام ١٩٩٠ ولكن قبل ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨، ينبغي أن يعطى التقرير المقدم عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة أثناء فترة الالتزام كل سنة من السنوات الخمس التي تستغرقها فترة الالتزام، وهي من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨ حتى ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٢. ويلخص الجدول ٤-٣-٢-٤ هذه المتطلبات المتعلقة بالإبلاغ باعتبارها دالة للزمن. وفي حالة وجود فرق بين

(٢٧) انظر الفقرة ٥ من مرفق مشروع المقرر -م ١- (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٢.

(٢٨) مثل ذلك أنه إذا كانت المساحة التي تخضع للنشاط المضططع به بموجب المادة ٤-٣ تساوى ١٠٠ هكتار في بداية سنة الجرد وكانت تساوى ٢٠٠ هكتار في نهاية نفس سنة الجرد، يجب حينئذ حساب الفرق في أرصدة الكربون في المساحة البالغة ٢٠٠ هكتار أثناء سنة الجرد، وإلا فإن رصيد الكربون في بداية السنة ("س" من أطنان الكربون/هكتار ١٠٠ هكتار) يكون أصغر في معظم الأحوال من رصيد الكربون في نهاية السنة ("ص" من أطنان الكربون/هكتار ٢٠٠ هكتار) وتتشكل الزيادة الظاهرة من مجرد وجود أرصدة الكربون في ظل زيادة مساحة الأرض.

مجموع التقارير السنوية الخمسة والتقرير المقدم عن فترة الالتزام بأسرها، ينبغي معالجة ذلك الفرق وتسويته في نهاية فترة الالتزام (انظر الأقسام ٤-٢-٣، و ٤-١-٤، والفصل الخامس).

الجدول ٤-٢-٤					
السنوات التقويمية الواجب الإبلاغ فيها عن تغيرات أرصدة الكربون (لكل نشاط ولكل مستجمع من المستجمعات الخمسة المبينة أعلاه)					كداول للزمن وقت بداية النشاط."R" تشير إلى السنوات التي يلزم فيها الإبلاغ
السنة التقويمية التي يلزم الإبلاغ فيها					بداية النشاط
٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	قبل عام ٢٠٠٨
R	R	R	R	R	في عام ٢٠٠٨
R	R	R	R	R	في عام ٢٠٠٩
R	R	R	R		في عام ٢٠٠٩
R	R	R			في عام ٢٠١٠
R	R				في عام ٢٠١١
R					في عام ٢٠١٢

وقد يتتألف كل نشاط (التحريج، وإعادة التحريج، وإزالة الأحراج، وإدارة الأراضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي، وتتجدد الغطاء النباتي) من مجموعة من الممارسات وقد يبدأ بواحد أو بالعديد منها. ومثال ذلك أن برنامج التحريج قد يبدأ بالتخيط، وشراء الأرضي، وإعداد مواد الدعاية، الخ. وهناك عمليات من قبيل إعداد الموقع، يمكن أيضاً أن تسبق الزراعة أو غرس البذور وهو ما يسفر بالفعل عن تحويل الأرض إلى "حرج". وبعض هذه العمليات محابية فيما يتعلق بالكربون، بينما قد تسفر عمليات أخرى، مثل إعداد الموقع، عن انطلاق انبعاثات هائلة من الكربون أو أكسيد النيتروز أو الميثان. ومن الممارسة السليمية تفسير بداية أي نشاط بوصفه بداية التغير في الموقع لأرصدة الكربون وأو انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون جراء أي من مجموعة العمليات. ومثال ذلك أنه إذا كان نشاط مرتبط بالتحريج يشمل إعداد الموقع، فمن الممارسة السليمية حينئذ إدراج تغيرات رصيد الكربون الناتجة عن إعداد الموقع. ويمكن القيام بذلك عن طريق: (أ) قياس أرصدة الكربون في الموقع قبل بداية أي عملية مرتبطة بالنشاط (في حالة تقدير تغيرات رصيد الكربون باستخدام قياسات متعددة لرصيد الكربون)، أو (ب) التأكيد من أن تقدير تغير رصيد الكربون يشمل تقدير الانبعاثات الناتجة عن تلك العمليات الأولية.

#### ٤-٣-٣ فترات الإبلاغ والقياس

تنص اتفاقيات مراكش على الإبلاغ سنوياً عن جميع الانبعاثات من المصادر وعمليات إزالتها بواسطة المصارف والناتجة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣٠<sup>(٢٩)</sup> وهناك عدد من الأساليب المتاحة للحصول على تغيرات سنوية، ولا يعني شرط الإبلاغ السنوي ضرورة إجراء قياسات ميدانية سنوية، بالنظر إلى عدم إمكانية إجرائه عملياً وعدم فعليته من حيث التكلفة. و الواقع أنه على الرغم من أن زيادة توافر القبابات يقلل عموماً من أوجه عدم التيقن، فإن العكس قد يحدث أيضاً بسبب التغيرية القصيرة الأجل كما هو مبين في القسم ٤-٢-٣-٧ التغيرية فيما بين السنوات). وينتذر في العادة اكتشاف تغيرات أرصدة

<sup>(٢٩)</sup> يلاحظ أنه على الرغم من ضرورة الإبلاغ سنوياً، يحق للبلدان أن تختار حساب الانبعاثات إما سنوياً أو على مدى فترة الالتزام بأسرها (قارن الفقرة ٨ (د) في مرفق مشروع المقرر-/م ١-١(طائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المخصصة) الوارد في الوثيقة .).

الكربون سنوياً أو على الأجل القصير في المجتمعات التي يرتفع مستوى عدم التقين المقترب بها، مثل كربون التربة العضوي. وينبغي على البلدان عموماً عندما تقوم بوضع اختيار أساليب الوفاء بمقتضيات الإبلاغ، أن تسعى إلى تحقيق توازن ممكّن، والاستفادة قدر المستطاع من البيانات المتاحة بالفعل، والسماح بالتحقق من تغيرات الأرصدة بشكل منسق باستخدام النهج المبين في الفصل الخامس (القسم ٧-٥، التحقق)، وعدم تعريض قوائم الجرد للآثار الناجمة عن التقلبات الجوية السنوية. وعلى الرغم من أن القسم ٧-٣-٢-٤ يشير إلى أن جمع البيانات الميدانية على مدى دورة تستغرق خمس سنوات قد يمثل خياراً معقولاً، تتوقف أيضاً فترة إعادة القياس على المستجمع وعلى حجم التغيرات المتوقعة في التغيرية المكانية في المستجمع وأوجه عدم التقين المقتربة بتقديرات حجم المستجمع. ومثال ذلك أن تغيرات كربون التربة لا يمكن اكتشافها في كثير من الأحيان إلا على مدى فترات زمنية أطول. ويمكن الجمع بين البيانات المتاحة سنوياً، مثل إحصائيات الزراعة والمحاصيل، وبين القياسات التي يتم إجراؤها على مدى فترات زمنية طويلة أقل تأثيراً بالتقلبات السنوية، أو مع استخدام البيانات التي تستند إلى المتوسط في فترة تستغرق خمس سنوات.

#### ٤-٣-٤ اختيار الأسلوب

ينبغي أن يتماشى تقدير تغيرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ مع الأساليب المبينة في الفصل الثالث. وفي كل وحدة من الأرض الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ أو الأرضي الخاضعة للمادة ٤-٣، من الممارسة السليمة أن يكون المستوى المستخدم في تقدير تغيرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة هو نفس المستوى المستخدم مع نفس الأرض في قائمة الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية أو باستخدام مستوى أعلى، باتباع الفصل الثالث من هذا التقرير. ولا يستثنى من هذه القاعدة إلا أنشطة تجديد الغطاء النباتي. فإذا لم تكن الأرضي التي تتفذ عليها أنشطة تجديد الغطاء النباتي فئة رئيسية، فإن تحديد الغطاء النباتي لا يمثل هو الآخر فئة رئيسية. وإذا كانت الأرضي التي تتفذ عليها أنشطة تجديد الغطاء النباتي تمثل فئة رئيسية في قائمة الجرد المقدمة إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٣٠)</sup>، يمكن حينئذ اعتبار تجديد الغطاء النباتي فئة رئيسية، أو يمكن إجراء اختبار منفصل لتحديد "الفئة الرئيسية" (انظر الفصل الخامس، القسم ٤-٥، تحديد الفئات الرئيسية بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣ من بروتوكول كيوتو).

ويفترض أسلوب المستوى ١ كما هو مبين في الفصل الثالث، أن التغير الصافي في رصيد كربون مستجمعات الفرش الحرجي (أرضية الحرج)، والخشب الميت، وكربون التربة العضوي (SOC) يساوى صفرًا، ولكن اتفاقيات مراكش تنص على ضرورة احتساب الكثافة الحيوية الظاهرة والتحتية والفرش الحرجي والخشب الميت وكربون التربة العضوي، ما لم يختار البلد عدم حساب مستجمع ما يمكن إثبات أنه لا يمثل مصدراً. ولذلك لا يمكن تطبيق أسلوب المستوى ١ إلا إذا ثبت أن مستجمعات الفرش الحرجي والخشب الميت وكربون التربة العضوي ليست مصدراً، باستخدام الأساليب المبينة في القسم ٤-٣-٢-٤. كما لا يمكن استخدام أسلوب المستوى ١ إذا لم تكن إدارة الأحراج فئة رئيسية، ولا ينطبق ذلك إلا إذا كانت "الأراضي الحرجية التي تتطلب أراض حرجية" الواردة في الفصل الثالث لا تمثل فئة رئيسية.

#### ٤-٣-٥ استبعاد الآثار غير المباشرة والطبيعية

##### ١٩٩٠ والسابقة لعام

تنص اتفاقيات مراكش على أنه يجب تقديم معلومات حول ما إن كانت ابعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البولاليج من الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ تستبعد، أم لا، عمليات الإزالة

<sup>(٣٠)</sup> يعد ذلك ممكناً في الحالات التي تمثل فيها الأرضي الزراعية أو المروج الطبيعية التي تتفذ فيها أنشطة تجديد الغطاء النباتي في الأرضي الزراعية أو المروج فئات رئيسية في قائمة الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية، بينما قد تكون المساحة التي تتفذ عليها أنشطة تجديد الغطاء النباتي صغيرة جداً بالمقارنة بمساحة الأرض الخاضعة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية أو المروج الطبيعية.

الناجمة عن تركزات ثاني أكسيد الكربون العالية التي تفوق المعدلات قبل الصناعية، وترسبات النيتروجين غير المباشرة، والآثار الدينامية للهيكل العمري الناشئ عن الأنشطة السابقة على ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠.<sup>(٣)</sup> وبالإضافة إلى شرط الإبلاغ عما إن كانت تلك الآثار مستبعدة أم لا، ينبغي أيضاً على الأطراف التي تختر استبعاد تلك الآثار أن تقدم معلومات عن الأساليب التي تستخدمنها. ولأغراض الحساب في إطار بروتوكول كيوتو أثناء فترة الالتزام الأولى، عولجت مسألة "الاستبعاد" من خلال الأعلى للحسابات الدائنة للكربون في أنشطة إدارة الأحراج المضطلع بها بموجب المادة ٤-٣ والمادة ٦. وتختصر حالياً مسألة "الاستبعاد" لنظر الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ ولذلك فلن يتم التوسع في معالجتها هنا.

#### ٤-٣-٢. الاضطرابات

تشمل الاضطرابات العمليات التي تتقلل أو تعيد توزيع مستجمعات الكربون في النظم الإيكولوجية الأرضية. وتشمل أمثل ذلك الحرائق، واقتلاع الأشجار بسبب الرياح، والحشرات، وwaves الجفاف، والفيضانات، والعواصف الثلجية، وما إلى ذلك. وعلى الرغم من أن الاضطرابات يمكن أن تكون طبيعية أو بشرية أو لأسباب غير معروفة، فإنها تؤثر على دورة الكربون في الأحراج المدارية وغيرها من الأرضي المدارية ولذلك يجب إدراجها في تقديرات تغير أرصدة الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة في الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المواد ٣-٣ أو ٤-٣ أو ٦. كما تؤخذ هذه الاضطرابات في الاعتبار في قوائم الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية (انظر مثلاً مقدمة القسم ٢-٣، الأرضي الحرجة، في الفصل الثالث).

وبالنظر إلى أن الأحراج غير المدارية والأرضي غير المدارية الأخرى غير مندرجة في متطلبات الإبلاغ بموجب الاتفاقية وببروتوكول كيوتو، فإننا لن نتناول الاضطرابات التي تحدث في مساحات الأرضي التي تظل غير مدارية.

ويمكن تحديد أربعة آثار رئيسية للاضطرابات التي تحدث في النظم الإيكولوجية المدارية. أولاً، يمكن أن تسبب الاضطرابات زيادة مباشرة في انطلاق ابعاث الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون إلى الغلاف الجوي (أثناء الحرائق مثلاً) أو انتقال الكربون خارج النظام الإيكولوجي (أثناء القطع مثلاً). وثانياً، تعيد الاضطرابات توزيع الكربون بين مستجمعات كربون النظم الإيكولوجية، مثل تحويل الكتلة الحيوية الحية إلى الخشب الميت والفرش الحرجي. وثالثاً، تسفر الاضطرابات عن انطلاق الابتعاثات اللاحقة للاضطرابات، وذلك مثلاً من خلال تحلل الكتلة الحيوية المتبقية بعد الاضطرابات. ورابعاً، تعيد الاضطرابات ديناميات الشجراء إلى فئة عمرية سابقة لنفس مسار النمو أو مسار جديد. وتحاكي نماذج المستوى ٣ المستخدمة في تقيير تغيرات أرصدة كربون الأرضي الحرجة كل واحدة من تلك العمليات وتجمع آثار الاضطرابات على أرصدة كربون الشجراء وتكونات الأرضي (e.g., Kurz et al., 1992; Kurz and Apps 1999).

وعلى ضوء ما سبق يمكن أن نلاحظ ما يلي:

- يجب أن تشمل الأرقام المبلغ عنها تغيرات أرصدة الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن الاضطرابات التي تحدث في الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ (التحريج وإعادة التحرير وإزالة الأحراج) أو التي تخضع للنشاط المختار بموجب المادة ٤-٣ (مثل إدارة الأحراج). انظر على سبيل المثال القسم ٣-٣-١-٢ للاطلاع على الإرشادات المتعلقة بكيفية تقيير تغيرات أرصدة الكربون والإبلاغ عنها، والقسم ٤-١-٢-٣ فيما يتعلق بابتعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن الحرائق. وإذا لم تشمل البلاغات المقدمة بموجب الاتفاقية تغيرات أرصدة الكربون الناجمة عن الاضطرابات، ينبغي إدراج تلك التغيرات في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو.
- ينبغي أن تشمل الأرقام المبلغ عنها تغيرات أرصدة الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن الاضطرابات أثناء فترة الالتزام في الأرضي الخاضعة للمشاريع (المادة ٦).
- إذا كانت أنشطة الإدارة المرتبطة بالمشاريع (مثل المشاريع المنفذة بموجب المادة ٦) تسفر عن تقليل أو تقادى الاضطرابات (مثل مكافحة الحرائق أو الحشرات)، يمكن أن يطرأ تغير على أرصدة الكربون بالنسبة لخط الأساس (مع وجود

<sup>(٣)</sup> انظر الفقرة ٧ من مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٣.

الاضطرابات). ومن الممارسة السليمة تقدير تغيرات أرصدة الكربون الفعلية التي تحدث في منطقة المشروع وإدراجها في البلاغات المقدمة.

#### ٤-٣-٢ التغيرات بين السنوات

يتأثر المعدل السنوي لصافي انبعاثات الكربون أو عمليات إزالتها في أي نظام إيكولوجي تأثراً شديداً بالأنماط الجوية المحلية، والتغيرات المناخية، وممارسات الإدارة، وتغيرات الأضطرابات الطبيعية وغير ذلك من العوامل التي تغير من معدلات النمو والتحلل (انظر مثلاً Griffis *et al.*, 2000 ; Tian *et al.*, 1998; Flanagan *et al.*, 2002). وبالتالي، قد يتغير معدل صافي انبعاثات وعمليات إزالة الكربون في رقة معينة من سنة إلى أخرى، ويمكن أن تتحول بين مصدر صاف ومصرف صاف في السنوات المتعاقبة.

وتتسم التغيرات بين السنوات بسمتين، وينبغي معالجتها كل على حدة. أولاً، تتوفر في العادة الإحصاءات الوطنية المتعلقة بالتغييرات بين السنوات في معدلات القطع، أو تغير استخدام الأراضي، أو الأضطرابات الطبيعية، مثل مساحة الرقع المحروقة، ومن الممارسة السليمة إدراجها في حسابات تغيرات أرصدة الكربون. ثانياً، هناك صعوبة أكبر في قياس تغيرات معدلات النمو والتحلل الناجمة عن التغيرات الموسمية والسنوية في الظروف البيئية، مثل نظم الرطوبة، أو درجة الحرارة، أو طول موسم النمو.

وقد تسفر تأثيرات التغيرات بين السنوات فيما يتعلق بالظروف البيئية على تقديرات المعدلات السنوية لصافي انبعاثات وعمليات إزالة الكربون عن استنتاجات غير صحيحة فيما يتعلق بالاتجاهات الطويلة الأجل في حالة استقراء التقديرات من سنة واحدة. وفي المقابل، قد يسفر استيفاء الاتجاهات الطويلة الأجل وذلك مثلاً في معدلات نمو الأحراج عن نقص أو زيادة تقدير النمو الفعلى في سنة واحدة. وتستند دوال نمو الأحراج وجداول الغلات المستخدمة في البلدان التي لديها نظم لتخطيط إدارة الأحراج إلى قياسات النمو الدورية (وذلك مثلاً عندما تتراوح الفترات التي تخلل عمليات إعادة القياس بين ٥ و ١٠ سنوات) وهكذا فإنها تشمل وتحدد متوسط آثار تغيرات الظروف البيئية بين السنوات السابقة. ويمكن اتباع الممارسة السليمة من خلال نهج تستخدم فيه دوال النمو لتقدير معدلات نمو الكثافة الحيوية لأنها تمثل متوسط معدلات النمو وذلك فإنها تتأثر قليلاً بالنقلبات القصيرة الأجل في الظروف البيئية.

وفي حالة استخدام دوال النمو والإنتاج التجريبية لتقدير نمو الشجراء، من الممارسة السليمة تقدير التأثيرات المحتملة التي تسببها تغيرات الظروف البيئية بين السنوات، وذلك مثلاً من خلال إجراء مقارنات بين النمو المتوقع والفعلي في مجموعة من عينات قطع الأرضي الدائمة الموزعة إقليمياً. وفي حالة الإفراط أو التفريط في تقدير الزيادة الدورية (٥ سنوات مثلاً) بشكل متسرق، ينبغي تعديل تقديرات النمو تبعاً لذلك. كما ينبغي تقييم تلك التوقعات في مقابل قياسات تغيرات الأرصدة الدورية في عينات قطع الأرضي الدائمة وتعديل التوقعات، عند اللزوم في البلدان التي تستخدم النماذج القائمة على العمليات لمحاكاة التغيرات السنوية في نمو الشجراء وغيرها من تغيرات الأرصدة.

وبالإضافة إلى تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أثناء فترة الالتزام، يتطلب بروتوكول كيوتو أيضاً إجراء تقدير لتغيرات أرصدة الكربون أثناء سنة الأساس (١٩٩٠ في معظم الحالات) الناجمة عن الأنشطة المختارة التي تطبق عليها المحاسبة الصافية (الجدول ٤-١-١). ويمكن أن يكون أثر هذا التقدير في سنة منفردة كبيراً بسبب مقارنته بتقديرات كل سنة في فترة الالتزام التي ينفذ فيها هذا النشاط. ولذلك يمكن أن تكون آثار التغيرات بين السنوات في سنة الأساس كبيرة. ويتوقف اتجاه الأثر على كيفية تغيرية سنة ١٩٩٠ عن المتوسطات المناخية الطويلة الأجل. وإضافة إلى ذلك، قد يتعذر تأكيد تقدير سنة الأساس باستخدام القياسات المباشرة ما لم تكن تلك القياسات قد أجريت فعلاً في عام ١٩٩٠. وفي الحالات التي تسببت فيها الظروف البيئية في انحرافات كبيرة في تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في سنة الأساس (١٩٩٠ مثلاً) عن متوسطاتها الطويلة الأجل (٥ سنوات مثلاً)، من الممارسة السليمة الإبلاغ بشكل متسرق عن الانبعاثات باستخدام المتوسطات الأطول أجلاً للظروف البيئية أو التقديرات السنوية الفعلية للانبعاثات عند تقدير تغيرات الأرصدة وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.

وقد ينخفض أثر التغيرات بين السنوات في ظل زيادة المساحة الجغرافية موضوع النظر. ومثال ذلك أن آثار الأنماط الجوية المحلية قد تعادل بعضها بشكل جزئي في البلدان الكبيرة المساحة، ولكنها قد تكون شديدة الوضوح في البلدان الصغيرة أو داخل منطقة صغيرة من البلد. على أن ثمة عمليات مناخية يمكن أن تسفر عن تزامن التغيرات الجوية في المناطق الكبيرة، مثل ظاهرة التذبذب الجنوبي/التبينو التي تحدث في العادة على فترات تتراوح بين ٣ و ٧ سنوات، أو تغير المناخ العالمي. وفي حدود معقولة، كلما طالت الفترة التي تتخلل القياسات أو التقديرات، كلما كان من الأرجح أن ترصد النتائج القيمة الحقيقية للمتوسط على الأجل الطويل. وفي الحالات التي تتطوي على عمليات غير خطية، مثل التراكم السيفيماوى لكتلة الحيوية الحرجة على مر الزمن، يصبح الاستيفاء الخطى البسيط للسنوات الوسيطة أقل موثوقية بصورة متزايدة مع الفترات الزمنية الأطول. ويرجح عموماً أن الفترة الزمنية التي يبلغ متوسطها ٥ سنوات تقريباً تقلل من آثار التغير بين السنوات.

ومن الممارسة السليمة توثيق ما إن كانت الأساليب المختارة لتقدير تغيرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون حساسة للتغيرات الظروف البيئية بين السنوات أثناء فترة الالتزام، ومن الممارسة السليمة كذلك الإبلاغ عن كيفية معالجة التغيرات بين السنوات في حسابات الجرد.

## ٤ - ٢ - ٤      **القضايا المنهجية العامة الأخرى**

### ٤ - ٢ - ٤ - ١      **وضع متسلسلة زمنية متسقة**

يلزم تعقب الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ أو الأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣ والإدارة التي تمارس عليها باستمرار طيلة الوقت لكفالة الإبلاغ عن كل الانبعاثات وعمليات الإزالة. وإضافة إلى ذلك، تتأثر انبعاثات وعمليات إزالة الكربون تأثراً كبيراً باستمرارية الإدارة، وتمثل التغيرات التي تطرأ على الإدارة أو استخدام الأرضي في كثير من الأحيان فترات مفترضة بأكبر التغيرات في أرصدة الكربون. ومثال ذلك أنه لا يكفي مجرد الإشارة إلى أن ١٠ في المائة من مساحة الأرضي الزراعية الخاضعة للإدارة لم تتعرض لأي عمليات حرث على مدى فترة محددة. ويتوقف معدل تغير رصيد الكربون في مجموع المساحة على ما إن كانت نفس النسبة البالغة ١٠ في المائة من الأرض قد ظلت غير محروثة أو إذا كانت النسبة البالغة ١٠ في المائة من المساحة غير المحروثة قد حدثت في جزء مختلف من رقعة الأرض في مختلف السنوات. ولذلك من الممارسة السليمة أن يتم باستمرار تتبع إدارة الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ والأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣. (انظر أيضاً الإطار ٤-٢-١).

ويمكن تقدير استمرارية إدارة الأرضي من خلال التعقب المستمر للأراضي الخاضعة للنشاط المضطلع به بموجب المادة ٣-٣ أو النشاط المختار بموجب المادة ٤-٣ منذ عام ١٩٩٠ وحتى نهاية فترة الالتزام (قارن القسم ٤-٢-٧-٢، اختيار أساليب تحديد الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج)، أو عن طريق وضع تقنيات معينة إحصائية تسمح بتحديد انتقال مختلف أنواع الإدارة في الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ أو الأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣ (انظر القسم ٣-٥، المعالنة). ويتضمن الإطار ٤-٢-١ مثلاً لكيفية تنفيذ مثل هذا المخطط.

وهناك شرط تكميلي لوضع المتسلسلة الزمنية المتسقة وهو استخدام نفس أساليب تقدير تغير أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أثناء الفترة بأكملها.

ويتناول القسم ٦-٥ (اتساق المتسلسلة الزمنية وإعادة الحساب) من هذا التقرير اتساق المتسلسلات الزمنية بمزيد من التفصيل.

## الإطار ٤-٢-٤

## مثال لاتساق ممارسات الإدارة

لتقدير تغيرات أرصدة كربون التربة، سواء باستخدام أسلوب المستوى ١ أو المستوى ٢ أو المستوى ٣، يلزم تتبع ممارسات الإدارة في الأراضي المنطبقة باستمرار على مر الزمن، ومن المثالي أن يتم صراحة تعقب ممارسات الإدارة في كل أرض. ولكن تلك البيانات قد لا تتوفر في كل الأحيان. وقد يستخدم نهج بديل يتمثل في تقدير متوسط تاريخ الأرضي التي تخضع في الوقت الراهن لممارسة معينة من ممارسات الإدارة. ويمكن النظر في المثال التالي.

## مثال: إدارة الأرضي الزراعية

يففترض وجود منطقة من الأرضي الزراعية تبلغ مساحتها ١٠٠٠ هكتار، منها ٥ هكتار غير محروثة (NT) في عام ٢٠٠٠ بعد أن كانت ٢ هكتار في عام ١٩٩٠. وتخضع المساحة المتبقية في كل عام للحرث التقليدي (CT). وتبسيطاً لهذا المثال، يفترض أيضاً أن إدارة الأرض في سنة ١٩٩٠ لم تتغير لمدة زمنية طويلة من قبل (أكثر من ٢٠ عاماً). ويستند التغيير التقريري في كربون التربة إلى مصفوفة من المعاملات، مثل ٣٠،٣ ميغاغرام كربون/هكتار/سنة في الأرض المتحولة من (CT) إلى (NT)، و ٣٠،٠ ميغاغرام من الكربون/هكتار/سنة للأرض المتحولة من (NT) إلى (CT). (ويحسب تغير رصيد الكربون بمقدار كربون التربة، معامل تغير رصيد الكربون النسبي<sup>(٣٢)</sup>، على مدى ٢٠ عاماً، الناجم عن نشاط الإدارة، وطول المدة، في سنة واحدة. انظر الفصل ٣-٣-٣-٢، والجدولين ٣-٣-٣ و ٤-٣-٣). ومما يؤسف له عدم إجراء أي تعقب لممارسات الإدارة في الأرضي المنفردة. على أنه استناداً إلى التحليل الإحصائي (مثل المسوح)، من الممكن تقدير التحولات التالية بدرجات معقولة من الثقة:

CT	→	NT	٣٥٠٠ هكتار
CT	→	CT	٤٥٠٠ هكتار
NT	→	CT	٥٠٠ هكتار
NT	→	NT	١٥٠٠ هكتار

ولذلك فإن مجموع الزيادة في الكربون هي:  

$$(3,500 \cdot 0.3 + 4,500 \cdot 0 + 500 \cdot (-0.3) + 1,500 \cdot 0) \text{ Mg C/yr} = 900 \text{ Mg C/yr.}$$

## ٤-٢-٤-١ إعادة الحساب

مع تحسن القدرة على إجراء الجرد وتوافر البيانات، تتطور وتحسن الأساليب والبيانات المستخدمة في حساب التقديرات. ومن الممارسة السليمة إعادة حساب الانبعاثات وعمليات إزالتها على مر التاريخ عندما تطبق أساليب جديدة أو يتم تحسين الأساليب القائمة، أو عندما تضاف فئات مصادر ومصارف جديدة، أو عندما يتم استئفاء البيانات (وذلك مثلاً عن طريق القياسات الجديدة أثناء فترة الالتزام أو توافر معلومات جديدة بشأن التحقق). وقد يلزم أيضاً إجراء عمليات إعادة الحساب إذا أعيد تصنيف الأرضي في وقت لاحق (مثل الأرضي التي فقدت غطاءها الحرجي ولكن تصنيفها كأراضٍ أزيلت أشجارها يكون قيد الدراسة ويتم حسمه بعد ذلك، انظر القسم ٤-٢-٦-٢).

وتتصـل اتفاـقات مراكـش عـلى ضرورة إعادة الحساب<sup>(٣٣)</sup>، بما يـتماشـى مع المـبادـىـ التـوجـيهـيـة لـاتفاقـيـة الأمـمـ المتـحدـةـ الإـطـارـيـةـ بشـأنـ تـغـيرـ المـناـخـ فيماـ يـتعلـقـ بـالـإـبـلـاغـ، كماـ تـشـيرـ إلىـ ضـرـورـةـ إـعادـةـ حـاسـبـ التـقـيـدـاتـ السـابـقـةـ باـسـتـخدـامـ الأـسـالـيـبـ الـجـديـدـةـ فيـ كـلـ سـنـواتـ الـمـتـسـلـلـةـ الـزـمـنـيـةـ. ويـمـكـنـ فيـ سـنـواتـ الإـبـلـاغـ الـلـاحـقـةـ (حتـىـ عـامـ ٢٠١٢ـ) إـعادـةـ حـاسـبـ اـنـبـاعـاتـ غـازـاتـ الدـفـيـئةـ السـنـوـيـةـ وـعـمـلـيـاتـ إـزـالـةـ الـمـلـفـعـ عـنـهـاـ فـيـمـاـ يـتعلـقـ بـسـنـةـ مـعـيـنةـ أـنـاءـ فـرـقـةـ الـلـازـامـ. وـيـنـبـغـيـ الـاهـتـمـامـ عـلـىـ وـجـهـ الـخـصـوصـ بـالـأـنـشـطـةـ الـمـضـطـلـعـ بـهـاـ بـمـوـجـبـ الـمـادـةـ ٤ـ وـالـتـيـ تـنـطـقـ عـلـيـهـاـ قـاعـدـةـ الـمـحـاسـبـةـ الصـافـيـةـ، أيـ جـمـيعـ الـأـنـشـطـةـ فـيـمـاـ عـدـاـ إـدـارـةـ الـأـحـرـاجـ. وـفـيـمـاـ يـتعلـقـ بـتـلـكـ الـأـنـشـطـةـ،

(٣٢) بينما يستخدم الفصل الثالث عبارة معاملات الانبعاث/الإزالة، يستخدم أيضاً مصطلح "معامل تغير رصيد الكربون" في الفصل الرابع للإشارة إلى معاملات انبعاث الكربون/الإزالة.

(٣٣) انظر الفقرات ٤، و ١٢ ( خاصة الفقرتين د ) و (هـ) من المادة ١٢، و ١٣، و ١٤ (هـ) في مرفق مشروع المقرر /م ١-١ (المادة ١-٥)، في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحات من ٨-٥.

ينبغي أن يخضع استخدام البيانات المحسنة أو المستوفاة أو الأساليب المعدلة لاستعراض من النظارء أو أن يتم التثبت منها على نحو آخر قبل تفيذه، خاصة إذا كان من المنظر أن تتغير بيانات سنة الأساس نتيجة لذلك (انظر الفصل السابع، القسم ٣-٧، عمليات إعادة الحساب في دليل الممارسات السليمية لعام ٢٠٠٠ والفصل الخامس، القسم ٣-٦-٥، إعادة الحساب والبيانات الدورية في هذا التقرير للحصول على إرشادات إضافية). وعند إعادة حساب الانبعاثات وأو عمليات إزالتها، يجب كفالة الاتساق والتحقق منه في المتسلسلة الزمنية. ومن الممارسة السليمية الإبلاغ عن الأسباب الداعية إلى اعتبار التقديرات الجديدة أكثر دقة أو أقل من حيث درجة عدم التيقن المترتبة بها.

وال المشكلة المحتملة في إعادة حساب التقديرات السابقة هو عدم توافر بعض مجموعات البيانات المتعلقة بالسنوات السابقة. ويوجد العديد من الطرق للتغلب على تلك القيد و يمكن شرحها تصديقاً في الفصل الخامس (القضايا الشاملة) من هذا التقرير، والقسم ٣-٧-٢ (عمليات إعادة الحساب) من دليل الممارسات السليمية لعام ٢٠٠٠ .

#### ٤-٤-٢-٤ تقدير عدم التيقن

وفقاً لاتفاقات مراكش، ينبغي قياس أوجه عدم التيقن، وينبغي الالتزام في المعلومات المقدمة بشأن انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بحسب البوليط الناجمة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ والمادة ٤-٤ بحدود النقاوة على النحو الذي تحدده إرشادات الممارسة السليمية المعتمدة من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ التي يقرها مؤتمر الأطراف العامل يوصي اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.<sup>(٤)</sup> ويمكن بصفة عامة استخدام النهج الوارد في الفصلين الثاني والثالث وفي القسم ٢-٥ (تحديد وقياس أوجه عدم التيقن)، والقسم ٣-٥ (المعاينة) في تقدير أوجه عدم التيقن المترتبة بالتقديرات المبلغ عنها بموجب الاتفاقية وفي إطار أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة بموجب بروتوكول كيوتو. على أن بعض القضايا والمصطلحات الخاصة ببروتوكول كيوتو تتطلب تقديرات إضافية لعدم التيقن، مثل تحديد المساحات الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ والمادة ٤-٣، أو الحاجة إلى تعقب الأنشطة منذ عام ١٩٩٠. وفيما يتعلق بالبلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو، يتسم تقدير عدم التيقن بأهمية خاصة من أجل دعم التحقق طبقاً لمتطلبات ضمان ومراقبة الجودة كما هو محدد في الفصل الخامس.<sup>(٥)</sup> وبالإضافة إلى ذلك، يتطلب الاتساق مع الممارسة السليمية تقليل أوجه عدم التيقن المترتبة بتقديرات الجرد بالقدر الذي يمكن تحقيقه عملياً. ومن الممارسة السليمية أيضاً اثناء اختيار مستوى معين لتقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون النظر فيما ينطوي عليه هذا الاختيار من آثار على إدارة أوجه عدم التيقن.

#### ٤-٢-٤-١ تحديد أوجه عدم التيقن

يمكن للقارئ الرجوع إلى الفصلين الثاني والثالث للاطلاع على قائمة كاملة وشرح لكل مصدر ممكن من مصادر عدم التيقن المقترن بقوائم الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية. وفيما يلي مصادر عدم التيقن التي يرجح أن تتسم بأهمية في سياق بروتوكول كيوتو :

<sup>(٤)</sup> يشير ذلك إلى الفقرة ٦ (د) بما في ذلك الحاشية ٥، والفقرة ٩ بما في ذلك الحاشية ٧ في مرفق مشروع المقرر-/م ١-١ (المادة ٧)، في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحتان ٢٣ و ٢٤ على التوالي.

<sup>(٥)</sup> مثال ذلك أن الأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ "...تقاس بوصفها تغيرات ممكن التتحقق منها في أرصدة الكربون في كل فترة التزام ..." و "... يجب التبليغ عما تغير في تلك الأنشطة من انبعاثات غازات الدفيئة، مبينة حسب مصادرها وبوليط إزالتها تبليغاً يتسم بالشفافية ويمكن التتحقق منه ...". وتشير المادة ٣-٤ صراحة إلى أوجه عدم التيقن، أي، "...الأنشطة التي يتسبب فيها الإنسان والمتعلقة بالتغييرات في انبعاثات غازات الدفيئة مبينة حسب مصادرها وبوليط إزالتها في قنوات التربات الزراعية وتغير استخدام الأرض تضم إلى، أو تطرح من الكمية المسندة إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول مع مراعاة أوجه عدم التيقن والشفافية ...". (المادتان ٣-٣ و ٤-٣ من بروتوكول كيوتو). وانظر أيضاً الفقرات (أ)، و (ب)، و (ج) في مرفق مشروع المقرر-/م ١-١ (المادة ١-٥) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3

- أخطاء التعريف، مثل التحيز والتضارب الناجمين عن تفسير وتطبيق مختلف التعريفات المحددة في بروتوكول كيوتو واتفاقات مراكش (بما في ذلك التضارب المحتمل بين البيانات المتاحة للأطراف وتفسيرها للتعريف)؛
- أخطاء التصنيف، من قبيل أخطاء تصنيف استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأرضي (مثل الأرضي الحرجة في مقابل الأرضي غير الحرجة وما ينطوي عليه هذا التصنيف من أخطاء ممكنة تتعلق بالأراضي الحرجة غير المشجرة مؤقتاً)؛
- أخطاء بيانات الأنشطة (مثل التمييز بين دورة الحصاد - تجديد الغطاء النباتي (المادة ٤-٣) في مقابل إزالة الأحراج (المادة ٣-٣) أو العمليات التي يقوم بها الإنسان للتحريج وإعادة التحريج)؛
- أخطاء التقدير، مثل أخطاء تقديرات المساحة (الناتجة مثلاً عن أخطاء تصنيف الأنشطة المرتبطة بالتغيير، أي الأخطاء الناجمة عن القيام بأعمال أو إغفال أعمال أثناء الاستشعار من بعد (انظر أدناه للتactical)، أو الناجمة عن اختلاف المقاييس المستخدمة في تحديد الأرضي الخاضعة لمختلف الأنشطة، مثل التحريج/إعادة التحريج في مقابل إزالة الأحراج، أو تعديل إجراءات المعاينة وأو كثافتها على مر الزمن)؛
- أخطاء رسم الحدود التي تنشأ أثناء تحديد الحدود الجغرافية للمساحات التي تشمل أراض ووحدات من الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ (على الرغم من أن ذلك قد لا ينطوي على أثر مباشر على عدم التيقن المرتبط بتقديرات تغير أرصدة الكربون نتيجة نشاط معين)؛
- أخطاء النماذج الناجمة عن استخدام النماذج أو معدلات القياس التبايني لتقدير تغيرات أرصدة الكربون أو الانبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون وهو ما يرجح أن ينطبق على المستويات العليا. وقد يتذرع كثيراً تعقب انتشار الأخطاء خلال النماذج المعقدة المترابطة. وقد يسفر ذلك عموماً عن مزيد من عدم التيقن، ويستثنى من ذلك الحالات التي يمكن فيها استخدام نماذج أبسط لتقدير نطاقات عدم التيقن النمطية التي يمكن أن ترتبط بالتقديرات المركزية المستمدة من النماذج المعقدة.
- أخطاء المعاينة المرتبطة بعدد العينات (العدد والموقع) داخل "حد جغرافي". وفي هذه الحالة، لا تغطي العينات بدرجة كافية التغيرات الزمنية والمكانية للبارامترات التقديرية. ويتسم ذلك بأهمية حاسمة عند استخدام أسلوب الإبلاغ ١ (كما هو مبين في القسم ٤-٢-٢-٤). وبين القسم ٣-٥ (المعاينة) قضايا المعاينة بمزيد من التفصيل.

### **بعض الملاحظات المتعلقة بالعوامل المؤثرة على عدم التيقن**

#### **التغيرات الطبيعية**

تشاً التغيرات الطبيعية بسبب التفاوت في المتغيرات الضابطة الطبيعية، مثل التغيرات المناخية السنوية، والتغيرات داخل وحدات الأرضي التي يفترض تجانتها، وذلك من قبيل التغيرات المكانية لترابة الأرضي الحرجة مثلاً في وحدة معينة من الأرض. وعندما تتواجد بيانات تجريبية كافية، ينبغي أن تتيح الممارسة السليمة تحديد عدم التيقن الناتج على مستوى رفع الأرضي وعلى النطاق الأوسع باستخدام الأساليب الإحصائية القياسية (مثل e.g., Tate *et al.*, 2003). وفي بعض الحالات، خاصة فيما يتعلق بالتغيرات بين السنوات أو بين العقود، قد تنشأ آثار كبيرة يمكن أن تغير الإشارة المستخدمة في البلاغات المقدمة عن صافي الانبعاثات وعمليات الإزالة في بلد بأسره أو في منطقة ما. وفي حالات الجرد، يمكن تقليل عدم التيقن الناتج عن التغيرات الطبيعية عن طريق استخدام معاملات المتوسط الزمني ومتوسط القياسات المباشرة خلال فترة زمنية كافية لتقدير التغيرات، كما هو مبين في القسم ٤-٣-٢-٧ أعلاه.

#### **الافتقار إلى بيانات الأنشطة والوثائق في اتساق المتسلسلات الزمنية**

بالإضافة إلى أوجه عدم التيقن المرتبطة بالمعاملات الافتراضية لانبعاثات وعمليات إزالة الكربون، توجد أوجه تضارب معروفة في حالة غياب بيانات الأنشطة (قارن القسم ٤-١-٨-٢-٤). وتحديد الجرد في سنة الأساس بأثر رجعي، أي عام ١٩٩٠ لمعظم

الأطراف، قد يطرح تحدياً كبيراً فيما يتعلق بإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي. وفي الحالات التي يتذرع فيها تحديد صافي انبعاثات وعمليات إزالة الكربون في سنة الأساس ١٩٩٠ باستخدام المعاملات الافتراضية لانبعاثات وعمليات إزالة الكربون، يمكن تقيير الانبعاثات وعمليات إزالتها عن طريق استقراء متسلسلة زمنية متقدمة. ويطلب ذلك بيانات عن تاريخ إدارة الأرض على مدى العشرين عاماً السابقة، لأن الأسلوب الافتراضي لتقيير انبعاثات/ عمليات إزالة غازات الدفيئة يفترض أن مستجمع كربون التربة يستغرق ٢٠ عاماً للوصول إلى حالة توازن جديد عقب تغيير استخدام الأرض إلى الزراعة. ويتضمن القسم ٤-١-٨-١ (سنة الأساس، إدارة الأرض الزراعية) خيارات معالجة الفقر إلى بيانات موثوقة عن الفترة الممتدة من ١٩٧٠ حتى ١٩٩٠.

#### استيانة الصور المستشعرة من بعد البيانات الميدانية الفعلية

الهدف من استخدام الصور الساتلية في تقييرات الغطاء الأرضي هو الحصول على مجموع تقييرات مساحة المنطقة الخاضعة للجرد، أو النسب المئوية لفئات الغطاء الأرضي، أو الحدود الجغرافية. ومن الملائم على وجه الخصوص استخدام الاستشعار من بعد عند إجراء تحديد كامل للأراضي ووحدات الأرض باستخدام أسلوب الإبلاغ ٢ (انظر القسم ٤-٢-٢). والمصدر الرئيسي لعدم التيقن هنا هو اختيار الصور ذات الاستيانة غير الملائمة. ولرصد التغيرات في مساحات الأرض الصغيرة التي تبلغ مساحتها هكتاراً واحداً، يجب أن تكون استيانة الصور أدق من ١ هكتار. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عدم صحة أو عدم كفاية التحقق الأرضي يمكن أن يسفر عن أخطاء في التصنيف.

تحث أخطاء تحديد الموقع في الحالات التالية: (أ) عدم إجراء التصحيح الهندسي أو عدم اكتماله أو عدم صحته، (ب) عدم التوافق بين موقع الصورة وموقع قطعة الأرض المستخدمة في التتحقق الأرضي، (ج) عدم وجود دقة كافية في تحديد خطوط الحدود. ومثال ذلك أنه عند اكتشاف تغيرات في استخدامات الأرض من خلال سلسلة زمنية للصور المستشعرة من بعد، فإن الإزاحة المكانية لعناصر الصورة الرقمية (البيكسيل) من إحدى صور المعاينة إلى الصورة الأخرى سيؤدي إلى حدوث أخطاء. وفي حالة اكتشاف تحول الأرضية الحرجية إلى أراضٍ غير حرجية أو العكس، فإن أوجه عدم التيقن المترتبة بذلك ستكون أكبر في حالة تجزئة الأحراج. وتنشأ أخطاء التصنيف بسبب عدم دقة تحديد فئة الغطاء الأرضي الحقيقي، وهي تشمل الأخطاء الناجمة عن السهو، أي إغفال أحد عناصر مجموعة الفئة المعينة ووضعها على سبيل الخطأ في فئة أخرى، والأخطاء الناجمة عن ارتكاب أفعال معينة، مثل تصنيف الفئات غير الصحيحة إلى فئة تحقق ميداني معينة.

#### ٤-٢-٤-٢ قياس أوجه عدم التيقن

ينبغي قياس أوجه عدم التيقن وفقاً للأساليب المبينة في هذا التقرير. ويتضمن الفصلان الثاني والثالث البيانات اللازمة والمشورة المنهجية المتعلقة بتقدير أوجه عدم التيقن المترتبة بتغيرات أرصدة الكربون وتقيير الانبعاثات. وبين الفصل الخامس (انظر المعادلات الواردة في القسم ٥-٢) كيفية جمع تلك التقييرات في أوجه عدم التيقن الشاملة.

ومن الممارسة السليمية اشتغال فترات الثقة عن طريق انتهاج أسلوب كمي في التعامل مع البيانات القائمة. وتتوفر فترات الثقة عند حدود ثقة معينة الأسس الدنيا لإجراء تقيير كمي بسيط لعدم التيقن. وللحفاظ على الانتساب مع دليل الممارسات السليمية لعام ٢٠٠٠، ينبغي تقيير أوجه عدم التيقن عند حدود ثقة نسبتها ٩٥ في المائة، باستخدام مكونات عدم التيقن التي يتم تقييرها استناداً إلى أحكام الخبراء بهدف تحقيق ثقة نسبتها ٩٥ % في الحالات التي يتذرع فيها بدون ذلك قياس عدم التيقن (الإرشادات المتعلقة بأحكام الخبراء، انظر القسم ٥-٢).

ويمكن تقيير عدم التيقن المرتبط بالأنشطة المسطوع بها بموجب بروتوكول كيوتو بنفس الطريقة المستخدمة في تقييرات عدم التيقن الأخرى مع مراعاة ما يلي:

- يرجح حدوث أخطاء منتظمة مرتبطة بتقدير بيانات الأنشطة المطلوبة وذلك بسبب عبارة "منذ عام ١٩٩٠" واستخدام التعريف الخاصة ببروتوكول كيوتو واتفاقات مراكش. وتعنى إمكانية وجود فروق بين مساحة الأحراج المداربة والمساحة الخاضعة لأي من ممارسات إدارة الأحراج، وكذلك بين مساحة المروج الطبيعية والمساحة الخاضعة لأي من ممارسات إدارة أراضي الرعي

أن المساحات التي يجري تقدير عدم التقين المقترن بها قد تختلف بين الأنشطة المضطلع بها بموجب بروتوكول كيوتو وما يقابلها من فئات في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي.

- يمكن أيضاً أن ترتبط بيانات الأنشطة بالممارسات الفردية أو هياكل الملكية، مثل جزء المزارعين الذين يستخدمون تحسينات معينة في تربة معينة في الأراضي الزراعية. وفي حالة إجراء مسح لتقدير هذا الجزء من المزارعين، ينبغي أن يشمل تصميم المسح تقديرًا لعدم التقين تبعاً لمستوى التفصيل المستخدم في بيانات الجرد، وإلا، ينبغي أن يستند تقدير عدم التقين إلى أحكام الخبراء.

- فيما يتعلق بأنشطة إدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وأو تجديد الغطاء النباتي (إن اختيرت)، يلزم أيضاً إجراء تقديرات لعدم التقين في سنة الأساس. ويرجح أن يرتفع مستوى عدم التقين المرتبط بتلك التقديرات عن مستويات عدم التقين في فترة الالتزام لأن هذه المعلومات قد لا تشقق في كثير من الأحيان إلا عن طريق الاستقراءات الرجعية أو النماذج بدلاً من قوائم الجرد الفعلية في سنة الأساس أو بالقرب منها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تحديد الأنشطة في سنة الأساس، عند الاقتضاء، قد يتغير صعوبات إذا لم تتوفر مسوحات استخدامات الأرضي السابقة لسنة الأساس. ويتناول القسم ٨-٢-٤ (إدارة الأراضي الزراعية) بالمناقشة نهجاً أساسياً في التعامل مع تلك المشكلة. ويمكن من حيث المبدأ تقدير أوجه عدم التقين المقترنة بذلك عن طريق الأساليب الإحصائية الأساسية، وإن كان على الأرجح باستخدام أحكام الخبراء المستندة إلى النقاط الممكنة عملياً من الاستقراءات الرجعية لاتجاهات الزمنية. ويتضمن القسم ٦-٥ مزيداً من المشورة حول توفير البيانات المفقودة في هذه الطريقة.

- عندما يستخدم الاستشعار من بعد لتصنيف استخدامات الأرضي واكتشاف تغيرات استخدامات الأرضي التي تشمل وحدات الأرضي الخاضعة للمادة ٣-٣، يمكن قياس أوجه عدم التقين عن طريق التحقق من الأرضي المصنفة باستخدام البيانات الفعلية الميدانية الملائمة أو باستخدام الصور ذات الاستبانة الأعلى (انظر القسمين ٢-٧-٥ و ٤-٢-٤). وبين القسم ٤-٢-٤ مصفوفة تشويش يمكن استخدامها لتقدير الدقة.

ويلزم إجراء تقديرات سنوية منفصلة لعدم التقين المقترن بكل نشاط مضطلع به بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣، وكل ما يتم الإبلاغ عنه من مستجمعات الكربون، وكل غاز من غازات الدفيئة، وكل موقع جغرافي. وبينجي الإبلاغ عن التقديرات باستخدام الجداول المماثلة لنموذج الجداول ٦-٢-٤ ((أ)، و ٦-٢-٤ (ب)، و ٦-٢-٤ (ج)، الواردة في القسم ٣-٤-٢-٤ (الإبلاغ والتوثيق). وبينجي الإبلاغ عن الجداول المنفصلة المتعلقة بسنة الأساس في حالة اختيار أنشطة إدارة الأرضي الزراعية، وأنشطة إدارة أراضي الرعي، وأو تجديد الغطاء النباتي. وبينجي التغيير عن التقديرات كنسبة مئوية للمساحة والانبعاثات بحسب مصادرها أو عمليات الإزالة بحسب مصارفها (أو التغيرات التي تطرأ على الأرصدة) المبلغ عنها في الجداول ٦-٢-٤ ((أ)، و (ب)، (ج)).

وينبغي تقدير عدم التقين المرتبط بمساحات الأرضي ووحدات الأرضي. وعند استخدام أسلوب الإبلاغ ١، من الممارسة السليمة الإبلاغ عن التقديرات المنفصلة لعدم التقين المرتبط بكل نشاط من الأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣، وبكل نشاط من الأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣ ضمن حد جغرافي معين. وفي حالة استخدام أسلوب الإبلاغ ٢، يخضع كل حد جغرافي لنشاط منفرد. ولذلك، سيلزم إعداد تقدير واحد فقط لعدم التقين المرتبط بكل حد جغرافي.

وفي حالة تعذر اشتقاق أوجه عدم التقين، ينبغي استخدام القيم الافتراضية لأوجه عدم التقين. ويتضمن المرفق ١ في الفصل الرابع أدلة لتقدير تغيرات أرصدة كربون التربة المقترنة بتغيرات أنشطة الإدارة في الأرضي الزراعية وأراضي الرعي استناداً إلى البيانات الافتراضية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ، إرشادات بشأن اختيار المعاملات الافتراضية لانبعاثات وعمليات إزالة الكربون الناجمة عن أنشطة إدارة الأرضي الزراعية. وبالنظر إلى اشتقاق تلك المعاملات من المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، لا يمكن تعين أي نطاقات حقيقة لعدم التقين. على أنه باستخدام أحكام الخبراء، يمكن تحصيص نطاقات افتراضية لعدم التقين تقابل معامل تغير (نسبة الانحراف المعياري والمتوسط) يبلغ ٥٠ في المائة استناداً إلى تجرب عدم الحرث الطويلة الأجل في أوروبا التي وجد فيها أن فترة الثقة البالغة ٩٥ في المائة من متوسط التقدير السنوي للانبعاثات أو الإزالة هو ± ٥٠% من ذلك المتوسط (Smith *et al.*, 1998). وأما بالنسبة لتجديد الغطاء النباتي، لا يمكن تحديد نطاقات افتراضية لعدم

التيقن. ومن الممارسة السليمة للطرف الذي يختار تحديد الغطاء النباتي أن يقدم تقديراته الخاصة بعدم التيقن بالانبعاثات وعمليات إزالتها الناتجة عن كل المستجمعات في الأرضي المتأثر. ويمكن اشتقاق تلك التقديرات باستخدام أسلوبي المستوى ٢ و ٣ لتقدير انبعاثات الكربون وعمليات الإزالة الناجمة عن تجديد الغطاء النباتي (انظر القسم ٢-٥، تحديد وقياس أوجه عدم التيقن).

وقد تنشأ مشاكل في حالة عدم توفر بيانات الأنشطة أو في حالة عدم دقة توثيقها. وقد لا توفر بيانات الأنشطة المطلوبة لتطبيق معاملات التدريج (أي البيانات المتعلقة بالممارسات الزراعية والتحسينات العضوية) في قواعد البيانات/الإحصائيات الجارية. وينبغي حينئذ أن يستند تقدير جزء المزارعين الذين يستخدمون ممارسة أو تحسيناً معيناً إلى أحكام الخبراء، وكذلك نطاق الجزء الذي يخضع للتقدير. ويفترض أن القيمة الافتراضية لعدم التيقن المرتبط بتقدير هذا الجزء هي  $\pm 0,2$  (مثال ذلك أن جزء المزارعين الذين يستخدمون إضافات عضوية يقدر بأنه  $4,0,2$ ، ويترافق نطاق عدم التيقن بين  $0,2$  و  $6,0$ ). ويقدم الفصل السادس في دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ (القياس العملي لأوجه عدم التيقن) والفصل الخامس من هذا التقرير (القضايا الشاملة) مشورة بشأن القياس العملي لأوجه عدم التيقن، بما في ذلك الجمع بين أحكام الخبراء والبيانات التجريبية في التقديرات الشاملة لعدم التيقن.

#### ٤-٢-٤-٣ الحد من أوجه عدم التيقن

يساعد تقدير أوجه عدم التيقن بطريقة كمية على تحديد المصادر الرئيسية لعدم التيقن وتحديد مجالات التحسينات المحتملة من أجل تقليل أوجه عدم التيقن في التقديرات المقبلة. ويوصى على وجه الخصوص عند تقديم البلاغات في إطار بروتوكول كيوتو أن تبذل جهود بغرض نقل تقديرات عدم التيقن الشاملة إلى كل الوكالات وأو الشركات المعنية من أجل التشجيع على التحسين، أي تقليل عدم التيقن المقترب بالتقديرات في التقارير المقبلة. ومن الممارسة السليمة تحديد الوسائل والإجراءات المؤسسة التي يرجح أن تسهم في تقليل أوجه عدم التيقن. فعلى سبيل المثال، قد يختار البلد عمداً تقدير أوجه عدم التيقن باستخدام أكثر من إجراء واحد. ومن شأن ذلك أن يحقق نتائج إضافية لنفس البلد ونفس فئة البيانات. ويشجع على إجراء مزيد من البحث في المصادر المحتملة للتضارب ويعزز في نهاية المطاف من صحة التقديرات.

ويمكن في كثير من الأحيان تقليل أوجه عدم التيقن إذا أجريت تقديرات مباشرة للمساحات الخاضعة للتغيرات استخدامات الأرضي باعتبارها فئة قائمة بذاتها في مخطط للتصنيف، بدلاً من اعتبارها كفرق بين تقديررين شاملين لمساحات استخدامات الأرضي.

ويتوقع أن تساعد الجهود الإضافية المطلوبة لتحديد المساحات على تقليل أوجه عدم التيقن المقترب بتقدير المساحات الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب بروتوكول كيوتو.

ويرجح تقليل أوجه عدم التيقن عن طريق استخدام وسائل لزيادة اتساق تصميم وإجراءات وعدد مرات جمع البيانات، وذلك مثلاً عن طريق إنشاء برامج طويلة الأجل للرصد السليم وإحصائيات، كلما أمكن.

#### ٤-٢-٤-٣ الإبلاغ والتوثيق

##### ٤-٢-٤-٣-١ الإبلاغ

يجب الإبلاغ عن انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ بحسب مصادرها وعمليات الإزالة بحسب مصارفها الناجمة عن استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة، والتي يتم تقديرها باستخدام الأساليب المبينة من قبل وفي الأقسام من ٤-٢-٤ إلى ٤-٢-٤ المتعلقة بالأنشطة المحددة حسب ما هو منصوص عليه في اتفاقيات مراكش<sup>(٣٦)</sup>. وينبغي أن تتضمن البلاغات المقدمة بعض المعلومات عن التعريف والأنشطة المختارة قبل فترة الالتزام الأولى (بحلول نهاية عام ٢٠٠٦)، في حين يجب الإبلاغ عن الكثير من المعلومات التكميلية سنوياً أثناء فترة الالتزام الأولى. ويوجز الجدولان ٤-٢-٤-(أ) و ٤-٢-٤-(ب) المعلومات الواجب

<sup>(٣٦)</sup> انظر الفقرات من ٤-٩ من مرفق مشروع المقرر-/م ١-أ (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3 الصفحات من ٢٤-٢٢.

الإبلاغ عنها، على التوالي، ولكنهما لا يشملان المعلومات المرتبطة بحساب وحدة الإزالة (RMU). ومن الممارسة السليمة الإبلاغ عن جميع المعلومات المطلوبة في تلك الجداول.

ويجب أن تشمل التقارير السنوية المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو تقديرات لمساحة الأراضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣٠٤ من المادة ٣ (إن اختيارت)، والانبعاثات بحسب مصادرها وعمليات الإزالة بحسب مصارفها في تلك المساحات من الأرض، وما يقترن بها من أوجه عدم التيقن باستخدام الجداول من ٤-٢-٥ حتى ٤-٢-٧. ومن الممارسة السليمة أن تدرج في تلك التقارير معلومات إضافية عن الأساليب والنهج المستخدمة في تحديد الأرضي وفي تقدير الانبعاثات وعمليات الإزالة.

الجدول ٤-٢-٤(١)		
معلومات الجرد التكميلية الواجب الإبلاغ عنها قبل ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٧ أو بعد سنة واحدة من تاريخ نفاذ بروتوكول كيوتو بالنسبة للطرف، أيهما أبعد <sup>(٣٦)</sup>		
الإشارات المرجعية في اتفاقيات مراكش <sup>(٣٨)</sup>	المعلومات التفصيلية	المعلومات الواجب الإبلاغ عنها
(أ) والفقرة ١٦ من مرفق مشروع المقرر - م إ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، FCCC/CP/2001/13/Add.1 الصفحة ٦١	<ul style="list-style-type: none"> <li>قيمة دنيا مفردة لبقعة أرض تتراوح مساحتها بين ٥٠٠ و هكتار واحد؛</li> <li>أننى عرض يحدد الشكل المكاني لتلك الرقةة (انظر القسم ٤-٢-٤-٥-١)،</li> <li>قيمة دنيا مفردة لغطاء تاجي شجري تتراوح بين ١٠ و ٣٠ في المائة؛</li> <li>قيمة دنيا مفردة لارتفاع الأشجار تتراوح بين مترين وخمسة أمتار؛</li> <li>المبررات التي يثبت بها الطرف في تقريره توافق هذه القيم مع المعلومات التي قدمت في الماضي إلى منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو غيرها من الهيئات الدولية ويوضح في حالة وجود اختلاف بينها سبب وطريقة اختيارها.</li> </ul>	تعريف الطرف للرج
(أ)٨ (ج)٨	<ul style="list-style-type: none"> <li>قائمة بالأنشطة التي يختارها الطرف</li> <li>معلومات عن الطريقة المستخدمة في النظام الوطني للطرف بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ لتحديد مساحة الأرض ذات الصلة بالأنشطة المختارة</li> <li>معلومات عن الطريقة التي يفسر بها الطرف تعريف الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ (مثل الأنشطة المدرجة تحت فئة إدارة الأراجح)</li> </ul>	الأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣
	<ul style="list-style-type: none"> <li>كما هو مبين في القسم ٤-١-٤، من الممارسة السليمة تحديد شروط الأسبقية وأو التسلسل الهرمي بين أنشطة المادة ٤-٣ لتسهيل إجراءات التقدير والإبلاغ، وحتى لا تخصص الأرضي إلا لنشاط واحد فقط من الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣.</li> </ul>	الأسبقية أو الترتيب الذي يحدده الطرف للأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣

<sup>(٣٧)</sup> الفقرة ٢ في مشروع المقرر - م إ١- (طائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المخصصة)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add الصفحة ٥٦.

<sup>(٣٨)</sup> تشير خاتات هذا العمود إلى الفقرات ذات الصلة في مرفق مشروع المقرر - م إ١- (طائق المحاسبة المتعلقة بالكميات المخصصة)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.2، الصفحات من ٧٢-٥٧. ولا يتضمن الجدول بالضرورة إشارات إلى جميع النصوص القانونية ذات الصلة.

ال المرجع الوارد في اتفاقات مراكش	المعلومات التفصيلية	المعلومات الواجب الإبلاغ عنها
المعلومات المتعلقة بالأراضي		
(٦) (ب)	<p>الموقع الجغرافي لحدود المناطق الشاملة لما يلي:</p> <p>(i) وحدات الأراضي الخاضعة لأنشطة بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣،</p> <p>(ii) وحدات الأراضي الخاضعة لأنشطة بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ التي، لو لا ذلك، كانت ستدرج في الأراضي الخاضعة لأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣،</p> <p>[...]</p> <p>(iii) الأراضي الخاضعة لأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣.</p>	<p>النهج المتبع في تحديد الموقع الجغرافي ووحدات الأرضي</p>
٦ (جيم)	وحدة التقييم المكاني	المعلومات المتعلقة بأساليب ونهج تقدير الابعاثات وعمليات إزالتها
انظر (٦)	<p>ينبغي تقدير الابعاثات وعمليات إزالتها باستخدام المنهجيات الواردة في المبادئ التوجيهية الفريق الحكومي الدولي وكما هي محددة في هذا التقرير، وباستخدام المبادئ المنصوص عليها في مشروع المقرر - /م إ/ - ١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة). وينبغي أن تشمل البلاغات المقدمة عن المنهجيات المستخدمة معلومات عن أسلوب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة للفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ (أسلوب الإبلاغ ١ أو ٢ أو الجمع بينهما)، والطريقة (الطرق) المستخدمة في تحديد الأرضي، والمستوى (المستويات) المتتبعة في تقدير الابعاثات وعمليات الإزالة. وينبغي وصف النهج الوطنية والنماذج والبارامترات وغيرها من المعلومات ذات الصلة وصفا يتسم بالشفافية، مع الإشارة إلى كيفية مساهمتها في تحسين دقة البلاغات. وينبغي تقديم شرح واضح للفرضيات والمنهجيات المستخدمة في الجرد حتى يتيسر لمستعمله هذا التقريرمحاكا وتغير الجرد، ومرااعاة البنود (أ)، (ب)، (د)، (و)، (ز) من الفقرة ١ من اتفاقات مراكش، مشروع المقرر - /م إ/ ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، قارن الوثيقة ١ FCCC/CP/2001/13/Add. ٥٦ ، الصفحة ٥٦.</p>	وصف المنهجيات المستخدمة
٦ (هـ)	<p>معلومات عامة لم يجر الإبلاغ عنه من التجمعات التالية، ابن وجدت: الكثلة الإحيائية فوق الأرض، والكتلة الإحيائية تحت الأرض، والنفايات، والعشب الميت/أو الكربون العضوي في التربة، بالإضافة إلى معلومات يمكن التتحقق منها تثبت أن هذه التجمعات غير المبلغ عنها لم تكن مصدرا صافيا لابعاثات غازات دفيئة بشريه المنشأ.</p>	المبررات التي يستند إليها الطرف في عدم الإبلاغ عن أي مستجمع من مستجمعات الكربون
٧	<p> يجب كذلك إتاحة معلومات تبين ما إذا كانت ابعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشآت بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البولالج من أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة بموجب الفقرة ٣ والأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، تستبعد، أم لا، عمليات الإزالة الناجمة عن:</p> <p>(أ) ترکزات ثاني أكسيد الكربون العالية التي تفوق المعدلات قبل الصناعية؛</p> <p>(ب) ترسيبات الترثوجين غير المباشرة؛</p> <p>(ج) الآثار الدينامية للهيكل العمر الناشئ عن الأنشطة السابقة على ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠.</p>	معلومات عن العوامل غير المباشرة المؤثرة على ابعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها
١٠	<p>ينبغي تقديم معلومات شفافة عن أي تغييرات تكون قد أدخلت على البيانات أو المنهجية المبلغ عنها في السنة السابقة، فيما يتعلق مثلاً باختيار الأساليب، وطريقة جمع بيانات الأنشطة، وبيانات الأنشطة، والصعوبات التي تواجه عمليات الاكتشاف (مثل التمييز بين الحصاد وإزالة الأحراج عند تقدير المساحة الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج)، والبارامترات المستخدمة في عمليات الحساب. وينبغي أن تشمل البلاغات معلومات عما إن كانت تلك التغييرات تتطبق أيضاً على سنوات الجرد السابقة وذلك من أجل كفالة اتساق المتسلسلة الزمنية.</p>	التغيرات المدخلة على البيانات والأساليب.

<sup>(٣٩)</sup> تشير خاتمة هذا العمود إلى الفقرات ذات الصلة الواردة في مرفق مشروع المقرر-/م إـ١(المادة ٧)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحات من ٢١-٢٩، ولا يشير الحدول بالضرورة إلى جميع النصوص، القائمة ذات الصلة.

الجدول ٤-٤ (ب) (تابع)		
المعلومات التكميلية الواجب الإبلاغ عنها فيما يتعلق بقائمة جرد انتهاك غازات الدفيئة السنوية أثناء فترة الالتزام الأولى وفقاً لاتفاقات مراكش. ويشير النص الوارد بالحروف المائلة إلى العبارات المباشرة المقاطعة من الفقرات ذات الصلة في اتفاقات مراكش		
المرجع الوارد في اتفاقات مراكش (٤٠)	المعلومات التفصيلية	المعلومات الواجب إبلاغ عنها
	أي معلومات إضافية ذات صلة تتعلق بالقضايا المنهجية، مثل الفترات التي تتخلل عمليات القياس، الاضطرابات، وما	القضايا المنهجية العامة الأخرى (٤٠) التغييرات بين السنوات (انظر القسم ٣-٢-٤)
<b>المعلومات المتعلقة بالأنشطة المضطط بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣</b>		
(أ) ٨ (ب) ٨	المعلومات التي ثبتت أن الأنشطة التي تدخل في إطار الفقرة ٣ من المادة ٣ بدأت في ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠، أو بعده وقبل حلول ٣١ ديسمبر/كانون الأول من السنة الأخيرة لفترة الالتزام، وأنها من فعل الإنسان بشكل مباشر، معلومات عن كيفية التمييز بين الحصاد أو الاضطراب الحرجي الذي ينثروه إثناء حرج من ناحية، وإزالة الأراجح، من ناحية أخرى، من الممارسة السليمة تقديم معلومات عن الحجم والموقع الجغرافي للمساحات الحرجة التي فقدت غطائها الحرجي ولكن لا يمكن تصنيفها على أنها أراضٍ أربيل شجراء (ولذلك ستظل مصنفة باعتبارها أحراجاً وبعد تقديرها في قائمة الجرد المقابلة).	المعلومات المحددة المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٣ المعلومات المحددة المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٣
(أ) ٩	إثبات أن الأنشطة المشار إليها في الفقرة ٤ من المادة ٣ حدثت بعد ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ وأ أنها من فعل الإنسان	المعلومات المحددة المتعلقة بالفقرة ٤ من المادة ٣
<b>المعلومات المتعلقة بتقديرات الانتهاكات بحسب مصادرها وعمليات الإزالة بحسب مصادرها (بيانات الإبلاغ، انظر الجدولين من ٥-٤ إلى ٦-٢-٤)</b>		
انظر ٦(د)	تقديرات انتهاكات غازات الدفيئة بحسب المصادر وعمليات إزالتها بحسب المصادر الناجمة عن الأنشطة البشرية المضطط بها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣، والأنشطة المختارة، إن وجدت، بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، وجميع الواقع الجغرافي المبلغ عنها في السنة الجارية والسنوات السابقة، منذ بداية فترة الالتزام أومنذ بداية تنفيذ النشاط، أيهما أبعد. وفي تلك الحالة الثانية، يجب أيضاً إدراج سنة بداية النشاط.	تقديرات انتهاكات غازات الدفيئة بحسب المصادر وعمليات الإزالة بحسب المصادر الناجمة عن الأنشطة البشرية المضطط بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣
٥	[...] يجب التفريق بوضوح بين التقديرات المتعلقة بالفترتين ٣ و ٤ من المادة ٣ من ناحية والانتهاكات البشرية المنسنة من المصادر الواردة في المرفق ألف لبروتوكول كيوتو [...]	
(ج) ٨	معلومات عن انتهاكات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها من الأرضي عقب الحصاد خلال فترة الالتزام الأولى بعد عمليات التحرير وإعادة التحرير على وحدات الأرضي هذه منذ عام ١٩٩٠ بما يتفق والمتطلبات بموجب الفقرة ٤ من مرافق مشروع المقرر - م/أ- ١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة).	التحريج وإعادة التحرير
٩(ب)، الفقرة ٩ من مرفق ١-١ مشروع المقرر - م/أ- ١-١ استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة، FCCC/CP/2001/13/Add.1 الصفة ٥٩	انتهاكات غازات الدفيئة البشرية المنسنة بحسب المصادرها وعمليات الإزالة بحسب المصادر الناجمة عن الأنشطة البشرية المنسنة في فترة الالتزام وفي سنة الأساس، الناجمة عن الأنشطة المختارة في الواقع الجغرافية المحددة، ويستثنى من ذلك الانتهاكات المبلغ عنها في إطار قطاع الزراعة المحدد في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي.	إدارة الأرضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي
٩ (ج)	معلومات تثبت أن الانتهاكات وعمليات إزالتها، يجب الالتزام... بحدود الثقة على النحو المحدد في إرشادات الممارسات السليمة التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ التي اقرها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وما يتفق والمفردات ذات الصلة لموتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة.	عدم وجود تداخل بين الأنشطة المضطط بها بموجب الفترتين ٣ و ٤ من المادة ٣
٦ (د)، الحاشية ٥	في تقديرات الانتهاكات وعمليات إزالتها، يجب الالتزام... بحدود الثقة على النحو المحدد في إرشادات الممارسات السليمة التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ التي اقرها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وما يتفق والمفردات ذات الصلة لموتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بشأن استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة.	عدم التيقن المقترب بتقديرات الانتهاكات وعمليات الإزالة

ومن الممارسة السليمة استخدام الإحداثيات كما هو مبين في القسم ٢-٣-٤-٢-٤ أدناه عند الإبلاغ عن الموقع الجغرافي للحدود التي تشمل وحدات الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطط بها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣، والأراضي الخاضعة للأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣. وينبغي إيجاز تلك المعلومات على خريطة للعرض المرئي وتقاسم البيانات. ومن الممارسة السليمة الإبلاغ عن مصفوفة تغير الأرضي أدناه (الجدول ٤-٤) لإثبات أن الطرف قد أخذ في الحسبان كل المساحات التي حدثت فيها أنشطة التحرير، وإعادة التحرير، وإزالة الأراجح، والأنشطة المختارة، إن وجدت، بموجب المادة ٣-٤. وتشير الخلايا العرضية في الجدول إلى مساحات الأرضي التي تظل في نفس الفئة (مثل الأرضي التي تخضع لإدارة الأراجح وتظل تخضع لإدارة الأراجح). بينما تشير الخلايا الأخرى إلى مساحات الأرضي المحولة إلى الفئات الأخرى (مثل الأرضي الزراعية المحولة إلى أراضٍ محرجة). ومن الممارسة السليمة شرح أي تغيرات في مجموعة المساحة الواردة في قوائم الجرد المتتالية.

(٤٠) تشير خانات هذا العمود إلى الفقرات ذات الصلة الواردة في مرفق مشروع المقرر - م/أ- ١ (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة ٣ FCCC/CP/2001/13/Add.3 ، الصفحات من ٢١-٢٩. ولا يشير الجدول بالضرورة إلى جميع النصوص القانونية ذات الصلة.

ومن الممارسة السليمة استخدام الجداول من ٤-٢-٤ (أ) إلى ٦-٢-٤ (ج)، والجدول ٤-٢-٤ لتقديم التقديرات السنوية. وفيما يتعلق بالأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ (الجدولان ٤-٢-٤ (أ) و ٤-٢-٤ (ب)), يجب تقديم البيانات بحسب الواقع الجغرافي، وأما فيما يتعلق بالمشاريع (الجدول ٤-٢-٤ (ج)), يجب استيفاء البيانات بحسب المشاريع. كما تطلب اتفاقيات مراكش أن يقوم الطرف أيضاً، بالإضافة إلى تقديم البيانات المتعلقة بسنة الجرد الفعلى، بتقديم هذه المعلومات عن إدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي في سنة الأساس. ولا يلزم تقديم أي بلاغات عن الأنشطة التي لم يختارها الطرف بموجب المادة ٤-٣.

وعند استيفاء هذه الجداول، ينبغي الحرص على إدراج تغيرات أرصدة الكربون في كل مستجمع باستخدام الإشارات السليمة، وينبغي الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في وحدات موجبة من الكربون في حالة حدوث زيادة في رصيد الكربون، وأن تكون سالبة عندما يقل رصيد الكربون، ويتم حساب مجموع كل التغيرات في كل موقع جغرافي، ويضرب بعد ذلك مجموع القيم في ٤٤ /١٢ لتحويل تغيرات أرصدة الكربون إلى انبعاثات وعملية إزالة ثاني أكسيد الكربون. كما يشمل هذا التحويل تغير الإشارات من المعادلات المستخدمة في إجراء التقديرات. وينبغي الإبلاغ عن انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون كقيم موجبة بالنظر إلى أنها تمثل زيادات في وفرة الانبعاثات في الغلاف الجوى.

ويتضمن الجدول ٤-٢-٤ ملخصاً لتغيرات أرصدة الكربون الناجمة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ في سنة الجرد. ومن الممارسة السليمة استخدام الجدول أيضاً للإبلاغ عن سنة الأساس في حالة اختيار الأنشطة المرتبطة بإدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي/أو تجديد الغطاء النباتي. ويلخص هذا الجدول بيانات جداول التجميع بحسب الأنشطة في كل مستجمعات الكربون وفي كل الفئات داخل البلد.

وبالإضافة إلى البيانات الواردة في الجداول من ٦-٢-٤ (أ) إلى ٩-٢-٤ (ج)، والجدول ٧-٢-٤، على التوالي، من الممارسة السليمة الإبلاغ عن الفرضيات الأساسية والمعاملات المستخدمة في حساب تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات الميثان وأكسيد النيتروز، وكذلك حساب أوجه عدم التيقن. ويمكن الحصول على تلك البيانات باستخدام صحف العمل الواردة في الفصل الثالث أو من المعلومات المماثلة التي تدعم التقديرات التي يتم الحصول عليها باستخدام أساليب المستويات العليا أو غيرها من الأساليب.

وتتصنف اتفاقيات مراكش على ألا تسفر تغيرات أرصدة الكربون الناجمة عن الحصاد أو أنشطة التحرير/إعادة التحرير أثناء فترة الالتزام الأولى عن حسابات مدينة تزيد على الحسابات الدائنة المحسوبة من قبل تلك الوحدة من الأرض (انظر الجدول ٤-٢-٤<sup>(٤)</sup>). وإذا كانت تلك الوحدات من الأراضي موجودة في سنة الجرد، من الممارسة السليمة التمييز بينها وبين أراضي التحرير/إعادة التحرير الأخرى والإبلاغ عنها (وما يقترن بها من تغيرات في أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون) على حدة في الجدولين من ٦-٢-٤ إلى ٧-٢-٤. وعلى الرغم من أن ذلك يمثل مسألة مرتبطة بعمليات المحاسبة، فإننا نريدها هنا حيث من المرجح أن يلزم الحصول على بيانات الجرد لتنفيذ هذا الحكم المنصوص عليه في اتفاقيات مراكش.

وأخيراً، ينبغي الإبلاغ عن تغيرات عدم التيقن السنوية المنفصلة المرتبطة بكل نشاط مضطلع به بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣، فيما يتعلق بكل مستجمع من مستجمعات الكربون، وكل غاز من غازات الدفيئة وكل موقع جغرافي. وينبغي الإبلاغ عن التقديرات باستخدام جداول مماثلة لنموذج الجداول ٤-٢-٤ (أ)، و (ب)، و (ج). وينبغي أن تشمل البلاغات جداول منفصلة تتعلق بسنة الأساس عندما يختار الطرف الأنشطة المرتبطة بإدارة الأراضي الزراعية، أو إدارة أراضي الرعي، و/أو تجديد الغطاء النباتي. ومن الواجب إجراء تغيرات لعدم التيقن في حدود النسبة البالغة ٩٥٪ المبنية كنسبة مئوية من الانبعاثات بحسب مصادرها أو عمليات الإزالة بحسب مصارفها (أو تغيرات الأرصدة) الواردة في الجداول ٦-٢-٤ (أ)، (ب)، و (ج).

(٤) الفقرة ٤ من مرفق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1 الصفحة ٥٩.

الجدول ٤ - ٥

يلاحظ أن بعض التحويلات الواردة في المصنفقة قد لا تكون ممكناً (فمثلًا حالما تخضع الأرض لسلطة المرتبطة بالترحير أو إعادة الترحير أو إزالة الأرجاع)، لا يمكن أن تخضع لإدارة الأرجاع، أو إدارة الأرض الزراعية، أو إدارة المرحوج



جدول الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون والثباتات غازات الدفيئة من غير ثانٍ لأسيد الكربون في سنة الجرد بحسب المصادر وتعديلاته لسنة الجرد بحسب المصادر، الناجمة عن كل واحد من الأنشطة/أثر اضي الخاضعة للملاءة ٣-٤: (أولاً) إدارة الأراضي الزراعية؛ (ثانياً) إدارة المراعي الطبيعية؛ (ثالثاً) تجديد الغطاء النباتي. وينبغي استخدام جداول منفصلة (أو أعمدة منفصلة) في جدول واحد للإبلاغ عن الأنشطة التي تحدث في التربية المعدنية والتربية المضوية. ويجب استبعاد العمود المفتوح الثباتات التي تشي لأسيد الكربون الناجمة عن التكسير، فيما يتطرق بالموقع المغزلي التي تتطلب عليها تلك الأنشطة. (انظر التفسيرات ٤-٢-٨-١ و ٤-٢-٩ للتفاصيل) ينبع التغيير هذه الحالات قصصاً يقتضي، سنة الأساس

جدول الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في سنة الجرد بحسب تقدير نسخة من هذا الجدول عن كل نوع من أنواع الأنشطة.

## الجدول ٤-٢-٤

جدول موجز عن انتهايات غازات الدفيئة بحسب مصادرها وعمليات الإزالة بحسب مصارفها الناجمة عن الأنشطة المضطط بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ والمادة ٦ في أثناء فترة الجرد.  
ويلاحظ أنه يجب الإبلاغ عن الانتهايات عن طريق التطبيق السليم لأحد أساليبي الإبلاغ المبينين تفصيلاً في القسم ٤-٢-٢-٤.

سنة الجرد:

أكسيد النيتروز <sup>٤</sup>	الميثان <sup>٤</sup>	انبعاثات ثاني أكسيد الكربون (+) أو عمليات الإزالة (-)	المساحات	النشاط
(جيغا غرام/سنة)	(جيغا غرام/سنة)	جيغا غرام من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون/سنة)	(بالهكتار)	
				لا تتفق عمليات قطع في الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير وإعادة التحرير أثناء فترة الالتزام الأولى <sup>١</sup>
				تنفذ عمليات قطع في الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير وإعادة التحرير أثناء فترة الالتزام الأولى <sup>١</sup>
				أنشطة التحرير وإعادة التحرير الخاضعة أيضاً لأنشطة المختارة بموجب المادة ٣؛ <sup>١٠٦</sup>
				إزالة الأحراج
				إزالة الأحراج الخاضعة أيضاً لأنشطة المختارة بموجب المادة ٣-٤ <sup>٤</sup>
				إدارة الأحراج بموجب المادة ٤-٣، إن اختيرت
				الترية المعدنية <sup>٥</sup>
				إدارة الأرضي الزراعية بموجب المادة ٤-٣، إن اختيرت <sup>٤</sup>
				الترية العضوية <sup>٥</sup>
				التكلبس
				الترية المعدنية <sup>٥</sup>
				إدارة المروج الطبيعية بموجب المادة ٤-٣، إن اختيرت <sup>٤</sup>
				الترية العضوية <sup>٥</sup>
				التكلبس
				تجديد الغطاء النباتي بموجب المادة ٤-٣، إن اختيرت <sup>٤</sup>
				الترية العضوية <sup>٥</sup>
				التكلبس
				تجديد الغطاء النباتي بموجب المادة ٤-٣، إن اختيرت <sup>٤</sup>
				أنشطة التحرير وإعادة التحرير المضطط بها بموجب المادة ٦ <sup>٣</sup>
				أنشطة إدارة الأحراج المضطط بها بموجب المادة ٦ <sup>٣</sup>
				أنشطة إدارة الأرضي الزراعية بموجب المادة ٦ <sup>٣</sup>
				أنشطة إدارة المروج الطبيعية بموجب المادة ٦ <sup>٣</sup>
				أنشطة تجديد الغطاء النباتي بموجب المادة ٦ <sup>٣</sup>
(١) بالنظر إلى أن أنشطة التحرير وإعادة التحرير تعامل بنفس الطريقة، يمكن الإبلاغ عنها معاً. ومن الضروري الفصل بين أراضي التحرير وأراضي إعادة التحرير المقطوعة وبين الأرضي التي لم يتم قطعها أثناء فترة الالتزام الأولى، وذلك بسبب المتغيرات المنصوص عليها في الفقرة ٤ من مرافق مشروع المقرر - م ١-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، قانون الوثيقة ١.٥٩ FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٦.				
(٢) إن اختار الطرف أنشطة إدارة الأرضي الزراعية/أو إدارة المروج الطبيعية/أو تجديد الغطاء النباتي، ينبغي استيفاء نسخة من هذا الجدول وتقديمها عن سنة الأشخاص.				
(٣) ينافي الإبلاغ عن الانتهايات وعمليات الإزالة المرتبطة بالمشاريع المنفذة بموجب المادة ٦ والتي يستعين بها الطرف صاحب البلاغ، إن وجدت، في الصحف الخامسة الأخيرة، مع التسلیم بأنها مدروجة بالفعل ضمنها في التقديرات الوطنية لأنشطة المضطط بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ الواردة في هذا الجدول. وينافي تقديرات إدارة الأحراج الحساب في مرحلة إجراء المحاسبة عند تحويل وحدات الإزالة إلى وحدات خفض الانتهايات.				
(٤) فيما يتعلق بأنشطة إدارة الأرضي الزراعية وإدارة المروج الطبيعية وتجديد الغطاء النباتي بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، إن اختيرت، لا يتم الإبلاغ عن انتهايات الميثان وأكسيد النيتروز هنا إلا لأغراض التغذية. ويتم الإبلاغ عن تلك الانتهايات وحسابها جنباً إلى جنب مع المصادر الواردة في المرفق لـ لبروتوكول كيوتو في إطار قطاع الزراعة.				
(٥) يستخدم العنوانان "الترية المعدنية" ، و "الترية العضوية" وفقاً للتصنيف بحسب المصادر والصرف في الأقسام المتعلقة بإدارة الأرضي الزراعية وإدارة المروج الطبيعية وتجديد الغطاء النباتي في الفصل الرابع. ويجب أن تشمل كل مستجمعات الكربون، إن كانت مطابقة (أي الأحزمة الشجرية الواقعية...)، التي تحدث في الأرضي الزراعية، أو أراضي الرعي، أو أراضي الرعي، أو أراضي تجديد الغطاء النباتي ذات الترية المعدنية والعضوية على التوالي، وينافي أن تكون متساوية في كل نشاط لمجموع العمود المعنون "مجموع تغيرات أرصدة الكربون" في الجدول ٦-٢-٤ (ب).				
(٦) تشمل مجاميع أنشطة التحرير/إعادة التحرير وإزالة الأحراج بالفعل الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير وإعادة التحرير وإزالة الأحراج التي تخضع أيضاً لأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٣.				

## ٤-٢-٣-٤ التوثيق

ت رد متطلبات التوثيق بموجب بروتوكول كيوتو في اتفاقات مراكش كجزء من وصف متطلبات إدارة الجرد. <sup>(٤٢)</sup>

<sup>(٤٢)</sup> الفقرة ١٦ (أ) من مرافق مشروع المقرر - م ١-٥ (المادة ١-٥)، الواردة في الوثيقة ١.٥٥ FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٩.

ومن الممارسة السليمية توثيق وحفظ كل المعلومات، أي البيانات الأساسية وكذلك وصف، أو الإشارة إلى، الأساليب والافتراضات والبارامترات المستخدمة في إعداد تقديرات انبعاثات غازات الدفيئة بحسب مصادرها وعمليات الإزالة بحسب مصارفها مما يتبع للمرجعين المستقلين تتبع عملية إعداد التقديرات الواردة في التقارير المقدمة. وينبغي الإبلاغ عن البيانات الموثقة وشرح الأساليب المستخدمة في الخطوتين: تحديد الأرضي وتقيير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. وينبغي أن تشمل الوثائق معلومات عن تقيير عدم التيقن (انظر أيضاً القسم ٤-٢-٤، تقيير عدم التيقن)، وإجراءات ضمان ومراقبة الجرد، والاستعراضات الخارجية والداخلية، وأنشطة التحقق وتحديد الفات الرئيسية (انظر الفصل الخامس، القضايا الشاملة).

#### تعريف وتحديد الأنشطة

من الممارسة السليمية شرح طريقة تفسير التعريف الواردة في اتفاقيات مراكش بشأن الأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ وفقاً للظروف الوطنية. ومثال ذلك أنه إذا لم تتضمن البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو بشأن أنشطة إدارة الأراج إلا جزءاً من الأراج المدارة المبلغ عنها في قائمة جرد غازات الدفيئة بموجب الاتفاقية، ينبع الإبلاغ عن المعايير المستخدمة في التمييز بين الأراج الخاضعة لأنشطة إدارة الأراج، وبين الأراج المداراة. كما ينبع توثيق الفروق بين الأرضي الزراعية (أو المرور الطبيعي) الواردة في جرد غازات الدفيئة بموجب الاتفاقية والأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية (أو أنشطة إدارة أراضي الرعي) في البلاغات المقدمة بموجب بروتوكول كيوتو.

#### توثيق البيانات

ينبغي على وجه الخصوص عند استخدام أسلوب بالإبلاغ ١، أن يتم تحديد مساحات الأرضي الواقعة ضمن الحدود الجغرافية الناتجة عن تقسيم البلد، وذلك من خلال أرقام مسلسلة فريدة في الجداول. وينبغي إسناد تلك الأرقام المسلسلة إسناداً ترافقياً في قاعدة بيانات أو في غيرها من المحفوظات (محفوظات استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) التي تحدد الواقع من حيث حدودها القانونية أو الإدارية المحددة، أو عن طريق نظام للإحداثيات القائمة، مثل نظام الخطوط الشبكية الوطنية المحددة، أو شبكة المرکاتور المستعرض الشامل أو خطوط الطول وخطوط العرض.

ويجب أن تشمل الوثائق المتعلقة بتقديرات انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها ما يلي:

- مصادر جميع البيانات المستخدمة في الحسابات (أي الإشارات الكاملة لقاعدة (قواعد) البيانات الإحصائية التي تستمد منها البيانات)؛
- المعلومات والأسس المنطقية والافتراضات التي استخدمت في إعداد البيانات والنتائج المبلغ عنها في حالة تعذر الحصول عليها مباشرة من قواعد البيانات (وذلك مثلاً في حالة استخدام أساليب الاستيفاء أو الاستقراء)؛
- توافر عملية جمع البيانات؛
- تقديرات وجه عدم التيقن ذات الصلة، بالإضافة إلى وصف لمصادر عدم التيقن الرئيسية،

#### وصف الأساليب المستخدمة في تحديد الأرضي وتقيير الانبعاثات وعمليات الإزالة

ينبغي توثيق الأساليب بالمعلومات التالية:

- اختيار أساليب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ (أسلوباً بالإبلاغ ١ و ٢) أو وصف أسلوب الإبلاغ، في حالة الجمع بين الأسلوبين؛
- وصف النهج المستخدم في تحديد الموقع الجغرافي وتحديد الحدود الجغرافية والأراضي ووحدات الأرضي، والمراجع الخرائطية المستخدمة إن وجدت؛
- اختيار المستوى (المستويات) المستخدمة في تقيير انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها؛

- الأساليب المستخدمة في تقدير تغيرات أرصدة الكربون، وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون، وأحجام أو جه عدم التيقن المقابلة لذلك؛ اختيار بيانات الأنشطة؛
- في حالة استخدام أسلوب المستوى ١: كل قيم البارامترات ومعاملات الانبعاث/الإزالة الافتراضية المستخدمة؛
- في حالة استخدام أسلوب المستوى ٢: كل القيم والمراجع المتعلقة بالبارامترات الافتراضية والوطنية ومعاملات الانبعاث/الإزالة المستخدمة؛
- في حالة استخدام أسلوب المستوى ٣: وصف، أو الإشارة إلى، الأساس العلمي الذي تستند إليه النماذج المستخدمة، ووصف عملية تقدير تغيرات أرصدة الكربون والانبعاثات أو الإزالة؛
- في حالة استخدام أسلوب المستوى ٢ أو أسلوب المستوى ٣: ينبغي تقديم المستندات التي تبرر استخدام بارامترات أو معاملات أو نماذج محددة؛
- المعلومات الشفافة والتي يمكن التحقق منها التي تثبت أن المستجمعات غير المدرجة في البلاغات لا تمثل مصادر.

#### **تحليل التقليبات**

من الممارسة السليمة شرح التقليبات الكبيرة في الانبعاثات أو عمليات الإزالة المبلغ عنها بين السنوات. وينبغي توثيق الأساليب وراء أي تغيير في مستويات النشاط وفي قيم البارامترات المستخدمة من سنة إلى سنة أخرى. وإذا كان سبب التغيير هو تحسين الأساليب، فمن الممارسة السليمة إعادة حساب النتائج المتعلقة بالسنوات السابقة عن طريق تطبيق الأساليب الجديدة، وبيانات الأنشطة الجديدة و/أو قيم البارامترات الجديدة (انظر الفصل الخامس، القسم ٦-٥، اتساق المتسلسلة الزمنية وإعادة الحساب).

#### **٤-٤-٤ ضمان ومراقبة الجودة**

من الممارسة السليمة إجراء اختبارات لمراقبة الجودة كما هو مبين في الفصل الخامس، القسم ٥-٥ (ضمان ومراقبة الجرد) فيما يتعلق بإجراءات مراقبة الجودة الخاصة بكل فئة، وإخضاع تقديرات الانبعاثات لاستعراض الخبراء. وقد تطبق أيضاً اختبارات مراقبة الجودة الإضافية حسب ما هو محدد في إجراءات المستوى ٢ الواردة في القسم ٥-٥ وإجراءات ضمان الجودة، خاصة إذا استخدمت أساليب المستوى الأعلى لتقيير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. ويتضمن التذييل ٣ - الفصل الرابع من دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ معالجة تفصيلية لضمان ومراقبة جودة الجرد في القياسات الميدانية.

وهناك بعض القضايا المهمة التي نبرزها ونلخصها أدناه.

وعند تجميع البيانات، من الممارسة السليمة مقارنة تقديرات انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها مع التقديرات المستقلة. وينبغي على وكالة الجرد أن تحرص على مراقبة جودة التقديرات عن طريق ما يلي:

- مقارنة بيانات الإنتاج الإجمالية (مثل غلات المحاصيل، ونمو الأشجار) وإحصائيات المساحة المبلغ عنها مع المجاميع الوطنية أو غيرها من مصادر البيانات الوطنية (مثل إحصائيات الزراعة/الحراجة)؛
- إعادة حساب معاملات الانبعاث/الإزالة الوطنية استناداً إلى بيانات الانبعاثات المجملة وغيرها من البيانات؛
- مقارنة المجاميع الوطنية المبلغ عنها مع القيم الافتراضية والبيانات المستمدة من البلدان الأخرى.

ومن الممارسة السليمة التتحقق من أن مجموع المساحات التفصيلية المستخدمة في تقدير مختلف الانبعاثات/الإزالة يساوى مجموع المساحة الخاضعة للنشاط الذي يتم الإبلاغ عنه وفقاً لكل واحد من الإرشادات الواردة في الفصلين الثاني والثالث (باستخدام مصفوفة استخدام الأرضي/تغيير استخدام الأرضي).

#### **٤-٤-٥ التتحقق**

يتضمن الفصل الخامس، القسم ٧-٥ (التحقق) إرشادات الممارسات السليمة المتعلقة بالتحقق.

## ٤ - ٢ التحرير وإعادة التحرير

يتناول هذا القسم بالتفصيل المناقشة العامة للأساليب المنطقية على كل الأنشطة (القسم ٢-٤، أساليب تقدير وقياس ورصد أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والإبلاغ عنها بموجب المادتين ٣-٣ و٤-٣) وبينجي قراعته بالاقتران مع المناقشة العامة الواردة في بداية هذا الفصل.

### ٤ - ٢ - ١ المسائل التعريفية ومتطلبات الإبلاغ

بموجب التعريف الواردة في اتفاقيات مراكش، يشير التحرير وإعادة التحرير على السواء إلى عملية يقوم بها الإنسان مباشرة لتحويل أرض إلى أرض حرجية. ولا تشمل التعاريف إعادة الزرع أو تجديد الغطاء النباتي عقب الحصاد أو الاضطرابات الطبيعية لأن هذه الفوائد المؤقتة في الغطاء الحرجي لا تعد من قبيل إزالة الأحراج. وبعد الحصاد الذي يعقبه تجديد الغطاء النباتي نشاطاً من أنشطة إدارة الأحراج. ويتمثل الفرق بين النشاطين في أن التحرير يحدث في الأرضي التي لم يتم تشجيرها لمدة خمسين عاماً على الأقل، وأما إعادة التحرير فتحدث في الأرضي التي كانت أحراجاً منذ فترة أقرب ولكن لم يكن يوجد فيها أحراج منذ ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩. ولتحديد وحدات الأرضي، سنتناول التحرير وإعادة التحرير معاً لأن كلاً التعريفين لا يختلفان إلا من حيث آخر وقت تم فيه تشجير مساحة الأرضي، وأن كلاً النشاطين ينطبق عليهما نفس قواعد حساب الكربون والإبلاغ عنه. عند حساب تغيرات أرصدة الكربون عقب التحرير وإعادة التحرير، ينبغي أن تعبّر الافتراضات المتعلقة بالحجم الأولى وتركيب مستجمعات الفرش الحرجي والخشب الميت وكربون التربة العضوي عن نوع وتاريخ استخدام الأرضي السابق بدلاً من التمييز بين الواقع التي تم تشجيرها أو التي أعيد تشجيرها.

وبينجي، كحد أدنى، أن يحدد الجرد السنوي (عند استخدام أسلوب الإبلاغ ١ الوارد في القسم ٢-٢-٢):

- الموقع الجغرافي لحدود المساحات التي تشمل وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير/إعادة التحرير (بما في ذلك وحدات الأرضي الخاضعة للأنشطة المسلط بها بموجب المادة ٣-٣ والتي، لو لا ذلك، لأدرجت في الأرضي الخاضعة لأنشطة المختارة بموجب المادة ٤-٤). وبينجي أن تمثل الحدود الجغرافية التي يتم الإبلاغ عنها الطبقات الواردة في تقدير مساحات الأرضي كما هو مبين في القسم ٣-٥؛
- وكل من هذه المساحات أو الطبقات، تقديرات مساحة وحدات الأرضي المتاثرة بأنشطة التحرير/إعادة التحرير في الفتنيين الفرعين التاليين: الأنشطة التي تخضع للمادة ٣-٣؛ والأنشطة التي تخضع للمادة ٣-٣ والتي، لو لا ذلك، لخضعت للمادة ٣-٤؛
- سنة بداية أنشطة التحرير/إعادة التحرير، وهي تتحصر بين ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ ونهاية سنة الجرد. وضمن حدود رقع الأرضي ، ربما تكون أنشطة التحرير/إعادة التحرير قد بدأت في سنوات مختلفة. ومن الممارسة السليمة تجميع وحدات الأرضي الخاضعة للتحرير وإعادة التحرير بحسب العمر والإبلاغ عن المساحة في كل فئة عمرية على حدة؛
- مساحة وحدات الأرضي الخاضعة للتحرير/إعادة التحرير في كل فئة إنتاجية وفي كل مجموعة من مجموعات الأنواع وذلك لتحديد تقديرات معدلات النمو ولدعم عمليات حساب تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.

وهناك نظام أشمل (أسلوب الإبلاغ ٢ الوارد في القسم ٢-٢-٤) يحدد كل وحدة من الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير/إعادة التحرير منذ عام ١٩٩٠ (مرة أخرى في الفتنيين الفرعين: الأرضي الخاضعة للمادة ٣-٣ والأرضي الخاضعة للمادة ٣-٣ والتي لو لا ذلك، لخضعت للمادة ٤-٤). باستخدام مصلعات الحدود، وهو نظام من الإحداثيات (مثل شبكة المرکاتور المستعرض الشامل أو خطوط العرض/خطوط الطول)، أو وصف قانوني (مثل التوصيفات المستخدمة في مكاتب سندات ملكية الأرض) لموقع الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير أو إعادة التحرير. وبينجي الفصل الثاني (أساس التمثيل المتسق لمساحات الأرضي) بالمناقشة التفصيلية النهج الممكنة للتمثيل المتسق لمساحات الأرضي.

## ٤-٥-٢-٤ اختيار أساليب تحديد وحدات الأرضي الخاضعة للتحريج/إعادة

### التحريج بتدخل مباشر من الإنسان

ينبغي على الأطراف الإبلاغ عن تغييرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أثناء فترة الالتزام فيما يتعلق بمساحات الأرضي التي كانت خاضعة للتحريج وإعادة التحريج منذ عام ١٩٩٠. وأول خطوة في هذه العملية هو اختيار البارامترات الوطنية لتعريف الأحراج في حدود النطاقات المسموح بها بموجب اتفاقيات مراكش، وهي المساحة الدنيا التي تتراوح بين ٠٠٥ و ٠٠٥ هكتار واحد، وغطاء تاجي يتراوح بين ١٠ و ٣٠ في المائة (أو ما يعادله من مستويات التخزين)، وارتفاع أشجار أدنى يتراوح بين مترين وخمسة أمتار عند النضج، والإبلاغ عن تلك البارامترات في القائمة السنوية لجرد غازات الدفيئة كما هو مبين في الجدول ٤-٢-٤<sup>(٤)</sup>. وكما يبين القسم ٤-٢-٢-١، من الممارسة السليمة أيضا اختيار بارامتر لأقل عرض للمساحات الحرجة. وحالما يتم اختيار تلك البارامترات، فإنها ستتيح تحديد وحدات الأرضي الخاضعة للتحريج وإعادة التحريج. ويطلب تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحريج/إعادة التحريج رسم حدود المساحات التي:

- تساوي أو تزيد عن حجم المساحة الدنيا التي يطبقها البلد في تعريف الحرج، (والتي تتراوح بين ٠٠٥ و ٠٠٥ هكتار واحد)،
- لم تكن تقى بتعريف الحرج في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩،
- تقى بتعريف الحرج وقت التقدير وبعد ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ نتيجة الأنشطة المباشرة من الإنسان.

ويلاحظ أن تعريف الحرج يمكن أن تقى به الأشجار الناشئة التي لم تبلغ بعد الارتفاع الأدنى للأشجار أو معايير الغطاء التاجي، شريطة أن يكون من المتوقع بلوغها تلك العتبات البارامترية عند النضج.

ومن الممارسة السليمة التمييز بين المساحات التي لم تكن بعثة الغطاء الحرجة في تعريف الحرج في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩، وذلك مثلاً بسبب الحصاد أو الاضطرابات الطبيعية الحديثة، والمساحات التي لم تكن فعلاً أحراجاً في ذلك التاريخ من ناحية أخرى لأن هذا النوع الثاني من المساحات هو الذي يستوفى شروط التحريج وإعادة التحريج بموجب اتفاقيات مراكش. وتطلب اتفاقيات مراكش أن تقدم الأطراف معلومات عن المعايير المستخدمة في التمييز بين الحصاد أو الاضطراب الحرجي الذي يتلوه إنشاء حرج من ناحية، وإزالة الأحراج، من ناحية أخرى.<sup>(٤)</sup> ومن الممارسة السليمة تطبيق نفس المعايير عند تقدير ما إن كانت وحدة من الأرضي تقى بتعريف الحرج. وإذا كان البلد يستخدم مثلاً معيار ‘‘الوقت المستغرق منذ الحصاد’’ للتمييز بين الفقد المؤقت في الغطاء الحرجي وبين إزالة الأحراج، وإذا كان البلد يحدد أن المساحة المحصودة تتعدد في غضون س من السنوات، فإن المساحات التي تكون قد حصدت ابتداء من ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ بفترة تزيد على س من السنوات، ولم يتجدد غطاؤها النباتي ستكون هي فقط المساحات التي تستوفى شروط أنشطة إعادة التحريج، لأنها فقط تعتبر غير أحراج في ٣١ ديسمبر ١٩٨٩. وبالمثل، فإن المساحات التي تصيبها الاضطرابات جراء الحرائق البرية أو غيرها من الاضطرابات الطبيعية خلال أكثر من س من السنوات قبل ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ والتي لم يتم إعادة تشجيرها، تصنف على أنها غير حرجة في ٣١ ديسمبر ١٩٨٩ ولذلك فإنها تستوفى شروط إعادة التحريج.

وكما جاء في القسم ٤-٢-٢-٤ (أساليب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٣)، يحق للأطراف أن تختار إما تقديم قائمة جرد كاملة بكل وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة المادة ٣-٣، أو تقسيم الأرض إلى مساحات، أي تحديد حدود تلك المساحات، والقيام بعد ذلك بإجراء تقييمات لكل مساحة أو إعداد قوائم جرد لوحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحريج وإعادة التحريج وإزالة الأحراج. ويمكن كذلك استخدام مجموعة من النهج: يمكن إعداد قوائم جرد مكانية كاملة لكل وحدات الأرضي في مساحة ما من الأرض، بينما تقدر المساحات الأخرى في البلد باستخدام نهج المعاينة.

<sup>(٤)</sup> انظر الفقرة ٨ (ب) من مرفق مشروع المقرر -م ١- (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة ٣/Add.3 FCCC/CP/2001/13، الصفحة ٢٣.


وسوف يتوقف اختيار الطرف لأساليب إعداد قائمة جرد في أنشطة التحرير وإعادة التحرير على الظروف الوطنية. ومن الممارسة السليمة استخدام النهج الثالث المبين في الفصل الثاني (أساس التمثيل المتناسب لمساحات الأرضي، القسم ٣-٢-٣) لتحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير وإعادة التحرير منذ عام ١٩٩٠. وكما جاء أعلاه، يتطلب ذلك أن تقي الاستبانة المكانية للنظم المستخدمة في النهج الثالث بمتطلبات تحديد المساحة الدنيا للحرج التي تتراوح بين ٥٠٠ هكتار واحد. ويتناول القسم ٤-٢-٨-٢-٤ الأساليب المتاحة لتحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير وإعادة التحرير. ومن الممارسة السليمة تقديم معلومات عن أوجه عدم التيقن المفترضة بقدرات مجموع مساحة وحدات الأرضي الخاضعة للتحرير وإعادة التحرير كما هو وارد في القسم ٤-٢-٤ أعلاه.

ومن الممارسة السليمة تقديم وثائق تثبت أن جميع أنشطة التحرير وإعادة التحرير المنفذة في وحدات الأرضي المحددة هي ناشئة عن تدخل مباشر من الإنسان. وتشمل الوثائق ذات الصلة سجلات إدارة الأحراج أو غيرها من الوثائق التي تثبت اتخاذ قرار بشأن إعادة زراعة الأحراج أو السماح بتجديدها بالوسائل الأخرى.

وفي بعض الحالات، قد لا يكون واضحًا ما إن كانت الأشجار المنشأة حديثًا تفي بالعتبرة المحددة في تعريف الحرج. والفرق بين أنشطة التحرير/إعادة التحرير وتتجدد الغطاء النباتي هو أن تجديد الغطاء النباتي لا (ولن) يفي بتعريف الحرج الذي يحدده الطرف (أي ارتقاء الأشجار عند النضج أو الحد الأدنى لكتافة الظلة الحرجية). وفي الحالات التي لا يكون فيها مؤكداً ما إن كانت الأشجار في وحدة من الأرضي تفي بالعتبرات المحددة لتعريف الحرج، من الممارسة السليمة عدم الإبلاغ عن تلك المساحات باعتبارها أراض محرجة أو أعيد تحريجها، والتريث حتى يتم التأكيد (في وقت لاحق) أن عتبات تلك البارامترات قد تم استيفاؤها أو سيتم استيفاؤها. وقبل الوفاء بتعريف التحرير أو إعادة التحرير، ينبغي الإبلاغ عن تغييرات أرصدة الكربون في تلك الوحدات من الأرضي في فئة استخدام الأرضي التي أدرجت فيها الأرض قبل تغيير استخدام الأرض - شريطة إدراج تلك الفئة في الحسابات الوطنية، باعتبارها مثلاً أراض زراعية أو أراض تخضع لأنشطة تجديد الغطاء النباتي. (يلاحظ أن هذا النهج يتماشى مع معالجة إزالة الأحراج، أي أن وحدات الأرضي التي لم يتم التأكيد إزالتها الأشجار منها تظل في فئة الأحراج، انظر القسم ٤-٢-٦-١). ويبين الشكل ٤-٢-٥ مخططاً لتسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت رقعة ما من الأرض تستوفى شروط التحرير/إعادة التحرير أو تستوفي شروط تجديد الغطاء النباتي.

**الشكل ٤ - ٢ - ٥ مخطط تسلسل قرارات لتحديد ما إن كانت وحدة من الأرض تستوفى شروط التحريج/إعادة التحريج**

أو تجديد الغطاء النباتي بتدخل مباشر من الإنسان



#انظر الفقرة ١ (د) في مرفق مشروع المقرر - /م ١ - (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، الواردة في الوثيقة ١ FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٥٨

ويبين الإطار الوارد أدناه الارتباط بين المنهجيات الواردة في هذا التقرير والمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي بشأن الإبلاغ عن مساحات الأرضي وتغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في قوائم الجرد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

#### الإطار ٤-٢-٤

##### الروابط مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

القسم ٣-٢ (تمثيل مساحات الأرضي): الأرضي الزراعية والمروج الطبيعية والأراضي الرطبة والمستوطنات والأراضي الأخرى المحولة إلى أرض حرجية منذ عام ١٩٩٠ ينبغي أن تشمل كل عمليات التحويل في الفترة من ١٩٩٠ حتى ٢٠٠٨. وعمليات التحويل السنوية في سنوات الجرد اللاحقة. ويلاحظ أن بعض المساحات التي تحولت إلى أحراج منذ عام ١٩٩٠ في قائمة الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية قد لا يتم تحويلها بفعل تدخل مباشر من الإنسان.

##### الروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ

غير متاحة بشكل يفي بمتطلبات اتفاقيات مراكش بشأن الموقع الجغرافي للحدود.

### ٤-٢-٥-٣ اختيار أساليب تقدير تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات الغازات

#### من غير ثاني أكسيد الكربون

ينبغي أن يتماشى تقدير تغييرات أرصدة الكربون الناتجة عن التحريرج وإعادة التحريرج مع الأساليب المبينة في الفصل الثالث والمعادلات الواردة فيه، وينبغي تطبيقها على نفس المستوى أو على مستوى أعلى كما هو مستخدم في البلاغات المقدمة بموجب الاتفاقية. وتحتاج خصائص النمو في الأشجار الناشئة عن تلك التي تتسم بها الأحراج المدارية كل، وقد يلزم اتخاذ ترتيبات خاصة في الحالات التي لا تكون فيها قوائم الجرد بموجب الاتفاقية (المعدة وفقاً للقسم ٢-٢-٣، الأرضي المحولة إلى أرض حرجية) متضمنة تفاصيل كافية لتقديم معلومات تطبق على الشجراة الناشئة.

وفي مساحات الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣، تطبق قواعد المحاسبة الصافية الإجمالية ولا يلزم تقديم معلومات عن تغييرات أرصدة الكربون في سنة الأساس (١٩٩٠). ولا يتم إجراء تقديرات وإعداد بلاغات إلا عن صافي التغييرات في أرصدة كربون النظم الإيكولوجية وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أثناء كل سنة من سنوات فترة الالتزام.

وباستخدام المستوى ١، يتحدد نمو الكتلة الحيوية باستخدام البيانات الواردة في الفصل الثالث، القسم ٢-٢-٣ (الأراضي المحولة إلى أرض حرجية).

وباستخدام المستوى ٢، تتوفر معدلات النمو الإقليمية أو الوطنية كدالة لعمر الشجراة، أو نوعها أو جودة الموقع، ولكن قد لا تتوفر البيانات المتعلقة بالشجراة التي يتراوح عمرها بين صفر و ٢٣ عاماً (العمر الذي تبلغه الشجراة في عام ٢٠١٢ عندما تزرع الأشجار في عام ١٩٩٠). وفي الحالات التي توجد فيها تقديرات لكتلة الحيوية في الشجراة التي يزيد عمرها على ٢٣ عاماً، يمكن تقدير الكتلة الحيوية في الأشجار الأقل عمرًا عن طريق الاستيفاء بين القيمة المعروفة والكتلة الحيوية التي تساوى صفرًا عند العمر صفر باستخدام دالة النمو السيمباومي الملائمة للبيانات المتاحة للشجراة الأكبر عمرًا.

وباستخدام المستوى ٣، ينبغي تحديد معدلات نمو الكتلة الحيوية مباشرة باستخدام بيانات القياس، أو نماذج النمو المتثبت منها، أو جداول الغلات التجريبية المتعلقة بالمجموعات الملائمة للأنواع والظروف الموقعة. ومن الممارسة السليمة إدراج القياسات الميدانية الأرضية كجزء من أي أسلوب من أساليب المستوى ٣، سواء كعنصر من قائمة جرد الأحراج الوطنية (أو المشاريع) أو كمكون لنظام رصد النمو والإنتاج الحرجي.

وقد يلزم تحديد حجم وديناميات مستجمعات الفرش الحرجية والخشب الميت وكربون التربة العضوي قبل القيام بنشاط التحريرج استخدام الأساليب الخاصة بإدارة الأرضي الزراعية أو غيرها من استخدامات الأرضي (انظر الفصل الثالث).

ويبيّن الإطار الوارد أدناه الارتباط بين المنهجيات المبينة في هذا التقرير والمنهجيات الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي بشأن الإبلاغ عن تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في قوائم الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية.

#### الإطار ٤-٢-٤

الارتباطات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

الفصل الثالث، القسم ٢-٣ (الأرضي المحولة إلى أرض حرجية)

الروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ

٥-ألف التغييرات في أرصدة الكتلة الحيوية الحرجية وغيرها من الكتلة الحيوية الخشبية (التحرّيج). تحدّد من خلال الرصد المنفصل لأنشطة التحرّيج/إعادة التحرّيج

٥ - جيم إهمال الأرضي المدار (قطع الجزء الذي يتحول إلى آخر)

٥ - دال انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وعمليات إزالتها الناجمة عن التربة (قط نسبية التحرّيج/إعادة التحرّيج)

٥ - هاء الانبعاثات الأخرى (الميثان وأكسيد النيتروز في الأحراج المدار) (قط نسبية التحرّيج/إعادة التحرّيج)

لا تشمل الأساليب الافتراضية الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي الكتلة الحيوية التحتية أو الخشب الميت أو الفرش الحرجي أو انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.

### ٤-٣-٥-١ المستجمعات المتأثرة بأنشطة التحرّيج/إعادة التحرّيج

تشمل أنشطة التحرّيج/إعادة التحرّيج في كثير من الأحيان تمهيد الموقع (قطع وربما حرق مخلفات الكتلة الحيوية الخشنة، وحرث وتقليل أجزاء من المساحة الكلية)، ثم الزرع أو غرس البذور. وهذه الأنشطة قد لا تؤثر فقط على مستجمعات الكتلة الحيوية، بل قد تؤثر أيضاً على التربة والخشب الميت والفرش الحرجي، إذا (في الحالات الأخيرة) تم تشجير الأرضي التي تخفيها الجنبات الخشبية أو الأشجار غير الكثيفة.

وتطلب اتفاقيات مراكش أن تقوم الأطراف بتقدير تغييرات أرصدة الكربون في كل المستجمعات الخمسة (انظر الجدول ٣-١-١)، أثناء فترة الالتزام، ما لم يكن في مقدور الطرف أن يثبت بالوثائق الشفافة والتي يمكن التحقق منها أن المستجمع ليس مصدراً<sup>(٤٤)</sup>، والتي يتضمن القسم ٤-٣-٢-١ مشورة بشأن الممارسات السليمة المتّبعة بشأنها. ومن الممارسة السليمة إدراج تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات الغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن الزراعة التمهيدية، مثل تمهيد الموقع أو إزالة الجنبات. وقد يحدث بعض الهبوط في مستويات كربون التربة بسبب أنشطة التحرّيج في المروج الطبيعية (انظر Tate et al., 2003; Guo and Gifford. 2002) ويمكن أن تستمر الفوائد الصافية لثاني أكسيد الكربون المفقود من النظم الإيكولوجية بعد الزرع وغرس البذور على مدى عدة سنوات. ولذلك قد يلزم إجراء تقديرات لأرصدة الكربون القائمة قبل تنفيذ النشاط في مساحة الأرض وذلك لتمهيد استخدام النماذج المستعملة في تقدير تغييرات الأرصدة. وبالنظر إلى عدم وجود أي أحراج في مساحة الأرض قبل أنشطة التحرّيج/إعادة التحرّيج ينبغي إجراء التقدير باستخدام الأساليب المبينة في الأقسام الملائمة من الفصل الثالث، مثل القسم ٣-٣ المتعلق بالأرضي الزراعي.

وفيما يتعلق بأنشطة التحرّيج أو إعادة التحرّيج التي تبدأ أثناء فترة الالتزام، ينبغي البدء في الإبلاغ عن تلك الوحدة من الأرض مع بداية السنة التي يستهل فيها النشاط.<sup>(٤٥)</sup> وينبغي النظر إلى أنشطة تمهيد الموقع وغرس البذور/الزراعية على أنها تشكل جزءاً من النشاط، ولذلك ينبغي إدراج ما يقترن بها من انبعاثات أثناء فترة الالتزام.

<sup>(٤٤)</sup> الفقرة ٢١ في مرفق مشروع المقرر-/م إـ١-(استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة)، الواردة في الوثيقة PCCC/CP/2001/13/Add.1 الصفحة ٦٢.

<sup>(٤٥)</sup> الفقرة ٦ (د) من مرفق مشروع المقرر-/م إـ١-(المادة ٧)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٣.

٤-٣-٥-٢

## قطع الأشجار في الأراضي الخاضعة لأنشطة التحرير/إعادة

### التحرير أثناء فترة الالتزام

قد تتأثر بعض الأحراج ذات الدورات الزراعية القصيرة والمنشأة من خلال أنشطة التحرير وإعادة التحرير بعمليات قطع الأشجار أثناء فترة الالتزام الأولى. وتنتيج اتفاقات مراكش للأطراف الحد من الحسابات المدينة الناتجة عن عمليات قطع الأشجار لهذه الحالة أثناء فترة الالتزام الأولى.<sup>(٤٦)</sup>

وعلى الرغم من أن هذه المسألة تتعلق بالمحاسبة، فإنها تتطوّي على آثار بالنسبة لتصميم نظم رصد الكربون والإبلاغ عنه فيما يتعلق بوحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير أو إعادة التحرير منذ عام ١٩٩٠. ومن الممارسة السليمة على وجه الخصوص تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير وإعادة التحرير التي تنفذ عليها أنشطة قطع الأشجار في سنة الجرد أثناء فترة الالتزام وذلك لتعقب تغييرات رصيد الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في تلك الأرضي سنويًا أثناء فترة الالتزام الأولى حتى يتسمى مقارنتها مع مقدار الحسابات الدائنة المحسوبة عن السنوات السابقة لتلك الوحدات من الأرض.

وتتطبق الأساليب الواردة في الفصل الثالث فيما يتعلق بتقدير ابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في الأرضي المحولة إلى أرض حرجية على الأنشطة المرتبطة بالتحرير وإعادة التحرير (انظر القسم ٤-٢-٢-٣ غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون). وإذا كانت وحدات الأرضي الخاضعة للتحرير وإعادة التحرير معرضة للاضطرابات، فإن أساليب الفصل الثالث الواردة في الأقسام الأخرى قد تتطبق أيضًا (انظر مثلاً القسم ٣-٤-١-٢-٣، الحرائق).

## ٤-٤ إزالة الأحراج

يتناول هذا القسم الأساليب المحددة المنطبقة على أنشطة إزالة الأحراج، وينبغي قرائته بالاقتران مع المناقشة العامة الواردة في الأقسام من ٤-٢-٢ إلى ٤-٢-٤.

## ٤-٦-٢-١ القضية التعريفية ومتطلبات الإبلاغ

بموجب التعريف الواردة في اتفاقات مراكش، يشير مصطلح ‘إزالة الأحراج’ إلى عملية يقوم بها الإنسان مباشرة لتحويل أراض حرجية إلى أراض غير حرجية. ولا تشمل تلك التعريف عمليات قطع الأشجار التي يعقبها تجديد الغطاء النباتي بالنظر إلى أن تلك الأنشطة تعد من أنشطة إدارة الأحراج. ولا يعتبر من قبل إزالة الأحراج بفعل مباشر من الإنسان فقدان الغطاء الحرجي الناجم عن الاضطرابات الطبيعية، من قبل الحرائق البرية، أو الآفات، أو العواصف، بالنظر إلى أن تلك المساحات في معظم الحالات تتجدد طبيعياً أو بمساعدة من الإنسان. ولكن تعد أيضًا من قبل إزالة الأحراج بفعل مباشر من الإنسان الأنشطة البشرية (منذ عام ١٩٩٠)، مثل إدارة الأرضي الزراعية، أو إنشاء الطرق أو المستوطنات التي تعيق تجدد الأحراج وذلك بتغيير استخدام الأرضي في تلك المساحات التي أزيل منها غطاؤها الحرجي بسبب الاضطرابات الطبيعية.

- وينبغي، كحد أدنى، أن تحدد قائمة الجرد السنوية ما يلي: (عند استخدام أسلوب الإبلاغ ١ الوارد في القسم ٤-٢-٢-٤): الموقع الجغرافي لحدود المساحات التي تشمل وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج الناجمة عن تدخل مباشر من الإنسان. وينبغي أن تقابل الحدود الجغرافية المبلغ عنها الطبقات الواردة في تقدير مساحات الأرض كما هو مبين في القسم ٣-٥؛

<sup>(٤٦)</sup> في فترة الالتزام الأولى، لا يتجاوز الحساب المدين الناجم عن قطع الأشجار في فترة الالتزام الأولى التالية لعملية التحرير وإعادة التحرير منذ عام ١٩٩٠ الحساب الدائن الذي يتم حسابه بالنسبة لتلك الوحدة من الأرض. (قارن الفقرة ٤ من مرفق مشروع المقرر -م إ-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة ١ FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٥٩.

- لكل رقعة من تلك الأرضي أو الطبقات، تقدير مساحة وحدات الأرضي المتأثرة بأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة، وفي مساحة تلك الوحدات من الأرضي التي تخضع أيضاً لأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ (إدارة الأرضي الزراعية أو إدارة أراضي الرعي أو تجديد الغطاء النباتي)؛
- السنة التي يبدأ فيها تنفيذ أنشطة إزالة الأحراج (١٩٩٠ أو ما بعدها) التي يمكن تقديرها من خلال استقراء قائمة الجرد المتعددة السنوات؛
- مساحة وحدات الأرضي الخاضعة لإزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة في كل فئة من فئات استخدامات الأرضي الجديدة (الأرضي الزراعية أو أراضي الرعي أو المستوطنات) لدعم حساب تغييرات أرصدة الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.

وهناك نظاماً أشمل (أسلوب الإبلاغ ٢ الوارد في القسم ٤-٢-٢-٢) لتحديد كل وحدة من الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج منذ عام ١٩٩٠ باستخدام حدود المضلعات أو نظام الإحداثيات (مثل شبكة المرکاتور المستعرض الشامل أو خطوط العرض/خطوط الطول) أو الوصف القانوني (مثل التوصيفات المستخدمة في مكاتب سندات ملكية الأرض) لموقع الأرض الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج. ويناقش الفصل الثاني (أساس التمثيل المتسق لمساحات الأرضي) بالتفصيل النهج الممكنة لتمثيل مساحات الأرضي بشكل متسق.

وسوف يتعين على الأطراف استخدام الأساليب المبينة في الفصل الثاني (أساس التمثيل المتسق لمساحات الأرضي) مع مراعاة القسم ٣-٥ والإرشادات الواردة في القسم ٤-٢-٢-٢ لكفالة التحديد الملائم لوحدات الأرض الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج في قواعد بيانات تغيير استخدامات الأرضي وغيرها من قواعد بيانات الجرد. وتتطلب اتفاقيات مراكش أن تكون البلاغات المقدمة عن مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة منذ عام ١٩٩٠ منفصلة عن البلاغات المتعلقة بمساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة منذ عام ١٩٩٠ والتي تخضع أيضاً لأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣. ومن شأن ذلك أن يكفل عدم تكرار حساب تغييرات أرصدة الكربون في المساحات التي أزيلت منها الأشجار منذ عام ١٩٩٠ (المادة ٣-٣) والأرضي الخاضعة لاستخدامات الأرضي المختارة الأخرى، من قبيل إدارة الأرضي الزراعية (المادة ٤-٣).

وسوف يعتمد اختيار الطرف للأساليب المستخدمة في إعداد قائمة جرد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج على الظروف الوطنية. و لاكتشاف مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج، من الممارسة السليمة استخدام النهج الثالث المبين في القسم ٢-٣-٢. ويتضمن القسم ٤-٢-٢-٢ مناقشة عامة للأساليب المستخدمة في الإبلاغ عن وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣.

## ٤-٦-٢ اختيار أساليب تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة

يجب على الأطراف المدرجة في المرفق باء لبروتوكول كيوتو الإبلاغ عن تغييرات أرصدة الكربون وابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أثناء فترة الالتزام في مساحات الأرضي التي كانت تخضع لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة منذ عام ١٩٩٠ (بعد ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩). ويرد تعريف إزالة الأحراج في اتفاقيات مراكش.<sup>(٤٧)</sup> وفي إطار

<sup>(٤٧)</sup> الفقرات ١ (د)، و ٣ و ٥ على التوالي في مرفق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرجة)، الواردة في الوثيقة ١ FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة من ٥٨ إلى ٥٩:

”إزالة الأحراج“ هي عملية يقوم بها الإنسان مباشرة لتحويل أراضي حرجية إلى أراضي غير حرجية.

لتحديد المساحة المزالة أحراجها التي تدخل في نظام الحساب المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة ٣، يحدد كل طرف مساحة الحرج باستخدام نفس وحدة التقييم المكانى المستخدمة لتحديد المساحة الخاضعة للتحريج وإعادة التحريج على ألا يتجاوز ذلك هكتارا واحداً.

بروتوكول كيوتو، تشمل إزالة الأحراج تحويل الأراضي الحرجية إلى أراضٍ غير حرجية. ولقياس مساحة الأرض المزالة أحراجها، يجب أن لا تحدد الحرج من حيث ارتفاعه المحتمل، وغطاءه الحرجي، ومساحته الدنيا، حسب ما هو مبين من قبل فيما يتعلق بأنشطة التحريرج وإعادة التحريرج. ويجب استخدام نفس قيم البارامترات المستخدمة في تعريف الحرج عند تحديد مساحة الأرض الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج.

وحالما يقوم الطرف باختيار قيم البارامترات المستخدمة في تعريف الأحراج، يمكن تحديد حدود مساحة الأحراج في أي وقت. ولا يخضع لأنشطة إزالة الأحراج إلا مساحات الأرضي الواقعه ضمن تلك الحدود. ولذلك لا يمكن إزالة الأحراج من 'رقع الأشجار' التي لا تفي بالمتطلبات الدنيا لتعريف الحرج في كل بلد.

ويطلب تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج ترسيم حدود وحدات الأرضي التي:

- ١ تبلغ أو تزيد على حجم المساحة الدنيا للحرج في البلد (أي التي تتراوح بين ٥٠٠٥ و هكتار واحد)،
- ٢ تكون قد استوفت تعريف الحرج في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩،
- ٣ لم تعد تقي بتعريف الحرج في وقت ما بعد ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ نتيجة عمليات إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة.

ولا يمكن تصنيف وحدات الأرضي على أنها قد أزيلت أحراجها إذا كانت خاضعة لعملية تحويل يقوم بها الإنسان مباشرة من أرض حرجية إلى أرض غير حرجية. ولذلك لا تعد من قبيل الأرض المزالة أحراجها مساحات الأرضي التي فقدت غطاءها الحرجي نتيجة الاضطرابات الطبيعية، حتى وإن تأخر أو تعرقل تجدد الغطاء النباتي بسبب تغير الظروف الفيزيائية، شريطةً لا تكون تلك التغيرات التي تطرأ على الظروف الفيزيائية قد نجمت عن إجراءات مباشر من الإنسان. على أنه إذا أعقب الاضطراب الطبيعي استخدام للأرضي غير الحرجية، فإن ذلك حينئذ سيعوق تجدد الحرج، ويجب اعتبار إزالة الأحراج ناجمة عن فعل مباشرة من الإنسان. وأما مساحات الأرضي الحرجية التي غمرتها المياه بسبب تغير أنماط الصرف (مثل إنشاء الطرق أو سدود الكهرباء المائية) وفي الحالات التي يسفر فيها الفيضان عن فقط الغطاء الحرجي، فإنها تعد خاضعة لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة.

وبين الإطار الوارد أدناه الروابط مع المنهجيات الواردة في هذا التقرير والمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي بشأن الإبلاغ عن مساحات الأرضي المرتبطة بأنشطة إزالة الأحراج (تحويل الأرضي الحرجية إلى استخدامات الأرضي الأخرى) في قوائم الجرد المقدمة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

#### الإطار ٤-٢-٤

**الروابط مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير**

الأرضي الحرجية المحولة إلى أراضٍ زراعية أو مروج طبيعية أو مستوطنات أو أراضٍ رطبة أو أراضٍ أخرى منذ عام ١٩٩٠ كما هو محدد من خلال النهج الثالث المبين في الفصل الثاني.

**الروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي**

غير متاحة في شكل يفي بالمتطلبات المحددة في اتفاقيات مراكش بشأن الموقع الجغرافي للحدود.

#### ٤-٢-٦-٢-١ التمييز بين إزالة الأحراج والفقد المؤقت للغطاء الحرجي

يجب على الأطراف تقديم معلومات عن كيفية التمييز بين إزالة الأحراج ومساحات الأرضي التي تظل أحراج ولكن أزيل منها غطاؤها الحرجي مؤقتاً،<sup>(٤٨)</sup> خاصة المساحات التي قطعت أشجارها أو التي خضعت لاضطرابات بشرية أخرى ولكن يتوقع إعادة

ويقدم كل طرف مدرج في المرفق الأول عملاً بالمادة ٧، تقريراً عن الطريقة التي يميز بها بين عملية قطع أشجار الأحراج التي يعقبها إعادة تحريرج غابة وبين عملية إزالة الأحراج. وسوف تخضع هذه المعلومات لاستعراض وفقاً للمادة ٨.

<sup>(٤٨)</sup> الفقرة ٨ (ب) في مرافق مشروع المقرر-/م ١- (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة ٣ FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٣.

تشجيرها أو تجديدها طبيعياً. ومن الممارسة السليمة وضع معايير للتمييز بين الإزالة أو فقد المؤقت للغطاء الشجري وبين إزالة الأحراج والإبلاغ عن تلك المعايير. ومثال ذلك أنه يمكن للطرف تحديد الفترات الزمنية المتوقعة (السنوات) بين إزالة الغطاء الشجري ونجاح تجديد الغطاء النباتي طبيعياً أو زراعته. ويمكن أن ينقاولت طول تلك الفترات الزمنية بحسب المنطقة الأحيائية والنوع والظروف الموقعة. وفي حالة عدم حدوث تغيير في استخدام الأرضي، مثل التحويل إلى إدارة الأرضي الزراعية أو إنشاء المستوطنات، تعتبر مساحات الأرضي التي بدون غطاء شجري "أحراجاً" شريطة أن يكون الوقت المستغرق منذ فقد الغطاء الحرجي أكثر من عدد السنوات التي يتوقع تجدد الأشجار خلالها. وبعد انقضاء تلك الفترة الزمنية، فإن الأرضي التي كانت أحراجاً في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ والتي فقدت غطاءها الحرجي منذ ذلك الحين بسبب أنشطة مباشرة من الإنسان والتي لم يتجدد غطاؤها الطبيعي، تحدد بأنها أراضٍ أُزيلت أحراجها، ويجب إعادة حساب تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في تلك الأرضي وإضافتها إلى المساحات الأخرى التي أُزيلت أشجارها.


وعلى الرغم من سهولة تحديد فقد الغطاء الحرجي في كثير من الأحيان، وذلك مثلاً من خلال اكتشاف تغيير باستخدام الصور المستشعرة من بعد، فإن تصنيف تلك المساحة باعتبارها أراضٍ أُزيلت أحراجها ينطوي على تحديات كبرى. ويشمل ذلك تحليل وحدة الأرض التي أُزيل منها غطاؤها الحرجي وكذلك رقعة الأرضي المجاورة، ويطلب ذلك في العادة بيانات من مصادر متعددة لاستكمال المعلومات التي يمكن الحصول عليها من الاستشعار من بعد. وفي بعض الحالات، يمكن تحديد استخدامات الأرضي الجديدة استناداً إلى الصور المستشعرة من بعد، حيثما أمكن تحديد المحاصيل الزراعية أو البنية الأساسية، مثل المنازل أو المباني الصناعية. ويمكن استخدام المعلومات المتعلقة بالتغييرات الفعلية أو المقررة في استخدامات الأرضي والأنشطة الفعلية أو المقررة في تجديد الغطاء النباتي للتمييز بين إزالة الأحراج من ناحية وبين فقد المؤقت للغطاء الحرجي من ناحية أخرى. وفي حالة عدم توفر تلك المعلومات أو في حالة تعذر الحصول عليها، فلن يتحدد ما إن كان فقد الغطاء الحرجي مؤقتاً أم لا إلا بمرور الزمن. وفي حالة عدم حدوث تغيير في استخدام الأرضي أو تطوير البنية الأساسية، وإلى أن تنتهي مدة تجديد الغطاء الطبيعي، تصنف وحدات تلك الأرضي بأنها أحراج. وبلاحظ أن ذلك يتماشى مع النهج المقترن للتحريج وإعادة التحريج، أي أن وحدات الأرضي التي لم يتأكد أنها قد خضعت لأنشطة التحريج/إعادة التحريج تظل مصنفة باعتبارها أراضٍ غير حرجة. وقد يختار الطرف أيضاً نهجاً أكثر تحفظاً. فهو قد يقوم، استناداً إلى المتosteatas الإقليمية أو غيرها من البيانات، بحساب نسبة الأرضي التي بدون غطاء حرجي والتي لا يتوقع تجدد غطاءها الحرجي وتخصيص تلك النسبة لمساحة الأرضي الخاضعة لإزالة الأحراج.

وبغض النظر عن النهج المختار، من الممارسة السليمة أن تحدد الأطراف وتعقب وحدات الأرضي التي أُزيل منها غطاؤها الحرجي ولم تصنف بعد بأنها أراضٍ أُزيلت أحراجها، والإبلاغ عن مساحة تلك الوحدات وحالاتها في المعلومات التكميلية السنوية (انظر الجدول ٤-٢-٤ (ب) في القسم ٤-٤-٣). ومن الممارسة السليمة أيضاً تأكيد حدوث تجديد للغطاء الطبيعي في تلك الوحدات خلال الفترة الزمنية المتوقعة. وإذا لم تتوفر في نهاية فترة الالتزام أي معلومات مباشرة عن وحدات الأرضي للتمييز بين إزالة الأحراج وبين الأسباب الأخرى لفقد الغطاء الحرجي، يمكن إعادة تقييرها سنوياً أو، كحد أدنى، قبل نهاية فترة الالتزام التالية. وإذا لم يتجدد الغطاء الطبيعي أو إذا لوحظ تنفيذ أنشطة مرتبطة باستخدامات الأرضي الأخرى، ينبغي إعادة تصنيف تلك الوحدات من الأرضي باعتبارها أراضٍ أُزيلت أحراجها وينبغي إعادة حساب تغييرات أرصدة الكربون وفقاً لذلك (انظر أيضاً الفصل الخامس، القسم ٦-٥، اتساق المتسلسلة الزمنية وإعادة الحساب).

ويمكن الاستعانة في التمييز بين فقد المؤقت للغطاء الحرجي وبين إزالة الأحراج بالمعلومات المتعلقة بالمساحات التي قطعت أشجارها والمساحات المعرضة للاضطرابات الطبيعية. وفي كثير من البلدان، تتوفر المعلومات المتعلقة بقطع جذع الأشجار والمتعلقة بالاضطرابات الطبيعية بسهولة أكبر من المعلومات المتعلقة بأنشطة إزالة الأحراج. ويمكن استخدام تلك المعلومات للتمييز بين إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة وبين فقد المؤقت للغطاء الحرجي (مثل قطع الأشجار) أو الاضطرابات التي تقع بدون تدخل من الإنسان (مثلاً الحرائق البرية أو نقش الآفات). وسيكون من الأيسر تحديد أسباب فقد الغطاء الحرجي في المساحات المتبقية وسيساعد ذلك على تحديد وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج والتحقق منها.

ويبين الشكل ٤-٦ مخططاً لتسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت وحدة الأرض تخضع لإزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة.

**الشكل ٤-٢-٤ مخطط تسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت وحدة الأرض تخضع لإزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة**



<sup>(١)</sup> تشير إلى المعايير الخاصة بكل بلد فيما يتعلق بتمييز قطع الأشجار عن إزالة الأحراج.

## ٤-٦-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغييرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

تنص اتفاقيات مراكش على أنه يجب الإبلاغ عن جميع تغييرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون التي تتطبق أثناء فترة الالتزام في وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج التي يقوم بها الإنسان مباشرة منذ عام ١٩٩٠. وفي الحالات التي تزال فيها الأحراج في الفترة بين ١٩٩٠ وببداية فترة الالتزام، ينبغي تقدير تغييرات مستجمعات الكربون بعد إزالة الأحراج في كل سنة من سنوات الجرد خلال فترة الالتزام. وتنشأ الفوائد اللاحقة للاضطرابات أثناء فترة الالتزام بشكل أساسى عن استمرار تحلل الخشب الميت والفرش الحرجي وكربون التربة المتبقى في الموقع بعد إزالة الأحراج. وقد يعرض هذا النقص الزيادات التي تطرأ على مستجمعات الكتلة الحيوية.

وإذا حدثت أنشطة إزالة الأحراج أثناء فترة الالتزام، ستتناقص أرصدة كربون الكتلة الحيوية ولكن، تبعاً لممارسات إزالة الأحراج، قد يضاف بعض هذه الكتلة الحيوية إلى مستجمعات الفرش الحرجي والخشب الميت. ويمكن في أول الأمر أن تقابل جزئياً هذه الزيادة النقص في كربون الكتلة الحيوية وتؤدي إلى تأخير انطلاق الانبعاثات. وفي السنوات التي تعقب ذلك، يرجح أن ينطلق الكربون من مستجمعات الفرش الحرجي والخشب الميت من خلال التحلل أو الحرق.

وفي مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣، تطبق قواعد المحاسبة الصافية الإجمالية<sup>(٤٩)</sup> ولذلك فإن المعلومات المتعلقة بتغييرات أرصدة الكربون في سنة الأساس (١٩٩٠) تكون غير مطلوبة. ولا يتم إجراء التقديرات أو تقديم البلاغات إلا فيما يتعلق بالتغييرات الصافية في أرصدة كربون النظم الإيكولوجية وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أثناء كل سنة من سنوات فترة الالتزام.

ولتقدير تغييرات أرصدة الكربون، من الممارسة السليمة استخدام نفس المستوى أو استخدام مستوى أعلى مما هو مستخدم في تقدير الانبعاثات الناتجة عن تحويل الأحراج كما هو مبين في الأقسام ٢-٤-٣/٢-٣-٣/٢-٥-٣/٢-٧-٣ (تحويل الأحراج إلى أي فئة واسعة أخرى من قنوات استخدامات الأرضي).

ويمكن تقدير تغييرات أرصدة الكربون في الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج أثناء فترة الالتزام عن طريق تحديد أرصدة الكربون في كل المستجمعات قبل وبعد أنشطة إزالة الأحراج. أو يمكن بدلاً من ذلك تقدير تغييرات الأرصدة من خلال عمليات نقل الكربون خارج الأحراج، مثل المقدار الذي يتم قطعه أو الوقود المستهلك في حالة الحرق. وفيما يتعلق بأشطة إزالة الأحراج التي تنفذ قبل فترة الالتزام، من المفيد أيضاً معرفة أرصدة الكربون قبل إزالة الأحراج لتقدير دينامييات الكربون في مرحلة ما بعد الاضطراب. ومثال ذلك أنه يمكن اشتقاء تقدير الانبعاثات الناتجة عن تحلل الفرش الحرجي والخشب الميت ومستجمعات كربون التربة العضوي من البيانات المتعلقة بأحجام المستجمعات ومعدلات التحلل. ويمكن الحصول على المعلومات المتعلقة بأرصدة الكربون قبل إزالة الأحراج من قوائم جرد الغابات، أو الصور الجوية، أو البيانات السائلية، أو من خلال إجراء مقارنات مع الأحراج المتبقية المجاورة أو يمكن إعادة إنشاء تلك البيانات من الأرومات التي تتبقى في الموقع. ويلزم الحصول على المعلومات المتعلقة بالوقت المستغرق منذ إزالة الأحراج، والمعلومات المتعلقة بالغطاء الطبيعي الجاري، وممارسات الإدارة داخل الموقع وذلك لتقدير تغييرات أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.

وفي الحالات التي تتحول فيها وحدات الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج إلى أرض خاضعة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية أو إدارة أراض الرعي، ينبغي استخدام المنهجيات المحددة المبينة في الأقسام ذات الصلة من هذا التقرير (الأقسام ٣-٣، الأرضي الزراعية؛ و ٣-٤، المروج الطبيعية؛ ٤-٨، إدارة الأرضي الزراعية؛ و ٤-٩، إدارة أراض الرعي؛ و ٤-٢-٢، تجديد الغطاء الطبيعي) لتقدير تغييرات أرصدة الكربون. وتتناول الأقسام من ٥-٣ إلى ٧-٣ تغير تغييرات أرصدة الكربون

(٤٩) باستثناء الأطراف التي تخضع لأحكام الجملة الأخيرة من الفقرة ٧ من المادة ٣.

في الأراضي التي تتحول إلى فئات أخرى. وقد لا تحتوى العديد من تلك الفئات إلا على القليل من الكربون أو قد لا يحتوى على أحراجاً كربونية، أو قد يكون التغير الذي يطرأ على الكربون ضئيلاً للغاية. ويلخص الإطار ٤-٢-٥ الروابط مع المنهجيات المتعلقة بتقدير تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الواردة في هذا التقرير، والروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي.

#### الإطار ٤-٢-٥

##### الروابط مع الفصل الثاني أو الثالث من هذا التقرير

الفصل الثالث، الأقسام التي تتناول ‘الأراضي المحولة إلى ...’ (فقط الجزء الذي ينتج عن الأحراج). (الأقسام ٣-٣، ٢-٣، ٢-٤-٣، و ٣-٥-٢، ٢-٣، و ٦-٣، و ٢-٧-٣، و ٣، و التنبيلات ذات الصلة).

##### الروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

٥-باء انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وانبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن حرق وتحل الكثالة الحيوية نتيجة تحويل الأحراج والمروج الطبيعية (فقط الجزء الذي ينتج عن الأحراج).

٥ - دال انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وعمليات إزالتها الناتجة عن التربة (فقط الجزء الناتج عن إزالة الأحراج)

لا تشمل المنهجيات الافتراضية الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي الكثالة الحيوية التحتية والمادة العضوية الميتة.

## ٤-٢-٧ إدارة الأحراج

يتناول هذا القسم الأساليب المحددة المستخدمة في تحديد مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج وحساب تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في تلك الأرضي. وينبغي قراءة هذا القسم بالاقتران مع المناقشة العامة الواردة في الأقسام من ٤-٢-٤ إلى ٤-٢-٤

### ٤-٢-١-٧-١ القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ

بموجب اتفاقيات مراكش، تعرف ‘إدارة الأحراج’ بأنها ‘مجموعة الممارسات للإشراف على الأحراج واستخدامها بهدف أداء الوظائف الإيكولوجية (بما في ذلك التنوع البيولوجي) والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة بالأحراج بطريقة مستدامة’<sup>(٥٠)</sup>. وتشمل إدارة الأرضي الحرجة الطبيعية والمزارع على السواء التي تقى بتعريف الحرج المحدد في اتفاقيات مراكش، وقيم بaramترات الأحراج المختارة والمبلغ عنها من الطرف. ويجب على الأطراف أن تقرر في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٦ ما إن كانت ستدرج إدارة الأحراج في حساباتها الوطنية، وأن توثق اختياراتها في البلاغات المقدمة إلى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ.

وهناك نهجان يمكن للبلدان اختيارهما لنفسهما تعريف إدارة الأحراج. وباستخدام النهج الضيق، يحدد البلد نظاماً من الممارسات المحددة التي يمكن أن تشمل أنشطة إدارة الأحراج على مستوى الشجراء، مثل تمهيد الموقع، والزراعة، والخفف، والتسميد، والقطع، فضلاً عن الأنشطة المنفذة منذ عام ١٩٩٠ على مستوى المساحة الطبيعية، مثل إخماد الحرائق والوقاية من الحشرات. وفي هذا النهج ، قد تتزايد المساحة الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج على مر الزمن في ظل تنفيذ الممارسات المحددة في مساحات

<sup>(٥٠)</sup> انظر الفقرة ١ (و) في مرفق مشروع المقرر-م إ-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة .٥٨ FCCC/CP/2001/13/Add.1

الأراضي الجديدة. وفي النهج الواسع، يحدد البلد نظاماً لممارسات إدارة الأحراج (دون الحاجة إلى تحديد ممارسات محددة لإدارة الأحراج في كل رقعة من الأرض)، ويقوم البلد بتحديد مساحة الأرض الخاضعة لهذا النظام من الممارسات في سنة الجرد أثناء فترة الالتزام.<sup>(٥١)</sup>

ويشرح القسم ٤-٢-٢ (المنهجيات العامة لتحديد مساحات الأرضي وتصنيفها والإبلاغ عنها) ضرورة تحديد الموقع الجغرافي لحدود المساحات التي تحتوى على أراض خاضعة لأنشطة إدارة الأحراج والإبلاغ عنها. ويبين القسم ٤-٢-٢-٤ أسلوبين من أساليب الإبلاغ.

في أسلوب الإبلاغ ١، قد يشمل الحد العديد من الأراضي التي تخضع لإدارة الأحراج، وأنواع أخرى من استخدامات الأرضي مثل الأرضي الزراعية أو الأحراج غير المدار. وينبغي أن تقتصر تقييمات تغيرات أرصدة الكربون الناتجة عن أنشطة إدارة الأحراج على المساحات الخاضعة فقط لإدارة الأحراج. وفي أسلوب الإبلاغ ٢، يشمل الحد ١٠٠ في المائة من الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج بدون استخدامات الأرضي الأخرى. وفي أسلوب الإبلاغ ٢، يحدد الطرف الحد الجغرافي لجميع الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج في كل أنحاء البلد.


وتتصنف اتفاقات مراكش على أنه يجب الإبلاغ عن الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج (المادة ٤-٣) التي تخضع أيضاً لأنشطة المسطوع بها بموجب المادة ٣-٣ (وهي تقتصر في هذه الحالة على أنشطة التحريرج وإعادة التحريرج) بشكل منفصل عن الأرضي التي لا تخضع إلا لإدارة الأحراج.

#### ٤-٢-٧-٢ اختيار أساليب تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج

الأرضي الخاضعة لأنشطة ‘إدارة الأحراج’، كما هي محددة باتفاقات مراكش، ليست بالضرورة نفس مساحة ‘الأحراج المدار’ في سياق المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المستخدمة في البلاغات المقدمة بموجب الاتفاقية. ويشمل النوع الأخير كل الأحراج التي تخضع لتأثير مباشر من الإنسان، بما في ذلك الأحراج التي ربما لا تقي بمتطلبات اتفاقات مراكش، كما تشمل أيضاً مساحة ‘الأحراج المدار’ التي يعتمدتها الطرف معظم مساحة الأحراج الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج بموجب المادة ٤-٣ من بروتوكول كيوتو. ويلخص الشكل ٤-٢-٧ تلك العلاقات.

(٥١) من الناحية العملية، يمكن أن يفضي كلا النهجين إلى نتائج متشابهة جداً. فإذا كان النهج الصريح يشمل الأنشطة المطلع بها على مستوى المساحة الطبيعية، مثل إخماد الحرائق، فإن مساحة الأرض الخاضعة لتلك الأنشطة وغيرها من أنشطة إدارة الأحراج يمكن أن تكون هي نفس مساحة الأرض الناتجة عن استخدام النهج الواسع.

الشكل ٤-٢-٧ العلاقة بين مختلف فئات الأحراج. قد تخضع أيضا بعض تلك الأرضي للأنشطة المضطلع بها بموجب المادة ٣-٣ (التحريج أو إعادة التحريج) كما هو مبين في الشكل ٤-١ وتشير الأسهم السميكة إلى الحالات التي يرجح فيها الإبلاغ بموجب بروتوكول كيوتو عن أغلبية المساحات المدرجة تحت فئة معينة والمبلغ عنها في إطار الاتفاقية. انظر القسمين ٤-٢-٧ و ١-٧-٢-٤ لمزيد من الشرح.



ومن الممارسة السليمة أن يقدم كل طرف قام باختيار أنشطة إدارة الأحراج وثائق تبين الطريقة التي يطبق بها التعريف المحدد في اتفاقيات مراكش لإدارة الأحراج بطريقة متقدمة، والطريقة التي يميز بها مساحات الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج عن مساحات الأرضي التي لا تخضع لإدارة الأحراج. وتشمل أمثلة من القرارات الخاصة بكل بلد معالجة بساتين الأشجار أو أراضي الرعي ذات الغطاء الشجري . ومن الممارسة السليمة تخصيص الأرضي للأنشطة باستخدام معايير استخدامات الأرضي الغالية.

ويبيّن الشكل ٤-٢-٧ العلاقة بين مختلف فئات الأحراج. وفي إطار الإبلاغ بموجب الاتفاقية، قامت البلدان بتصنيف مساحاتها الحرجية إلى أحراج مدارسة (المدرجة في البلاغات) والأحراج غير المدارسة (غير المدرجة في البلاغات). ويمكن تقسيم الأحراج المدارسة إلى فئات فرعية تضم مساحات الأحراج التي تقى بمعايير التصنيف المحددة في اتفاقيات مراكش فيما يتعلق بأنشطة إدارة الأحراج، ومساحات الأرضي (إن وجدت) التي لا تقى بتلك المعايير.

وبالنظر إلى قيام معظم البلدان بتطبيق السياسات لإدارة الأحراج بطريقة مستدامة، و/أو تطبيق ممارسات للإشراف على الأحراج واستخدامها بهدف أداء الوظائف الإيكولوجية (بما في ذلك التنوع البيولوجي) والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة للأحراج بطريقة مستدامة<sup>(٥٢)</sup>، فإن مجموع مساحة الأحراج المدارسة في بلد ما يساوى في كثير من الأحيان نفس المساحة الخاضعة لإدارة الأحراج. ومن الممارسة السليمة تحديد المعايير الوطنية المستخدمة في تحديد الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج بحيث تتفق مساحة الأحراج المدارسة (حسب ما هو وارد في البلاغات المقدمة بموجب الاتفاقية) ومساحة الأرضي الحرجية الخاضعة لإدارة الأحراج. وفي حالة حدوث اختلاف بين الماساحتين، ينبغي شرح هذا الاختلاف وتوثيق حجم الاختلافات. وينبغي على وجه الخصوص في الحسابات تُستبعد فيها مساحات الأرضي التي تعتبر أحراجاً مدارسة من مساحة الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج، شرح سبب ذلك الاستبعاد، لتقدير المحاسبة غير المتوازنة (الشكل ٤-٢-٧). ويمكن أن تحدث المحاسبة غير المتوازنة في حالة تفضيل استبعاد مساحات الأرضي التي تعتبر مصدرًا من البلاغات الوطنية وأدرجت مساحات الأرضي التي تعتبر مصرفًا في تلك البلاغات. ويتم تناول مسألة المحاسبة غير المتوازنة بمزيد من التفصيل في تقرير الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ


<sup>(٥٢)</sup> انظر الفقرة ١ (و) من مرفق مشروع المقرر -م إ-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1 .

المعنون «التعريف والخيارات المنهجية فيما يتعلق بالانبعاثات المدرجة في قوائم الجرد والنائمة عما يتسبب فيه الإنسان من تردى الأحراج وزوال الغطاء الطبيعي لأنواع أخرى من النباتات».

وقد يوجد من الظروف الوطنية ما يبرر تحديد مساحات الأرضي التي كانت تعتبر ‘أحراجا غير مدار’ في البلاغات المقدمة بموجب الاتفاقية على أنها أرض خاصة لإدارة الأحراج بموجب البروتوكول. ومثال ذلك أن الطرف قد يكون قد اختار استبعاد المتنزهات الوطنية المشجرة من مساحة الأحراج المدارة لأنها ليست مصدرا لتوفير الأخشاب. وأما في الحالات التي تدار فيها تلك المتنزهات بهدف أداء وظائف بيولوجية (ما في ذلك التنوع البيولوجي) والاجتماعية، وتخضع لأنشطة إدارة الأحراج، مثل إخماد الحرائق، يجوز للبلد أن يختار إدراج تلك المتنزهات الوطنية المشجرة كأرض خاصة لإدارة الأحراج (الشكل ٤-٢-٤). وفي تلك الحالات، ينبغي أن ينظر البلد في إدراج كل المساحات الخاصة لإدارة الأحراج في مساحاته الحرجية المدارة في سنوات الإبلاغ المقبلة بموجب الاتفاقية.

ويتضمن الشكل ٤-٢-٤ مخططا لسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت الأرضي تستوفي شروط خصوصها لأنشطة إدارة الأحراج. ويجب أن تقي الأرضي المصنفة باعتبارها أرض خاصة لأنشطة إدارة الأحراج بمعايير الأحراج المستخدمة في البلد. ومن الممكن أن يؤثر أكثر من نشاط بشري واحد على الأرضي. وفي مثل تلك الحالات، ينبغي وضع معايير وطنية لتوزيع تلك الأرضي بشكل منسق على الفئات الملائمة.

#### الشكل ٤-٢-٤ مخطط لسلسل القرارات المتعلقة بتحديد ما إن كانت الأرضي تستوفي شروط خصوصها لأنشطة إدارة الأحراج



ومن الممارسة السليمة وضع معايير واضحة للتمييز بين الأرضي الخاصة لإدارة الأحراج وبين الأرضي الخاصة لأنشطة الأخرى بموجب المادة ٤-٣، وتطبيق تلك المعايير بشكل منسق في كل الأزمنة. ومثال ذلك أن مساحات الأرضي الحرجية المستثمرة في الغالب في الرعي يمكن إدراجها تحت فئة إدارة الأحراج أو تحت فئة إدارة أراضي الرعي ولكن ليس تحت الفئتين على السواء، وبالتالي، يمكن لبساتين الفاكهة أن تقي بتعريف الحرج، ولكنها تدرج تحت إدارة الأرضي الزراعية. ومن الممارسة السليمة النظر في التأثير البشري الغالب على الأرض عند التصنيف، وتصنيف الأرضي تحت فئة إدارة الأحراج أو إدارة أراضي الرعي وإدارة الأرضي الزراعية ينطوي على آثار على قواعد المحاسبة المنطبقة كما هو مبين في الجدول ٤-١-٤.

ومن الممارسة السليمة أن يصف كل طرف الطريقة التي يستخدم بها تعريف إدارة الأحراج وأن يبين حدود المساحات التي تشمل الأرضي الخاصة لإدارة الأحراج في سنة الجرد أثناء فترة الالتزام. ويستند ذلك في معظم الحالات إلى المعلومات الواردة في قوائم جرد الغابات التي تشمل معايير، من قبيل الحدود الإدارية، أو الحدود المحلية (مثل المناطق محمية أو المتنزهات) أو حدود الملكية، حيث قد يتغدر أو قد يستحيل اكتشاف الفرق بين الأحراج المدارة وغير المدارة أو ربما بين الأحراج المدارة التي تقي

بتعریف إدارة الأحراج بموجب اتفاقيات مراكش والأحراج المداراة التي لا تفي بذلك التعريف، من خلال الاستشعار من بعد أو أشكال الملاحظة الأخرى. ويجب أن يكون تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة التحريرج وإعادة التحريرج والتي تفي أيضاً بشروط الاندراج تحت فئة الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج، منفصلاً عن تحديد مساحات الأرضي التي لا تفي إلا بمعايير الأنشطة المضطط بها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ أو مساحات الأرضي التي لا تخضع إلا لإدارة الأحراج بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣. ومن شأن تحديد تلك المساحات أن يقلل من إمكانية حدوث ازدواجية في الحساب.

ويمكن أن تزيد (أو تنقص) مساحة الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج على مر الزمن. ومثال ذلك أنه في حال وسع بلد ما بنية طرقه التحتية داخل أحراج لم تكن مداراة من قبل، وإذا ما ابتدأ بأنشطة قطع أحراج، تزداد مساحة الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج وينبغي حينئذ تقدير تغيرات أرصدة الكربون المقترنة بتلك الزيادة. وفي حالة حدوث تغيرات في المساحة على مر الزمن، من الأهمية الأساسية تطبيق أساليب حساب تغيير رصيد الكربون بالترتيب المبين في القسم ٤-٣-٢-٤. وقد يسفر عدم استخدام الأساليب الحسابية الصحيحة عن زيادة ظاهرة ولكن غير صحيحة في أرصدة الكربون نتيجة تغيير المساحة.

وحالما تدرج أرض في البلاغات المقدمة عن تغيير أرصدة الكربون بموجب بروتوكول كيوتو، فلن يمكن إزالتها بعد ذلك، ولكن يمكن تغيير فئة الإبلاغ (كما مبين في القسم ٤-١-٢). ولا يمكن للمساحة الخاضعة لإدارة الأحراج إلا أن تتناقص على مر الزمن حين تفقد أرض بسبب أنشطة إزالة الأحراج. على أن وحدات الأرضي التي تزال منها الأشجار تخضع لقواعد المبنية في الفقرة ٣ من المادة ٣، ويجب الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون في المستقبل. وهكذا، بينما تتناقص مساحة الأرض المبلغ عنها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، فإن المساحة المبلغ عنها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ تزداد بنفس القدر.

ويخلص الإطار ٤-٢-٦ الروابط مع المنهجيات الواردة في هذا التقرير ومع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي فيما يتعلق بتحديد مساحات الأرضي.

#### الإطار ٤-٢-٦

الروابط مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير الأرضي الحرجة التي تتطلب أرض حرجة في الفصل الثالث.

**الصلة بالمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي**

غير متاحة بشكل يفي بمتطلبات اتفاقيات مراكش فيما يتعلق بالموقع الجغرافي للحدود.

### ٤-٧-٢-٣ اختيار أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

تنماشى أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون في مختلف المستجمعات مع الأساليب الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي كما هي محددة تفصيلاً في الفصل الثالث فيما يتعلق بالكتلة الحيوية الظاهرة والتحتية وكربون التربة العضوي، مع اعتبار أن الفرش الحرجي هو نفسه مستجمع الغطاء الأرضي الحرجي وأن الخشب الميت هو نفسه الركام الخشبي الخشن حسب التعريفات المبنية في الجدول ٢-١-٣ من الفصل الثالث.

وفي المساحات الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج، تطبق قواعد المحاسبة الصافية الإجمالية، ومن ثم تكون المعلومات المتعلقة بتغيرات رصيد الكربون في سنة الأساس (١٩٩٠ في معظم الحالات) غير مطلوبة. ولا يتم إعداد تقديرات أو تقديم بلاغات إلا عن التغيرات الصافية في أرصدة كربون النظم الإيكولوجية وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في كل سنة من سنوات فترة الالتزام.

وتنطبق عموماً على الأراضي الخاضعة لأنشطة إدراة الأحراج الأساليب المستخدمة في قطاع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحرجة الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي كما هي محددة في الفصل الثالث من هذا التقرير. وتشمل تلك الأرضي أي حرج يتعرض لتدخل نوري أو بشري مستمراً يؤثر على أرصدته من الكربون، (الصفحة ٥-١٤)، الدليل المرجعي، الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، ١٩٩٧). وينبغي استخدام هيكل المستويات على النحو التالي:

- المستوى ١، كما هو محدد في الفصل الثالث، يفترض أن التغير الصافي في رصيد مستجمع كربون الفرش الحرجي (الغطاء الأرضي الحرجي)، والخشب الميت، وكربون التربة العضوي (SOC) يساوى صفراء، وإن كانت اتفاقات مراكش تنص على ضرورة حساب الكتلة الحيوية الظاهرة والتحتية، والفرش الحرجي، والخشب الميت، وكربون التربة العضوي، ما لم يختار البلد عدم حساب مستجمع ما يمكن إثبات أنه ليس مصدراً. ولذلك لا يمكن استخدام المستوى ١ إلا إذا أمكن إثبات أن مستجمعات الفرش الحرجي والخشب الميت، وكربون التربة العضوي ليست مصدراً، باستخدام الأساليب المبينة في القسم ٤-٢-٣-١. كما لا يمكن استخدام المستوى ١ إلا إذا كانت إدارة الأحراج لا تمثل فئة رئيسية، وهو ما لا يمكن أن ينطبق إلا إذا كانت ‘الأراضي الحرجية التي تظل أرض حرجية’ في الفصل الثالث لا تمثل فئة رئيسية.
- ينبع استخدام أساليب المستوى ٢ والمستوى ٣ مع كل المستجمعات التي يتم قياسها، ما لم يقرر الطرف استبعاد تلك المستجمعات التي يمكن أن يثبت أنها ليست مصدراً، باستخدام الأساليب المبينة في القسم ٤-٣-٢-١.

ولا يمكن تلبية متطلبات المعلومات المطلوبة للإبلاغ بموجب بروتوكول كيوتو إلا باستخدام المعلومات الواردة في قائمة الجرد الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقية في الحالات التالية:

- ١ إذا كانت مساحات الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج هي نفس مساحات الأرضي الحرجية المدار (الشكل ٤-٢-٨)، (أو إذا لم تكن تلك المساحات هي نفس المساحة وإذا كانت تغييرات أرصدة الكربون في المساحات الخاضعة لإدارة الأحراج معروفة)،
- ٢ وإضافة إلى ذلك، إذا كانت المساحة وإذا كانت تغييرات أرصدة الكربون في الأحراج المدار داخل الحدود الجغرافية لكل فئة من الفئات المستخدمة في البلد معروفة،
- ٣ وإضافة إلى ذلك، إذا كانت مساحة الأحراج المدار التي نشأت نتيجة عملية تحريج أو إعادة تحريج مباشرة من الإنسان منذ عام ١٩٩٠ معروفة بالإضافة إلى تغييرات رصيد الكربون في تلك المساحة.

وحيثما أمكن استخلاص تلك المعلومات من قائمة الجرد المقدمة بموجب الاتفاقية، سيلزم اتخاذ الخطوات التالية لإعداد البلاغات المطلوبة بموجب بروتوكول كيوتو استناداً إلى قائمة الجرد المقدمة من الطرف بموجب الاتفاقية:

- ١- حساب ثم إيجاد حاصل جمع تغييرات أرصدة الكربون في باقي الأحراج وعمليات التحويل إلى أحراج التي تشمل كل المستجمعات في كل فئة من الفئات المستخدمة في البلد.
- ٢- طرح تغييرات أرصدة الكربون في المساحات (إن وجدت) التي تقى بمعايير الأحراج المدار ولكن لا تقى بمعايير إدارة الأحراج كما هي محددة في اتفاقات مراكش. وإذا كانت الظروف الوطنية تقضي إلى حالة تكون فيها الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأحراج بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ تحتوى على مساحات لا شكل جزء من الأحراج المدار، ينبع حينئذ إضافة تغييرات أرصدة الكربون في تلك المساحة الإضافية.
- ٣- طرح تغييرات أرصدة الكربون في وحدات الأرضي الخاضعة للتحريج وإعادة التحريج من المجموع المتبقى بعد الخطوة الثانية، والإبلاغ عن النتائج باستخدام جدول الإبلاغ ٤-٢-٥ والوسيلة المستخدمة في عرض المعلومات الخرائطية.

ومن الممكن استخدام بديل أكثر عملية وهو حساب وإيجاد حاصل جمع تغييرات أرصدة الكربون في كل فئة (المساحات المحددة بحسب موقع الحدود الجغرافية) في كل سنة من فترة الالتزام في كل مساحات الأرضي التي تخضع لإدارة

الأحراج، ولتلبية مقتضيات الإبلاغ بموجب بروتوكول كيوتو، ينبغي أن تكون نظم محاسبة الكربون في الأحراج الوطنية قادرة على تعقب كل مساحات الأحراج، سواءً كانت تلك المساحات مصنفة كأحراج مدار (اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ) أو إذا كانت خاضعة للفقرة ٣ من المادة ٣ و/أو الفقرة ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو. ويمكن بعد ذلك استخدام تلك النظم في إجراء الحسابات وإعداد البلاغات المتعلقة بالتغييرات الصافية في أرصدة الكربون في كل الفئات ذات الصلة المبلغ عنها بموجب الاتفاقية والبروتوكول. ويكفل هذا النهج الشامل أيضاً الاتساق بين الأساليب المستخدمة في حساب تغييرات أرصدة الكربون والإبلاغ عنها لأن نفس قوائم جرد الغابات وتغييرات استخدامات الأراضي ستشكل الأساس الذي تستند إليه عمليات الحساب المستخدمة في البلاغات بموجب الاتفاقية والبروتوكول على السواء.

وبلخص الإطار ٧-٢-٤ الروابط مع المنهجيات المستخدمة في هذا التقرير والروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي فيما يتعلق بتقدير تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون.

#### الإطار ٧-٢-٤

##### الروابط مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

الفصل الثالث، القسم ١-٢-٣ (الأراضي الحرجية التي تظل أرض حرجية)

قد لا تكون مساحة الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج هي نفس مساحة ‘الأراضي الحرجية التي تظل أرض حرجية’، وقد يتغير تعديل التقديرات وفقاً لذلك.

##### الروابط مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

٥ - ألف التغييرات في أرصدة الكتلة الحيوية الحرجية وغيرها من الكتلة الحرجية الخشبية (تُخصص كل أنشطة التحرير وإعادة التحرير منذ ١٩٩٠ - كما هو محدد - أعلاه - من تقدير الفئة ٥ - ألف

٥ - دال انبعاثات وعمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون من التربة

٥ - هاء الانبعاثات الأخرى (الميثان وأكسيد النيتروز في الأحراج المدار)

لا تشمل المنهجيات الافتراضية الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي الكتلة الحيوية التحتية ولا المادة العضوية الميتة.

ويتناول الفصل الثالث (القسم ١-٢-٣) أساليب تقدير انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون المنطلقة من الأحراج التي تظل أحراجاً. وتنطبق أيضاً إرشادات الممارسات السليمة المستخدمة في اختيار بيانات الأنشطة ومعاملات الانبعاث عند تقدير انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون، كما هي مبينة في الفصل الثالث، على الأراضي التي تخضع لأنشطة إدارة الأحراج.

## ٤-٢-٨ إدارة الأراضي الزراعية

### ٤-٨-٢ القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ

"إدارة الأرضي الزراعية" هي مجموعة الممارسات في الأراضي التي تتبع فيها المحاصيل الزراعية أو الأرضي المتربوكة بأثرة أو غير المستخدمة مؤقتاً لإنتاج المحاصيل.<sup>(٥٣)</sup> ومن الممارسة السليمة أن تشمل الأرضي الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية جميع الأرضي المدرجة في الفئة '٢'، من نظام استخدام الأرضي الوارد في الفصل الثاني (الفصل ٢-٢، فئات استخدام الأرضي)، وهي الأرضي الزراعية/الأرضي الصالحة للزراعة/أراضي الحرش.

وينبغي أن تدرج تحت إدارة الأرضي الزراعية جميع الأرضي التي تزرع فيها المحاصيل المؤقتة (الحولية) والدائمة (المعمرة)، وجميع أراضي السبات التي تترك لستريح لسنة أو لعدة سنوات قبل زراعتها مرة أخرى. وتشمل المحاصيل المعمرة الأشجار والجنبات التي تنتج الفاكهة، مثل البساتين (انظر الاستثناءات الواردة أدناه)، والكرום والمزارع، مثل الكاكاو، والبن، والشاي، والموز. وإذا كانت تلك الأرضي تفي بالمعايير المحددة لعنفات الأحراج (تعريف 'الحرج' الوارد في اتفاقيات مراكش، انظر الحاشية ٦ في الفصل ٤-١)، من الممارسة السليمة إدراج تلك الأرضي ضمن إدارة الأرضي الزراعية أو إدارة الأحراج، على ألا تدرج تحت كلتا الفئتين. كما تدرج مزارع الأرز ضمن أراضي المحاصيل على أن يتم الإبلاغ عن انبعاثات الميثان المقترنة بها في إطار قطاع الزراعة وليس في قطاع تغيير الأرضي والحراجة في قوائم الجرد المقدمة من البلدان كما هو مبين في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠. ويمكن لرقع الأرضي المشجرة، مثل البساتين أو الأحزمة الشجرية الواقية المنشأة بعد عام ١٩٩٠ والتي تفي بتعريف الحرجة أن تستوفى شروط التحرير/إعادة التحرير، وفي تلك الحالة، يمكن إدراجها ضمن تلك الفئات (انظر الفصل ٤-١-٢، القواعد العامة لتصنيف مساحات الأرضي بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣). كما يمكن أن تدرج في الأرضي الزراعية الأرضي الصالحة للزراعة المستخدمة في العادة لزراعة المحاصيل المؤقتة وإن كانت تستخدم مؤقتاً في الرعي.<sup>(٥٤)</sup>

وبالنظر إلى التنوع المحتل في نظم تصنيف استخدامات الأرضي الوطنية، من الممارسة السليمة أن تحدد البلدان أنواع الأرضي المدرجة ضمن إدارة الأرضي الزراعية في نظامها الوطني المستخدم في تصنيف استخدامات الأرضي، وأن تحدد الطريقة المستخدمة في تمييز تلك الأرضي عن المروج الطبيعية/المراعي المفتوحة/أراضي الرعي (مثلاً في فئة استخدام الأرضي '٣' المبينة في الفصل ٤-٢)، وفي تميزها عن الأرضي الخاضعة لأنشطة التحرير/إعادة التحرير، وإدارة الأحراج، وإدارة أراضي الرعي، وتتجدد الغطاء النباتي التي تقوم (أو قد تقوم) تلك البلدان بالإبلاغ عنها. ومن الممارسة السليمة مثلاً تحديد ما إن كانت البساتين والأحزمة الشجرية الواقية، وإلى أي مدى، تدرج تحت إدارة الأرضي الزراعية. ومن شأن ذلك أن يعزز من شفافية المعلومات الواردة في البلاغات وإمكانية مقارنتها بين الأطراف.

<sup>(٥٣)</sup> الفقرة ١ (ز) في مرفق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1 الصفحة ٥٨.

<sup>(٥٤)</sup> //www.unescap.org/stat/envstat/stwes-class-landuse.pdf

ولاستخدام المنهجية المقترحة لتقدير تغيرات أرصدة الكربون في تلك الأرضي، يلزم تقسيم مجموع مساحة الأرضي الزراعية على المساحات التي تخضع لمختلف مجموعات ممارسات الإدارة (التي قد تتدخل زمنياً ومكانياً) في سنة الأساس، وفي كل سنة من سنوات فترة الالتزام، وتتوقف معاملات ابتعاث وإزالة الكربون على الإدارة الجارية السابقة على السواء في الأرض. وبعض مساحات الأرضي قد تطلق ثاني أكسيد الكربون، وبعضها قد يحتجز الكربون، وهناك مساحات أخرى قد تكون في حالة توازن، وقد يتغير ذلك إذا تغيرت ممارسات الإدارة.

والحصول على بيانات أكثر تفصيلاً عن استخدامات الأرضي وممارسات الإدارة، يلزم إعداد مجموعة أشمل من تعاريف استخدامات الأرضي ونظم الإدارة في الأرضي الزراعية في مختلف المناطق المناخية، مثل التعريفات الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي. وتشمل المجموعات الواسعة من الممارسات المنفذة في إطار إدارة الأرضي الزراعية والتي تؤثر على أرصدة الكربون ممارسات الحرش، والدورات الزراعية ومحاصيل التغطية، وإدارة الخصوبة، وإدارة بقايا النباتات، ومكافحة تأكل التربة، وإدارة الري (الفريق الحكومي الدولي) المعنى بتغيير المناخ، ٢٠٠٠ (ب)، الصفحة ١٨٤). ويمكن الحصول على مزيد من التفاصيل في الفصل الثالث من هذا التقرير.

١٩٩٠ - ١-١-٨-٢-٤ سنة الأساس -

تتطلب أنشطة إدارة الأرضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي، وتجديد الغطاء النباتي المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ إجراء محاسبة صافية.<sup>(٥٥)</sup> ولهذا الغرض، يجب الإبلاغ عن ابتعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها الناجمة عن أي من تلك الأنشطة المختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ في سنة الأساس (إدارة الأرضي الزراعية، وإدارة أراضي الرعي، وتجديد الغطاء النباتي). ويطلب ذلك تحديد مجموع مساحات كل نشاط من الأنشطة المضطلع بها في سنة الأساس، وحساب تغيرات أرصدة الكربون في تلك المساحات. ويشمل قطاع الزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي ابتعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في عام ١٩٩٠ المنطلقة من تلك المساحات (انظر النصوص المتعلقة بالغازات من غير ثاني أكسيد الكربون الواردة في هذا القسم وفي الإطار ١-١-٤، المثالان ١ و ٢ في القسم ٤-١-٢).

وإذا طرأ تغير كبير على مساحة الأرض الخاضعة للنشاط المختار بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ فيما بين سنة الأساس وفترة الالتزام، قد يفضي ذلك إلى تغيرات غير متوازنة (أي طرح تغيرات الأرصدة في قاعدة الأرضي التي تتغير من حيث حجمها على مر الزمن (انظر الإطار ٤-٢-٨)).


<sup>(٥٥)</sup> تشير المحاسبة الصافية إلى أحكام الفقرة ٩ من مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) الواردة في الوثيقة ١ FCCC/CP/2001/13/Add ٦٠ إلى ٥٩، الصفحتان من

## الإطار ٤-٢-٨

مثال لمساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأراضي الزراعية في عام ١٩٩٠

## وفترة الالتزام (المحاسبة الصافية)

في هذا المثال، تتسع المساحة الخاضعة لإدارة الأراضي الزراعية في سنة الأساس لتشمل مساحة أكبر في سنة الجرد أثناء فترة الالتزام وبعض هذه المساحة كان يخضع لإدارة الأراضي الزراعية في كل من سنة الأساس وفترة الإبلاغ (أ). وبعض المساحة الخاضعة لإدارة الأراضي الزراعية في سنة الأساس لم يعد يخضع لإدارة الأراضي الزراعية في سنة الإبلاغ (ب). وتوجد أيضاً مساحات تخضع لإدارة الأراضي الزراعية في سنة الإبلاغ ولم تكن تعرضت لأنشطة إزالة الأحراج التي لها الأسبقية. (ج). وتتخضع المساحة (د) لإدارة الأراضي الزراعية، ولكنها تعرضت لأنشطة إزالة الأحراج التي لها الأسبقية. وبموجب بروتوكول كيوتو، تقارن الانبعاثات وعمليات الإزالة في المساحات (أ) + (ب) في سنة الأساس مع الانبعاثات وعمليات الإزالة في المساحات (أ) + (ج) - (د) في سنة الإبلاغ.



ويقادى هذا النهج الحاجة إلى تعقب تغيرات أرصدة الكربون الناشئة عن الأنشطة التي لا تتص علىها انبعاثات مراكش. وهذا النهج، شأنه شأن البديل الأخرى، قد ينطوي إلى بعض الآثار السياسية. ومثال ذلك أن حدوث تغير بسيط في المساحة بدون أن يصاحبه تغير في رصيد مساحة كل وحدة، يمكن أن يسفر عن حساب دائم أو حساب مدين بدون زيادة أو نقص فعلياً في الغلاف الجوى.

وسنة الأساس هي عام ١٩٩٠ في معظم الأطراف التي تقع عليها التزامات بموجب المرفق باء لبروتوكول كيوتو. على أنه بموجب أحكام الفقرة ٦ من المادة ٤ من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، يسمح للأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية بقدر من المرونة فيما يتعلق بالمستوى التاريخي للانبعاثات الماضية الذي يمكن أن تختاره كسندي مرجعي. ولذلك فإن سنة أو فترة الأساس في خمسة من الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية تقع بين عامي ١٩٨٥ و ١٩٩٠، ومن ثم، سيتعين عليها تقدير انبعاثات ثاني أكسيد الكربون والغازات الأخرى من غير ثاني أكسيد الكربون وعمليات الإزالة في تلك السنوات. ويلزم الحصول على البيانات التاريخية المتعلقة باستخدامات الأرضي وممارسات الإدارة في عام ١٩٩٠ (أو السنة الملاحنة) وفي السنوات السابقة لعام ١٩٩٠ لتقدير صافي انبعاثات/إزالة كربون التربة الناجمة عن أنشطة إدارة الأراضي الزراعية في سنة الأساس ١٩٩٠. وباستخدام الأسلوب المبين في الفصل الثالث (القسم ٣-٣-٢-١، تغير أرصدة كربون التربة - التربة المعدنية)، يفترض أن تغير استخدام إدارة الأرضي ينطوي على أثر يمتد لعشرين عاماً. وبذلك، عند استخدام هذا النهج، يحسب صافي تغير رصيد الكربون في عام ١٩٩٠ نتيجة أنشطة الإدارة في الفترة من ١٩٧٠ إلى ١٩٧٠. وإذا توفرت بيانات

المساحة والأنشطة في الفترة من عام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٩٠، يمكن تحديد صافي تغير رصيد الكربون في سنة الأساس ١٩٩٠ باستخدام معاملات انبعاث وإزالة الكربون الافتراضية حسب ما هو مبين أعلاه. وقد تتفق أو تزيد مدة التأثير على عشرين عاماً، ومن الممارسة السليمية استخدام فترة زمنية ملائمة أكثر، استناداً إلى البيانات والقياسات الخاصة بكل بلد (انظر نهج المستوى ٢ ونهج المستوى ٣ في القسم ٤-٣-٨-٢). وإذا لم تتوفر بيانات المساحة والأنشطة في الفترة من ١٩٧٠ إلى ١٩٩٠ (أو فترة زمنية ملائمة أخرى)، فلن توجد أي بيانات تاريخية يمكن الاستناد إليها في تحديد تغير رصيد الكربون أثناء سنة الأساس (١٩٩٠) وسيلزم لذلك إعادة إنشاء تلك البيانات استناداً إلى البيانات الأخرى في حالة اختيار أنشطة إدارة الأرضي الزراعية في فترة الالتزام الأولى.

وينطوي تقدير تغير رصيد الكربون في سنة الأساس على أثر واضح على المحاسبة الصافية. وإذا لم تتوفر البيانات الموثوقة عن الفترة من ١٩٧٠ إلى ١٩٩٠ (أو فترة زمنية منطقية أخرى)، يمكن أن تختار البلدان أنساب خيار من الخيارات التالية:

- اختيار عدم انتقاء أنشطة إدارة الأرضي الزراعية كنشاط بموجب بروتوكول كيوتو أثناء فترة التزام الأولى.
- عدم الإبلاغ عن أي انبعاث (فقد الكربون) في سنة ١٩٩٠ (أو سنة الأساس الملائمة) إلا إذا أمكن التتحقق من أن الأرض كانت في العشرين عاماً التي تسبق سنة الأساس خاصة لتغير في الإدارة (مثل زراعة الأرضي التي كانت حرجية من قبل) من شأنه أن يفضي إلى فقد في كربون التربة.
- استخدام معامل انبعاث/إزالة افتراضي قيمته صفر في سنة ١٩٩٠ إذا أمكن إثبات حدوث تغييرات قليلة في ممارسات الإدارة في الأرض المنطقية في السنوات العشرين التي تسبق عام ١٩٩٠.
- استخدام البيانات المستمدة من سنة أخرى يثبت أنها بيانات غير مباشرة موثوقة لسنة الأساس (مثل سنة ١٩٨٩ بدلاً من سنة ١٩٩٠). وينبغي أن تكون السنة البديلة فريدةقدر المستطاع من عام ١٩٩٠، وينبغي إعطاء الأولوية، في حالة تساوى جميع العناصر الأخرى، للسنة الأقرب.
- استخدام منهجية خاصة بالبلد يثبت أنها موثوقة لتقدير تغير رصيد كربون التربة في سنة الأساس في عام ١٩٩٠. ومن الممارسة السليمية التتحقق من أن تلك منهجية لا تسفر عن زيادة أو نقص في تقدير الانبعاثات/عمليات الإزالة في سنة الأساس (انظر المناقشة المتعلقة بأساليب المستويين ٢ و ٣ في القسم ٤-٣-٨-٢). وفي معظم الحالات، تتطلب تلك الأساليب أيضاً بيانات تاريخية عن ممارسات الإدارة قبل عام ١٩٩٠.

وقد يسفر هذا النهج في بعض الأحيان عن تقدير معتدل لصافي تغير رصيد كربون التربة، ولكن، في غياب البيانات الموثوقة التي يمكن التتحقق منها لحساب تغير رصيد الكربون في عام ١٩٩٠، يساعد هذا النهج على تفادي المبالغة في تقدير الإزالة الصافية للكربون من الغلاف الجوى.

#### ٤-٨-٢ اختيار أساليب تحديد الأرضي

تضمن الأقسام ٤-١، و ٤-٢، و ٤-٣، و ٤-٤ إرشادات عامة بشأن تحديد الأرضي الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية. وبموجب اتفاقات مراكش، ينبغي الإبلاغ سنوياً عن الموقع الجغرافي لحدود الرقعة التي تشمل الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية، بالإضافة إلى مجموع مساحات الأرضي الخاضعة لذلك النشاط.

وقد، ولكن لا يلزم، أن يشمل الموقع الجغرافي للحدود بيانات محددة مكانياً لكل أرض خاضعة لإدارة الأرضي الزراعية. وبدلاً من ذلك، يمكن تقدير معلومات عن حدود المساحات الكبيرة التي تشمل أراضٌ صغيرة خاضعة لإدارة الأرضي الزراعية بالإضافة إلى تقديرات المساحة الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية في كل مساحة كبيرة. وفي أي من الحالتين، يلزم تعقب الأرضي الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية وأنشطة الإدارة المنفذة فيها طيلة الوقت لأن استمرارية الإدارة تؤثر على انبعاثات الكربون وعمليات الإزالة. ومثال ذلك أن الطرف الذي يرغب في المطالبة بعمليات إزالة الكربون الناتجة عن التحويل إلى عدم استخدام أي حرث في ١٠٪ من المساحة الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية، يجب أن يثبت عدم ممارسة أي أنشطة تتعلق بالحرث في نفس

مساحة الأرض خلال تلك الفترة، لأن تراكم الكربون في التربة المعdenية يتوقف على استمرارية انعدام الحرث (وقد تم اشتقاق معاملات الانبعاث/الإزالة لحالة انعدام الحرث المستمرة). ولذلك فإن معدل إزالة الكربون في مجموع المساحة يتوقف على ما إن كانت نفس المساحة البالغة ١٠٪ من الأرض قد ظلت خالية من أي أنشطة للحرث، أو إذا كانت تلك النسبة تحدث في جزء مختلف من المساحة في سنوات مختلفة. ولا يكفي مجرد الإشارة إلى أن تلك النسبة البالغة ١٠٪ من مساحة الأرض التي تخضع لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية لم تكن تزاول فيها أي أنشطة للحرث خلال الفترة بأكملها. ومن الممارسة السليمة أن يتبع البلد باستمرار أنشطة الإدارة في الأراضي الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية. ويمكن تحقيق ذلك إما عن طريق التعقب المستمر لكل أرض خاضعة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية منذ عام ١٩٩٠ حتى نهاية فترة الالتزام (انظر مثلاً القسم ٤-٢-٨-١)، القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ)، أو عن طريق إعداد تقنيات للمعاينة الإحصائية بما يتماشى مع المشورة الواردة في القسم ٣-٥، للمساعدة على تحديد عمليات تحويل أنشطة الإدارة في الأرضي الزراعية (انظر أيضاً القسم ٤-٢-٤-٤، وضع متسلسلة زمنية متقدمة).

وعلى المستوى الوطني، تشمل المعايير التي يمكن أن تكون ذات صلة بتقسيم الأرضي إلى فئات فرعية لأغراض التصنيف عند وضع استراتيجية للمعاينة:

- المناخ
- نوع التربة
- درجة الاضطراب (مثل توافر الحرث وشدة)
- مستوى الإضافات العضوية (مثل الفرش الحرج النباتي، والجذور، والسماد الحيواني، والتحسينات الأخرى)
- الأرضي المزروعة مؤقتاً بالحشائش (مثل الأرضي المجنبة)
- أراضي السبات
- الأرضي التي تحتوى على أرصدة من الكتلة الحيوية الخشبية (مثل الأحزمة الشجرية الواقية، أو البساتين، أو المزارع المعمرة الأخرى).
- الأرضي المحولة إلى أراض زراعية منذ عام ١٩٩٠ (تغير استخدام الأرضي) التي لم تكن مندرجة في أي فئة من فئات استخدامات الأرضي الأخرى.

وفي كل الفئات الفرعية الناتجة التي تدرج تحت أنشطة إدارة الأرضي الزراعية، يلزم تعقب المساحات المشتبأة من تحويل الأحراج (أي إزالة الأحراج) منذ عام ١٩٩٠ بشكل منفرد حيث سيتم الإبلاغ عنها كوحدات من الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج.

وفي أساليب المستويات العليا، قد يلزم إجراء تصنيف فرعى لمساحة الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية.

وتشمل أساليب تحديد الأرضي الزراعية بالقدر الكافي من التفصيل:

- الإحصائيات الوطنية المتعلقة باستخدامات الأرضي وإدارة الأرضي: في معظم البلدان، يتم إجراء مسح منظم لقاعدة الأرضي الزراعية بما في ذلك أراضي زراعة المحاصيل، لتوفير البيانات المتعلقة بتوزيع مختلف استخدامات الأرضي، والمحاصيل، وممارسات الحرث، وغير ذلك من جوانب الإدارة، وذلك في كثير من الأحيان على المستوى الإقليمي دون الوطني. وقد تستمد تلك الإحصائيات جزئياً من أساليب الاستشعار من بعد.
- بيانات الجرد المستمرة من نظام إحصائي لمعاينة قطع الأرضي: يتم رصد أنشطة استخدام وإدارة الأرضي في عينات محددة من رقع الأرضي الدائمة التي يعاد النظر فيها بانتظام.

ويتضمن الفصل الثاني (أساس التمثيل المتسق لمساحات الأرضي) مزيداً من إرشادات الممارسات السليمة المتعلقة بتحديد مساحات الأرضي.

ويبيّن الإطار ٤-٩ أدناه الصلات مع الأساليب المعنية بتحديد مساحة الأرضي الزراعية في الفصول الأخرى من هذا التقرير وفي المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي:

#### الإطار ٤-٩

##### الصلات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

القسم ٢-٣-٢ (النهاج الثالثة): الأرضي الزراعية التي تظل أراض زراعية أو أي تحويل من شأنه أن يفضي إلى أراض زراعية في الفصل الثاني (فيما عدا الأحراج المحولة إلى أراض زراعية). ينبغي أن تدرج سنويا كل التحويلات التي تقع في الفترة بين ١٩٩٠ (أو ١٩٧٠، عند الاقتضاء لتقدير سنة الأساس) وعام ٢٠٠٨، وكذلك التحويلات التي تقع في سنوات الجرد اللاحقة.<sup>(٥١)</sup>

##### الصلات مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

غير متاحة بشكل يفي بمتطلبات اتفاقيات مراكش فيما يتعلق بالموقع الجغرافي للحدود.

## ٤-٨-٢ اختيار أساليب تقدير تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

فيما يتعلق بالأراضي الزراعية، تحدد المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي ثلاثة مصادر أو مصارف محتملة لانبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن التربة الزراعية:

- صافي تغييرات أرصدة الكربون العضوي في التربة المعدنية المقترنة بتغييرات استخدام الأرضي وإدارة الأرضي.
- انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من التربة العضوية المزروعة.
- انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن تكليس التربة الزراعية.

ويحسب مجموع انبعاثات/عمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون السنوية بإيجاد حاصل جمع الانبعاثات/عمليات الإزالة الناتجة عن تلك المصادر (انظر القسم ٢-١-٣-٣).

وينبغي تقدير تغييرات أرصدة الكربون في المستجمعات الأخرى (الكتلة الحيوية الظاهرة والتحتية، والفرش الحرجي، والخشب الميت) عند الانطباق (أي إذا لم يختبر الطرف في بروتوكول كيوتو عدم الإبلاغ عن مستجمع معين وإذا قام بتقديم معلومات يمكن التتحقق منها لإثبات عدم تناقص أرصدة الكربون). وفيما يتعلق بمعظم المحاصيل، يمكن إغفال الكتلة الحيوية للمحاصيل الحولية، ولكن ينبغي حساب الأشجار والأحزمة الشجرية الواقية والمحاصيل الخشبية التي تتبع في الأرضي الزراعية وتدرج تلك الحسابات إما تحت أنشطة إدارة الأرضي الزراعية أو التحرير/إعادة التحرير أو إدارة الأحراج. ويمكن الاطلاع على الأساليب ذات الصلة المتعلقة بتقدير تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن الكتلة الحيوية الظاهرة والتحتية والفرش الحرجي والخشب الميت في الأقسام التي تتناول التحرير/إعادة التحرير أو إدارة الأحراج (انظر الجدول ٤-٨-٢) والفصل الثالث (انظر الإطار ٤-١٠-٢) من هذا التقرير. ويلخص الجدول ٤-٨-٢ المراجع الملائمة. وتركز الأقسام التالية أساسا على مستجمع كربون التربة. ولمخططات تسلسل القرارات العامة التي يسترشد بها أيضا في اختيار الأساليب المتبعة مع الفئات الفرعية الأخرى، انظر الشكلين ١-١-٣ و ٢-١-٣ في الفصل الثالث.

<sup>(٥٦)</sup> إذا وقع أكثر من تحويل للأرضي في نفس مساحة الأرض أثناء فترة الانتقال التي تشملها المصفوفة، قد يتغير حينئذ تقصير مدة الانتقال للتغيير عن تلك التحويلات.

الجدول ٤-٢-٨	
الأقسام التي تحتوى على المنهجيات المستخدمة في تقدير مختلف مستجمعات كربون الأراضي الزراعية	
المستجمعات الواجب تقديرها	القسم الذي يمكن أن توجد فيه المنهجيات
الكتلة الحيوية الظاهرة	القسم ٤-٢-٥ (التحرير وإعادة التحرير) والقسم ٧-٢-٤ (إدارة الأحراج)
الكتلة الحيوية التحتية	القسم ٥-٢-٤ (التحرير وإعادة التحرير) والقسم ٧-٢-٤ (إدارة الأحراج)
الفرش الحرجي والخشب الميت	القسم ٥-٢-٤ (التحرير وإعادة التحرير) والقسم ٧-٢-٤ (إدارة الأحراج)
كربون التربة	القسم ٣-٨-٢-٤
انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون	دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ ، والقسم ٤-٣-٨-٢-٤ (فيما يتعلق فقط بالانبعاثات التي لا تتناولها الفصول الخاصة بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، ودليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ )

وإذا اختار الطرف عدم حساب مستجمع معين، ينبغي حينئذ أن يثبت بالوثائق التي يمكن التحقق منها أن ذلك المستجمع ليس مصدرًا. ويتضمن القسم ٤-٣-٢-٤ متطلبات الإبلاغ فيما يتعلق بما في ذلك الاختيار.

وتستخدم مختلف المنهجيات على مختلف المستويات لتقدير صافي انبعاثات/عمليات إزالة الكربون الناتجة عن كل مستجمع من مستجمعات الكربون في سنة الأساس (١٩٩٠) وفي سنوات فترة الالتزام. وبالنظر إلى ما قد تسفر عنه مختلف الأساليب من تقديرات مختلفة (بمستويات مختلفة من عدم التيقن)، من الممارسة السليمة استخدام نفس المستوى ونفس المنهجية لتقدير انبعاثات الكربون/الإزالة في عام ١٩٩٠ وأنشاء فترة الالتزام.

ويبين الفصل الثالث بالتفصيل الأساليب المستخدمة في تقدير صافي انبعاثات وعمليات إزالة كربون التربة في سنة الأساس (١٩٩٠) وفي فترة الالتزام. ويبين الإطار ١٠-٢-٤ أدناه الصلات مع الأساليب ذات الصلة الواردة في الفصل الثالث من هذا التقرير والمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي. وتقدم الأقسام التالية عرضاً موجزاً لثلك الأساليب المبينة من قبل، مع تحديد الجوانب المتصلة ببروتوكول كيوتو

الإطار ٤-٢-١٠	
الصلات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير	
١-١-٣-٣	تغير الكتلة الحيوية
٢-١-٣-٣	تغير أرصدة كربون التربة
الصلات مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي	
٤	غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون
٥ - باء	تحويل الأحراج والمروج الطبيعية (تحويل المروج الطبيعية إلى أراضٍ زراعية)
٥ - دال	انبعاثات وعمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون من التربة.

#### ٤-٢-٨-٣-١ التربة المعدنية

فيما يتعلق بتغيير رصيد الكربون الناتج عن التربة المعدنية، ينبغي استخدام مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-٢-٩ لتحديد المستوى المستخدم في الإبلاغ عن أنشطة إدارة الأراضي الزراعية بموجب بروتوكول كيوتو. وفيما يتعلق بالأشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، من الممارسة السليمة استخدام المستوى ٢ أو المستوى ٣ للإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون الناتجة عن التربة المعدنية إذا كانت انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن أنشطة إدارة الأراضي الزراعية تمثل فئة رئيسية.

#### أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون في التربة المعدنية


تدرج أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون تحت واحد من ثلاث مستويات. وينبغي التمييز بين تلك المستويات وبين الأساليب المستخدمة في تقدير بيانات الأشطة (مساحات الأرضي). عند تقدير مساحات الأرضي، من الممارسة السليمة استخدام الأساليب

التي تعتمد على النهج الثاني أو النهج الثالث (الفصل الثاني) مع مراعاة الإرشادات الواردة في القسم ٢-٢-٤ فيما يتعلق بالمستويات العليا المبينة في الفصل الثالث. ولتقدير تغيرات أرصدة الكربون، يمكن استخدام المستويات الأدنى. ويمكن الاسترشاد بمخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٩-٢-٤ لاختيار منهجية الممارسة السليمة.

#### المستوى ١

يبين الفصل الثالث (القسم ٣-٣-٢: تغير أرصدة كربون التربة) أسلوب المستوى ١ المتبعة في تقدير تغيرات أرصدة الكربون في التربة المعدنية، استناداً إلى الأسلوب المبين في الصفحتين من ٥٣٥ إلى ٥٤٨ من الدليل المرجعي للمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي (الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، ١٩٩٧). وقد تم تحديث القيم الافتراضية الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي استناداً إلى فترة زمنية ممتدة عشرون عاماً، واستخدمت تلك القيم لاشتقاق معاملات تغير أرصدة الكربون السنوية. ويمكن مقارنة ذلك مباشرةً بأساليب المستوى ١ المستخدمة في إعداد قوائم الجرد الوطنية الواردة في الفصل الثالث (إرشادات الممارسات السليمة في قطاع تغيير استخدام الأرضي والحراجة).

**شكل ٩-٢-٤** مخطط تسلسل القرارات المتعلقة باختيار المستوى الملائم لتقدير تغيرات أرصدة كربون التربة المعدنية في الأرضي الزراعية للإبلاغ عنها بموجب بروتوكول كيوتو (انظر أيضاً الشكل ١-١-٣).



الملاحظة ١: تستخدم مصوفة/قاعدة بيانات القيم الافتراضية.

الملاحظة ٢: تستخدم التaramترات وبيانات التربة ومدة التأثير الخاصة بكل منطقة.

الملاحظة ٣: تستخدم تقنيات التمذجة المتقدمة المرتبطة في كثير من الأحيان بقواعد البيانات الجغرافية.

ومن الممارسة السليمة أن يتم باستمرار تتبع أنشطة الإدارة في الأرضي الخاضعة لإدارة الأرضي الزراعية. ويمكن إجراء ذلك

إما عن طريق التتبع المستمر لكل أرض خاضعة لأنشطة إدارة الأراضي الزراعية منذ عام ١٩٩٠ وحتى نهاية فترة الالتزام (انظر مثلاً القسم ٤-٢-٧-١، القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ)، أو عن طريق وضع تقنيات للمعاينة الإحصائية بما يتماشى مع المنشورة الواردة في القسم ٣-٥ بما يسمح بتحديد تغييرات أنشطة الإدارة في الأراضي التي تخضع لإدارة الأراضي الزراعية (انظر القسم ٤-٢-٤-١، وضع متسلسلة زمنية متسقة).

وباستخدام القيم الافتراضية الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، يمكن حساب المتوسطات السنوية لمعدلات تغيير رصيد الكربون بحسب كل تركيبة من نوع التربة والمنطقة المناخية واستخدام الأرضي أو تغير أنشطة الإدارة ويمكن استخدام تلك المعدلات كقييم سنوية افتراضية لمعاملات تغير أرصدة الكربون<sup>(٥٧)</sup>، ويمكن تمثيلها في مجموعة من الجداول أو في مصفوفة أو في قاعدة بيانات وصلية. وبين الشكل ٤-٢-١٠ مخطط لهاذا النظام حيث تمثل الأرقام ١، ٢، ٣، ... مختلف ممارسات الإدارة.

الشكل ٤-٢-٤ رسم توضيحي مفاهيمي لمصفوفة معاملات تغير أرصدة الكربون المشتقة لمختلف استخدامات الأرضي وعمليات تحويل أنشطة إدارة الأرضي في كل مجموعة من المجموعات الحيوية الفيزيائية. ويمكن الحصول عليها من خلال جداول أو قاعدة بيانات وصلية. وفي المستوى ١، تستخدم القيم الافتراضية (انظر النص أعلاه) لتحديد معامل تغيير رصيد الكربون. وتستخدم نفس القيم الافتراضية المتعلقة بتحويلات أنشطة الإدارة في الاتجاه العكسي، ولكن باستخدام إشارة عكسية. ومثال ذلك أنه إذا كان معامل تغيير رصيد الكربون الناتج عن التحول من ممارسة الإدارة ١ إلى ممارسة الإدارة ٢ بقيمة ناقص ٥، فإن التحول من ممارسة الإدارة ٢ إلى ممارسة الإدارة ١ يكون له معامل بقيمة +٥.

مارسة الإدارة 'الجديدة'

		١	٢	٣	٤	...
مارسة الإدارة 'القديمة'	١	$C = -$ $0.5$	$C =$	$C =$	$C =$	
	٢	$C = 0.5$	$C =$	$C =$	$C =$	
	٣	$C =$	$C =$	$C =$	$C =$	
	٤	$C =$	$C =$	$C =$	$C =$	
	:	$C =$	$C =$	$C =$	$C =$	
= معامل تغيير رصيد الكربون (بيغرام كربون / هكتار/سنة)						
تمثل كل 'طبقة' مجموعة مختلفة من الظروف الحيوية الفيزيائية						

<sup>(٥٧)</sup> انظر أيضاً الحاشية ٣٢ أعلاه.

ومعامل تغيير رصيد الكربون السنوي يكون في كثير من الأحيان أقل من القيم الافتراضية لأرصدة الكربون المطلقة.<sup>(٥٨)</sup>

وقد تم تجميع هذه القيم الافتراضية لمعاملات تغير أرصدة الكربون في قاعدة بيانات حتى يتتسنى تقدير المعاملات الافتراضية الخاصة بكل نوع من أنواع التربة، ومستوى المدخلات، واستخدام الأرضي، وتحويل إدارة الأرضي الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي دون الرجوع إلى الجداول المتعددة. ويمكن الحصول على قاعدة البيانات من المرفق ١ في الفصل الرابع (أداة لتقدير تغييرات أرصدة كربون التربة المقترنة بتغييرات الإدارة في الأرضي الزراعية وأراضي الرعي استناداً إلى البيانات الافتراضية المحددة من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ) على القرص المدمج المرفق (بما في ذلك التعليمات المتعلقة بطريقة استخدام قاعدة البيانات).

#### حساب معاملات تغير أرصدة الكربون السنوية

تفترض المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي حدوث تغيير خطى في أرصدة كربون التربة على مدى يمتد عشرين عاماً بعد تغيير الإدارة، مما يؤدي إلى نقل رصيد كربون التربة من حالة التوازن عند السنة  $t_0$  (سنة تغيير الإدارة) إلى حالة توازن أخرى عند السنة  $t_{20}$  (بعد عشرين عاماً من تغيير الإدارة). ولذلك يفترض أن معدل تغيير رصيد الكربون يظل ثابتاً خلال العشرين عاماً الأولى التي تعقب تغيير الإدارة ثم تصبح بعد ذلك صفراء مع الوصول إلى حالة توازن جديدة.

وبين الفصل الثالث (القسم ٣-٣-٢؛ المعادلة ٣-٣-٢) أسلوب حساب معاملات تغير أرصدة الكربون السنوية. ويمكن الرجوع إلى ملخص الخطوات وإلى عينة من عينات الحساب في القسم ٣-٣-٢-١-١: اختيار الأسلوب (التربة المعدنية).

#### حساب تغييرات أرصدة الكربون الناتجة عن أنشطة إدارة الأرضي الزراعية

يمكن استخدام تغيير رصيد الكربون لحساب الانبعاثات/إزاله التربة الناجمة للكربون بعد نحو عشرين عاماً من تغيير استخدام الأرضي أو تغيير ممارسات إدارة الأرضي وذلك عن طريق ضرب معامل تغيير رصيد الكربون في المساحة التي ينطبق عليها التغيير على النحو التالي:

**المعادلة ٤-٢-١**

**الانبعاثات/إزاله التربة السنوية للكربون الناجمة عن أنشطة إدارة الأرضي الزراعية**

$$\Delta C_{CM\ SOC} = CSF \bullet A$$

حيث:

$\Delta C_{CM\ SOC}$  = التغيير السنوي في رصيد كربون التربة العضوي، ميغاغرام كربون/سنة؛ •

$CSF$  = معامل تغيير رصيد الكربون، ميغاغرام كربون/هكتار/سنة؛ •

$A$  = المساحة، بالهكتار. •

(انظر أيضاً المعادلة ٣-٣-٤ في الفصل الثالث).

وفيما يتعلق بالمحاسبة الصافية، ينبغي إجراء عملية الحساب المبينة في المعادلة ٤-٢-١ لكل من سنة الأساس وسنة الجرد. وللمناقشة المتعلقة بالمساحة التي يتم التطبيق عليها، انظر القسم ٤-١-٢ (القواعد العامة لتصنيف مساحات الأرضي الخاضعة للأنشطة المضطلع بها بموجب المادتين ٣-٣ و ٤-٤).

<sup>(٥٨)</sup> يعبر معامل تغيير رصيد الكربون عن التغيير في أرصدة الكربون ويكون أصغر كثيراً من رصيد الكربون المطلقة. ويمكن أن يكون تغير أرصدة الكربون صحيحاً بدرجة معقولة حتى وإن لم تكون القيم المطلقة صحيحة.

## المستوى ٢


يستخدم أيضاً أسلوب المستوى ٢ المنهجية المبنية في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ (الدليل المرجعي و دليل التشغيل)، ولكن تستبدل الآن المعاملات الافتراضية بالقيم الخاصة بالبلد أو الإقليم التي يثبت أنها أكثر موثوقية (مثل القيم المستمدة من البحث، أو التجارب الطويلة الأجل، أو الاستخدام المحلي لنماذج كربون التربة التي تخضع لمعايير وثائق دقيقين). ويمكن أيضاً استخدام مختلف البيانات الإقليمية المتعلقة بالمحتوى من الكربون في التربة (مثل البيانات المتاحة من قوائم جرد التربة الوطنية). ومن الممارسة السليمة كذلك استبدال القيمة الافتراضية لمدة التغيير (٢٠ عاماً) بقيمة ملائمة، إن وجدت البيانات المناسبة لتبرير ذلك.

وتعتبر معاملات تغير أرصدة الكربون المحددة على المستوى الإقليمي أو المحلي أفضل من المعاملات الافتراضية في تمثيل تغير أرصدة الكربون الفعلية في منطقة معينة. وعند استبدال معاملات الكربون الافتراضية، لابد من تطبيق معايير دقيقة لإثبات أن أي تغير في المعاملات لا يفضي إلى زيادة أو تقليل تقدير تغيير كربون التربة. وينبغي أن تستند المعاملات الخاصة بالبلد أو الإقليم إلى القياسات التي ينكرر إجراؤها على فترات كافية وخلال مدة زمنية معقولة، وبالكثافة المكانية الكافية للتغيير عن تغيرات العمليات الحيوية الكيميائية الأساسية، وتوثيقها في المطبوعات التي يسهل الوصول إليها.

ونعتبر مدة العشرين عاماً التي يفترض أن تتاح فيها تغيرات أرصدة كربون التربة من حالة توازن إلى حالة توازن أخرى مجرد مدة تقريبية: ففي تقديرات المناطق الأبد، قد تستغرق التغيرات أكثر من عشرين عاماً للوصول إلى توازن جديد (٥٠ عاماً تقريباً؛ وفي تقديرات المناطق المدارية، قد يتم الوصول إلى حالة التوازن الجديدة في فترات زمنية أقصر (١٠ سنوات تقريباً؛ Paustian *et al.*, 1997). وفي أسلوب المستوى ٢، يمكن استخدام مختلف القيم الخاصة بالبلد أو الإقليم المتعلقة بمدة تأثير استخدام الأرضي أو تغيير إدارة الأرضي، إن وجدت تلك القيم أو إذا تسعى حسابها بطريقة موثوقة.

ويمكن بدلاً من ذلك أن يستخدم أيضاً نموذج مقارب مع البيانات المتعلقة بتغيرات أرصدة كربون التربة (انظر الشكل ١١-٢-٤)؛ قارن نموذج ‘الخط المنكسر’ المستخدم في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي حيث يحدث تغيير خطى على مدى عشرين عاماً ولا يعقبه أي تغيير آخر. وباستخدام هذا الأسلوب، يمكن تطبيق مختلف معاملات تغير أرصدة الكربون في مختلف السنوات عقب تغيير استخدام الأرضي أو إدارة الأرضي حتى لا يقل تغير تغيرات الأرصدة بعد التغيير بفترة قصيرة (‘أ’ في الشكل ٤-١)، أو حتى لا تحدث زيادة في التقدير مع اقتراب التربة من حالة التوازن الجديدة (‘ب’ في الشكل ١١-٢-٤).

**الشكل ٤ ١١-٢-٤** رسم تخطيطي لتغير أرصدة كربون التربة بعد فرض تغيير في الإدارة مفضياً إلى تنحية الكربون ويمثله نموذج الخط المنكسر لتغيير الأرصدة (كما هو مستخدم في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي حيث الوقت المستغرق للوصول إلى التوازن الجديد هو ٢٠ عاماً). وباستخدام منحنى مقارب (التعريفات ‘أ’، و ‘ب’، انظر النص)




وإذا استخدمت قيمة أخرى لمدة التأثير غير عشرين عاما، فيلزم إدراج تلك القيمة في المصفوفة كما هي ممثلة تخطيطيا في الشكل ٤-٢-٤.

وفي المستوى ٢، يمكن استبدال المعاملات الافتراضية (مثلاً معاملات المدخلات) المرتبطة باستخدام مختلف للأرضي أو بتغيير إدارة الأرضي بالعلاقات الأكثر تفصيلاً بين شدة الممارسة (مثلاً مقدار الإضافات العضوية المستخدمة في التربية) والتغيير في انبعاثات/عمليات إزالة كربون التربة السنوية. ومثال ذلك أن Smith وآخرين (٢٠٠٠) قاموا بتحديد تلك العلاقات في أوروبا (مثلاً المتوسط السنوي لتغير رصيد كربون التربة (أطنان كربون/هكتار = ١٤٥، مضروباً في مقدار السماد الحيواني (أطنان مادة جافة/هكتار/سنة) المضاف؛ بعد إعادة الحساب استناداً إلى بيانات Smith وآخرين، ١٩٩٧؛  $R^2 = 0.3658$ ,  $n = 17$ ,  $p < 0.01$ ). ويمكن اشتقاق علاقات مشابهة من البيانات الطويلة الأجل المتعلقة بمختلف أنواع التربة في مختلف المناطق المناخية. ويمكن بدلاً من ذلك استخدام نماذج تغيير كربون التربة المعايرة والمقيمة بدقة (مثلاً، CENTURY (Parton *et al.*, 1987), RothC (Coleman and Jenkinson, 1996) لتوليد إماً معاملات تغيير الأرضية، أو شدة العلاقات المبينة أعلاه لمختلف أنواع التربة في مختلف المناطق المناخية

ويجب تطبيق معايير دقيقة لتقدير أي زيادة أو نقص في تغيير تغيير رصيد الكربون. ومن الممارسة السليمية أن تستند معاملات تغيير الأرضية إلى التجارب المعاينة وفقاً للمبادئ المبينة في القسم ٣-٥، وأن تستخدم القيم التجريبية إذا كانت تلائم المنطقة وممارسة الإدارة أكثر من القيم الافتراضية. وينبغي ألا تستخدَّم المعاملات المستندة إلى النماذج إلا بعد اختبار النموذج في مقابل تجارب، مثل التجارب المبينة أعلاه، وينبغي تقييم النموذج على نطاق واسع، وتوثيقه توثيقاً جيداً وحفظه. ومن الممارسة السليمية تقديم تقديرات لحدود الثقة وأو أوجه عدم التيقن المقترنة بمعاملات تغيير الأرضية في البلد أو الإقليم أو المنطقة المحلية.

الشكل ٤-٤ شكل توضيحي مفاهيمي لمصفوفة معاملات تغيير أرصدة الكربون المشتقة لمختلف استخدامات الأرضي ومختلف تحويلات أنشطة إدارة الأرضي في كل مجموعة من المجموعات الحيوية الفيزيائية. ويتم توسيع أسلوب المستوى ٢ باستخدام التقديرات المحددة إقليمياً لمعاملات الكربون أو تقديرات مدة أثر استخدام الأرضي/تغيير الإدارة. وتبعاً لطريقة الحساب، فإن قيمة معامل تغيير رصيد الكربون (c)، والمدة (d) المرتبطة بتحويلات الإدارة تكون في كثير من الأحيان نفس القيم في الاتجاه العكسي ولكن باستخدام إشارة عكسية للقيمة 'c'



يرجح أيضاً إعداد البلاغات بموجب بروتوكول كيوتو باستخدام نفس أساليب المستوى ٣ المستخدمة في إعداد قوائم الجرد الوطنية المقلمة بموجب الاتفاقية (كما هو مبين في الفصل الثالث، القسم ٣-٢-١-١، اختيار الأسلوب). بالمقارنة مع المصفوفة الثابتة المستخدمة في إطار المستويين ١ و ٢، فإن أسلوب المستوى ٣ يمكن أن يمثل بشكل أفضل في كثير من الأحيان تاريخ إدارة الأرضي، مما يتبع إجراء حساب أفضل لتغييرات كربون التربة الناتجة عن التغييرات المتعددة في ممارسات الإدارة على مر الزمن. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تستغرق التربة مدة أطول بكثير من عشرين عاماً للوصول إلى حالة التوازن، ويمكن لأساليب المستوى ٣ ( شأنها شأن أسلوب المستوى ٢ ) أن تأخذ ذلك في الحسبان. وبفضل القدرة الحسابية الواسعة النطاق، يمكن ربط نظام محدد مكانياً ببيانات ممارسات الإدارة لتعقب تغيرات أرصدة الكربون على مر الزمن عندما ترتبط بمعدلات حساب معدلات محتويات الكربون، ويبدأ استخدامها عند نقطة ما ويتم التحقق منها دوريًا. ويمكن أيضاً أن يستند أسلوب المستوى ٣ إلى العينات الإحصائية المتكررة ذات الكثافة الكافية لرصد أنواع الرتبة والمناطق المناخية وممارسات الإدارة بما يتماشى مع المبادئ المبينة في القسم ٣-٥. ولذلك فإن أساليب المستوى ٣ تشمل طائفة من المنهجيات الأكثر تحديداً من أساليب المستوى ٢، والمستندة في العادة إلى تقنيات النمذجة المتقدمة والمرتبطة في كثير من الأحيان بقواعد البيانات الجغرافية.

### **اختيار معاملات تغير أرصدة الكربون في التربة المعدنية**

تبين الأقسام التالية معاملات ابتعاث/إزالة الكربون المستخدمة مع كل مستوى.

**المستوى ١:** في إطار المستوى ١، يحسب متوسط التغيرات السنوية لرصيد كربون التربة المعدنية استناداً إلى القيم الافتراضية وذلك بنقسم تغيير رصيد الكربون خلال العشرين عاماً على ٢٠، كما هو مبين في الفصل الثالث، المعادلة ٣-٣-٣. ولتفاصيل المتعلقة بذلك المعاملات وما ينتج عنها من تقديرات لتغيرات الأرصدة يمكن الرجوع إلى **المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي**، الصفحات من ٥٣٥ إلى ٥٤٨، وقاعدة البيانات المبينة في المرفق ١ في الفصل الرابع. ( تختلف القيم الافتراضية الواردة في المرفق ١ في الفصل الرابع قليلاً عن القيم الافتراضية الواردة في **المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي**). ويمكن الرجوع إلى القسم ٣-٣-٢-١-١، اختيار الأسلوب (التربة المعدنية) للاطلاع على ملخص الخطوات وعينة الحسابات.

**المستوى ٢:** في إطار المستوى ٢، يستبدل بعض أو جميع القيم الافتراضية لتغيير رصيد الكربون (المستوى ١) بالقيم التي يثبت أنها أكثر موثوقية وقد تستند تلك القيم الجديدة إلى القيم المستمدة من البحث، أو قياسات تغيرات أرصدة الكربون، أو نماذج الكربون البسيطة، أو مجموعة من تلك الأدوات. (بعض الأمثلة، انظر **اختيار بيانات الإدارة المتعلقة بالتربة المعدنية**، أدناه). ومن الممارسة السليمة إثبات أن تلك القيم الجديدة، بالمقارنة مع القيم التي تحل محلها، تعتبر أدق بالنسبة للظروف والممارسات التي تطبق عليها.

**المستوى ٣:** في إطار المستوى ٣، تشتق معاملات تغير أرصدة الكربون في التربة المعدنية في كل بلد، وقد تحسن تلك المعاملات باستخدام النماذج المعقدة. ونماذج الكربون المستخدمة في المستوى ٣ هي بشكل عام أكثر تعقيداً من النماذج المستخدمة في المستوى ٢، حيث يراعى فيها نوع التربة (مثل المحتوى الطيني، والتركيب الكيميائي، والمادة الأم)، والمناخ، (مثل التهطل)، ودرجة الحرارة، والتباخر النتحي) وعوامل الإدارة (مثل الحرث، ومدخلات الكربون، وتحسينات الخصوبة، ونظام الزراعة). وتطلب الممارسة السليمة معايير النماذج باستخدام القياسات في موقع مرجعية، وتقديم وصف شفاف للنماذج والافتراضات المستخدمة.

وفي كل الحالات، يجب تطبيق معايير دقيقة لتقادى النقص أو الزيادة في أرصدة الكربون. وينبغي إجراء توثيق جيد للنماذج المستخدمة في تقدير تغيرات رصيد الكربون، وينبغي تقييمها باستخدام البيانات التجريبية الموثوقة بالظروف والممارسات التي تطبق عليها النماذج. ومن الممارسة السليمة تقديم تقديرات لحدود الثقة أو عدم التيقن. وقد تستبدل أيضاً معاملات تغير أرصدة الكربون الافتراضية بالقيم المشتقة كجزء من نظم حساب الكربون الوطنية/الإقليمية (انظر القسم ٤-٢-٧-٢، اختيار أساليب تحديد الأرضي الخاضعة لإدارة الأحراج).

## اختيار بيانات الإدارة المتعلقة بالترابة المعdenية

ينبغي توفر بيانات المساحة المتعلقة باستخدامات الأرضي وممارسات الإدارة طبقاً للنهج الثاني أو النهج الثالث (القسم ٢-٣-٢)، ٣-٢-٤. ونبين بإيجاز أدناه بيانات أنشطة الإدارة المطلوبة لكل مستوى من المستويات الثلاثة.

**المستوى ١:** باستخدام المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي (انظر أيضاً الفصل الثالث، القسم ٣-١-٢-١)، يفترض أن تأثيرات استخدام الأرضي أو تغيير إدارة الأرضي تتمتد أساساً لمدة عشرين عاماً. وإذا توفرت البيانات المتعلقة بالمساحة والأنشطة لمدة العشرين عاماً السابقة على سنة الأساس، يمكن تحديد صافي عمليات إزالة/انبعاثات الكربون في سنة الأساس باستخدام معاملات تغير أرصدة الكربون الافتراضية المبينة أعلاه. وتغييرات استخدام الأرضي وممارسات الإدارة في المستوى ١ هي نفسها الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي: إزالة الغطاء النباتي الوطني لتحويله إلى محاصيل أو مرعى، وإهمال الأرضي، واختلاف مستويات إضافة المخلفات واختلاف نظم الحرش، واستخدام التربة العضوية في الزراعة. وفي إطار تلك التغييرات المحددة في استخدامات الأرضي أو ممارسات إدارتها، تحدد الأنشطة بطريقة شبه كمية، مثل "العلية المدخلات" في مقابل "المنخفضة المدخلات"، ولا تقسم استخدامات الأرضي أو نظم الإدارة إلى مستويات تفصيلية أقل من ذلك. ويمكن الحصول على البيانات المتعلقة بمساحات الأرضي من مجموعات البيانات الدولية (مثل منظمة الأغذية والزراعة)، على الرغم من أن بعض تلك المصادر يفتقر إلى التحديد المكاني المطلوب في البلاغات وقد لا تقيّد إلا في عمليات التحقق من البيانات. وإذا توفرت بيانات المساحة والأنشطة لعام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٩٠، يمكن تحديد التغيير الصافي في رصيد الكربون في سنة الأساس ١٩٩٠ باستخدام معاملات تغير أرصدة الكربون الافتراضية المبينة أعلاه. وإذا لم تتوفر بيانات المساحة والأنشطة المتعلقة بعام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٩٠، يمكن الرجوع إلى القسم ٤-٢-٧-٢ لمعرفة الخيارات البديلة المستخدمة في تقدير مساحات الأرضي.


**المستوى ٢:** ممارسات الإدارة المستخدمة في المستوى ٢ هي نفس الممارسات الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي المستوى ١. ولكن في المستوى ٢، قد تقسم بعض ممارسات الإدارة أو تضاف الممارسات الجديدة بحسب كل بلد. وفي إطار نظم الإدارة الزراعية المبينة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، تشمل بيانات الإدارة توصيفات من قبيل "المدخلات العالية" و "المدخلات المنخفضة". ويمكن استبدال تلك التوصيفات في المستوى ٢ بتوصيفات أوضح، مثل معدلات التحسين العضوي العالية (مثل أكثر من عشرين طن مادة جافة/هكتار/سنة) ومعدلات التحسينات العضوية المتوسطة (مثل ١٠ إلى ٢٠ طناً من المادة جافة/هكتار/سنة)، ومعدلات التحسينات العضوية المنخفضة (مثل أقل من عشرةطنان من المادة الجافة/هكتار/سنة)، والتحسينات العضوية الصفرية. ويمكن مثلاً أن تعبّر التقسيمات الفرعية الأخرى عن مختلف أشكال التحسين العضوي، مثل السماد الحيواني، ومخلفات الحبوب، وحاماً المجارير، حيثما تتوفر معاملات الإزالة المقابلة. والبديل عن استخدام فئات التوصيف الأكثر تفصيلاً هو استخدام العلاقات المشابهة للعلاقات التي قام سميث وأخرون باشتراكها في أوروبا (١٩٩٧، و ١٩٩٨، و ٢٠٠٠) والتي قام Lal وآخرون باشتراكها في الولايات المتحدة (١٩٩٨). ويمكن الاستناد في ذلك إلى التحليل الجديد الأشمل لمجموعات البيانات العالمية. ويمكن أن تشمل الأرقام تغيير رصيد الكربون المقترن بممارسة معينة (مثل الوراثة الصفرية)، أو العلاقة بين شدة الممارسة وتغيير كربون التربة، مثل المتوسط السنوي لأنبعاث/عمليات إزالة كربون التربة (أطنان كربون/هكتار) يساوي ١٤٥ X مقدار السماد العضوي (أطنان مادة جافة/هكتار/سنة) المضاف؛ ويعاد حسابها من البيانات الواردة في سميث وأخرين، ( $R^2 = 0.3658, n = 17, p < 0.01$ ). ويمكن بدلاً من ذلك استخدام نماذج تغيير رصيد كربون التربة التي تخضع لعمليات معايير وتقدير دقيقين (مثل CENTURY (Parton *et al.*, 1986) RothC (Coleman and Jenkinson, 1996)، أو آخرون)، لاشتقاق معاملات تغير أرصدة الكربون الافتراضية أو لتوليد علاقات الشدة المبينة أعلاه في كل نشاط في مختلف أنواع التربة وفي مختلف المناطق المناخية. وتبين تلك الأمثلة الكيفية التي يمكن بها زيادة تحديد الممارسات على مستوى البلد، وإن كان من الممكن إجراء تحسينات أخرى. وقد تتطلب أساليب المستوى ٢ توصيفات للمساحة بدرجات من الاستثناء أعلى مما في المستوى ١. وعلى أي حال، يجب تطبيق معايير صارمة لتقادى زيادة أو نقص تقدير تغيير الانبعاثات أو عمليات الإزالة (انظر "اختيار معاملات تغير أرصدة الكربون في التربة المعدنية" للاطلاع على المناقشة المتعلقة بالمعايير).

المستوى ٣: ينبغي أن تتماشى بيانات الإدارة المستخدمة في منهجيات المستوى ٣ الأكثر تعقيداً مع مستوى التفصيل المطلوب في النموذج. ومن الممارسة السليمة استخدام بيانات الإدارة بالاستبانة المكانية الملائمة للنموذج، وإجراء، أو القدرة على إجراء، تقدير للمقاييس الكمية الموثوقة لعمليات الإدارة المطلوبة في النموذج.

#### ٤ - ٢ - ٣ - ٨ - ٢ - تغييرات أرصدة الكربون في التربة العضوية

لتقدير تغييرات أرصدة الكربون في التربة العضوية، ينبغي استخدام مخطط تسلسل القرارات التالي (الشكل ٤) لتحديد المستوى الذي ينبغي استخدامه في الإبلاغ بموجب بروتوكول كيوتو.

**الشكل ٤ ١٣-٢-٤ مخطط تسلسل القرارات المتعلقة باختيار مستوى الإبلاغ عن تغييرات أرصدة الكربون في التربة العضوية بموجب بروتوكول كيوتو (انظر أيضاً الشكل ٣)**



الملحوظة ١: تستخدم مصفوفة/قاعدة بيانات القيم الافتراضية.

الملحوظة ٢: تستخدم البارامترات وبيانات التربة ومدة التأثير المحددة إقليمياً.

الملحوظة ٣: تستخدم تقنيات النمذجة الأكثر تقدماً عندما ترتبط بكثير من الأحيان بقواعد البيانات الجغرافية.

#### أساليب تقدير انبعاثات/ عمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون من التربة العضوية

المستوى ١: عندما تحول التربة العضوية إلى الزراعة، يتم في العادة تجفيفها وزراعتها وتقليلها، مما يفضي إلى أكسدة المادة العضوية. وسوف يتوقف معدل انطلاق الكربون على المناخ وعلى تركيب (إمكانية تحلل) المادة العضوية، ودرجة الصرف، وغير ذلك من الممارسات، مثل التسميد والتقليل. ويبين القسم ٢-١-٣-٣ أسلوب المستوى ١ استناداً إلى الأسلوب الوارد في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي.

المستوى ٢: إذا توفرت بيانات خاصة بالبلد أو الإقليم موثوقة عن انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن التربة العضوية، من الممارسة السليمة استخدام تلك القيم بدلاً من القيم الافتراضية المحددة في أسلوب المستوى ١. وينبغي إثبات أن أي بيانات مستخدمة تتسم بقدر من الموثوقية أكبر مما تتسم به القيم الافتراضية.

المستوى ٣: قد تستخدم أساليب أو نماذج لتقدير ابعاث ثاني أكسيد الكربون في النظم المعقدة المبنية في الفصل الثالث (إرشادات الممارسات السليمة في قطاع تغيير استخدام الأراضي والحراجة) عند إعداد قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة. وقد تستخدم أيضا تلك الانبعاثات لتقدير ابعاث الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون بطريقة متكاملة. على أنه ينبغي الإبلاغ عن ابعاث الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون في قطاع الزراعة، وينبغي تقادى ازدواجية الحساب والسهول ومن الممارسة السليمة استخدام النماذج التي تخضع لعمليات معايرة باستخدام القياسات التي يتم إجراءها في موقع مرجعية، وإجراء وصفا شفاف للنماذج والأفتراضات المستخدمة.

#### اختيار معاملات ابعاث/إزالة الكربون في التربة العضوية

المستوى ١: يتضمن الفصل الثالث (الجدول ٥-٣-٣؛ القسم ٢-١-٣-٣) المعاملات الافتراضية لانبعاث/إزالة الكربون باستخدام أسلوب المستوى ١.

المستوى ٢: فيما يتعلق بالتربة العضوية، من الممارسة السليمة استبدال القيم الافتراضية المحددة في الفصل الثالث (الجدول ٥-٣-٣) بالمعاملات الخاصة بكل بلد أو بكل منطقة إذا ثبت أن تلك المعاملات تتسم بقدر من الموثوقية أكبر مما تتسم به القيم الافتراضية. ومن الممارسة السليمة استخدام معاملات الانبعاث/الإزالة الاستبدالية استنادا إلى النتائج التجريبية المستمدة من التجارب المصممة بطريقة جيدة والتي تستخدم فيها العينات الملائمة لتحقيق القوة الإحصائية الكافية. وينبغي ألا تستخدم معاملات الانبعاث أو الإزالة المستندة إلى النماذج إلا بعد اختبار النماذج في مقابل التجارب، مثل التجارب المبنية أعلى، وينبغي إجراء تقييم واسع النطاق للنموذج، وتوثيقه بشكل جيد وحفظه ومن الممارسة السليمة تقديم التقديرات المتعلقة بحدود الثقة وأو عدم التيقن المترتبة بأي معاملات ابعاث/إزالة استبدالية. ويجب إثبات أن معاملات الانبعاث/الإزالة الإحلالية تمثل الظروف أو الممارسات المحلية بطريقة أفضل من المعاملات الافتراضية وذلك عن طريق مقارنة معاملات الانبعاث الافتراضية والاستبدالية على سواء في مقابل القياسات أو التجارب التي يتم إجراؤها داخل المنطقة.

المستوى ٣: فيما يتعلق بالتربة العضوية، يمكن تقدير ابعاث ثاني أكسيد الكربون وابعاث غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون أو عمليات الإزالة كجزء من نماذج العمليات التي تستخدم فيها معاملات الانبعاث/الإزالة الوطنية. ومن الممارسة السليمة استخدام تلك الأساليب بعد توثيقها وتقييمها بشكل جيد. وقبل تطبيق تلك الأساليب ينبغي اختبارها وتقييمها بدقة كما هو مبين في أسلوب المستوى ٢.

#### اختيار بيانات أنشطة الإدارة المتعلقة بالتربة العضوية

تطبق نفس الاعتبارات المتعلقة ببيانات أنشطة إدارة الأراضي الزراعية ذات التربة المعدنية، كما هو مبين من قبل في القسم ٢-٤ .١-٣-٨-

#### ٤-٣-٨-٢-٣-٣-٢-٤ ابعاث ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس

تشمل البيانات التكميلية المقدمة في إطار بروتوكول كيوتو ابعاث ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن تكليس الأراضي الزراعية في حالة اختيار أنشطة إدارة الأراضي الزراعية.

#### أساليب تقدير ابعاث ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس

يستخدم التكليس في العادة لتخفيف حمضية التربة. وتنستخدم في العادة معادن الكربونات، مثل الحجر الجيري ( $\text{CaCO}_3$ ) والدولوميت ( $\text{CaMg}(\text{CO}_3)_2$ ) وعند إضافة تلك المركبات إلى التربة الحمضية فإنها تتسبب في إطلاق ثاني أكسيد الكربون بمعدل يقاوِل تبعاً لظروف التربة والمركب المستخدم. ويتكرر استخدام تلك المركبات كل بضعة سنوات، ولكن يمكن أن يتفاوت متوسطها على مر الزمن، ويستخدم متوسط المعدل السنوي كأساس لعمليات حساب الجرد.

المستوى ١: يشبه أسلوب المستوى ١ المستخدم في تقدير ابعاث ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس نفس الأسلوب المبين في الفصل الثالث (القسم ٣-٣-٢-١-٣-١).

**المستوى ٢:** في أسلوب المستوى ٢ المتعلق بالتكليس، تستخدم الأرقام الوطنية أو الإقليمية بدلاً من المعاملات الافتراضية المبنية في الفصل الثالث (القسم ١-٣-٢-١-١) المتعلقة بانبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس عندما يثبت أن تلك المعاملات تتسم بقدر أكبر من الموثوقية.

**المستوى ٣:** قد تشمل الأساليب المعقدة المستخدمة في المستوى ٣، حسب ما هو مبين في الفصل الثالث، حساباً واضحاً للآثار الناجمة عن التكليس وقد تشمل آثار التكليس أيضاً على انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون. ومن الممارسة السليمة استخدام تلك الأساليب إذا كانت تخضع لتوثيق وتقييم دقيقين.

#### اختيار معاملات انبعاثات الكربون الناجمة عن التكليس

من الممارسة السليمة استخدام القيم الافتراضية الواردة في الفصل الثالث (القسم ١-٢-١-٣-٣). وإذا اختار الطرف استخدام معاملات انبعاث وطنية بديلة (المستوى ٢)، ينبغي تبرير تلك المعاملات من خلال بيانات أكثر تفصيلاً عن تركيب الجير المستخدم. وإضافة إلى ذلك، قد تشمل أساليب المستوى ٣ الأثر المتكامل للتكنولوجيا وممارسات الإدارة على انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون. ومن الممارسة السليمة استخدام تلك المعاملات إذا كانت قد خضعت لتوثيق وتقييم دقيقين.

#### ٤-٢-٣-٤ غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

تعالج منهجيات تقدير انبعاثات أكسيد النيتروز والميثان في الفصول المتعلقة بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، وللليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠، التي تتناول المصادر التالية للانبعاثات الزراعية المرتبطة بأنشطة إدارة الأراضي الزراعية (تطبيق القائمة أيضاً على أنشطة إدارة أراضي الرعي وتتجدد الغطاء النباتي):

١- انبعاثات أكسيد النيتروز المباشرة الناجمة عن التربة الزراعية بسبب ما يلي

- استخدام الأسمدة الاصطناعية،
- استخدام الروث الحيواني كسماد،
- تثبيت النيتروجين البيولوجي نتيجة زراعة نباتات الأعلاف وغيرها من المحاصيل المثبتة للنيتروجين،
- استخدام مخلفات المحاصيل وحاماً المجارير،
- زراعة التربة التي تحتوى على مستويات عالية من المواد العضوية؛

٢- انبعاثات أكسيد النيتروز الغير مباشرة الناجمة عن النيتروجين المستخدم في الزراعة بما في ذلك الانبعاثات الناجمة عن:

- تطاير انبعاثات الميثان وأكسيد النيتروجين وترسيبها بعد ذلك في الغلاف الجوى (نتيجة استخدام الأسمدة الاصطناعية والأسمدة الحيوانية)،
- حلحة وتصريف النيتروجين؛
- ٣- انبعاثات الميثان الناجمة عن زراعة الأرز؛
- ٤- انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون نتيجة حرق النباتات؛
- ٥- انبعاثات الميثان الناجمة عن التخمر المعوي؛
- ٦- انبعاثات الميثان وأكسيد النيتروز الناجمة عن إدارة الأسمدة الحيوانية.

وينبغي الإبلاغ عن تلك الانبعاثات في إطار إدارة الأراضي الزراعية، ولكن كابنبعاثات زراعية<sup>(٥٩)</sup>، ويتم تناولها في الفصل الرابع (الزراعة) من لليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠. وحتى بالنسبة للأطراف التي لا تختار أنشطة إدارة الأراضي

<sup>(٥٩)</sup> وفقاً لاتفاقات مراكش، يجب التمييز بوضوح بين تقديرات الانبعاثات من مصادرها وعمليات الإزالة بحسب المصادر الناجمة عن الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ وبين الانبعاثات البشرية المنشأة الناجمة عن المصادر المبنية في المرفق أ لبروتوكول كيوتو (قارن الفقرة ٥ في مرفق مشروع المقرر -م إلـ١ (المادة ٧)، الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.3، الصفحة ٢٢).

الزراعية المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، ينبغي الإبلاغ عن تلك الانبعاثات باعتبارها انبعاثات ناتجة عن المصادر الواردة في المرفق أ لبروتوكول كيوتو. وينبغي كذلك على الأطراف التي تختار أنشطة إدارة الأراضي الزراعية أن تقدم بلاغات عن تلك الانبعاثات في قطاع الزراعة وليس في إطار الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣.

وينبغي الإبلاغ عن انبعاثات/ عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون في الأراضي التي تزال أحراجها وتحول إلى الأراضي زراعية (المادة ٣-٣) بشكل منفصل عن البلاغات المقدمة عن أنشطة إدارة الأراضي الزراعية (الفقرة ٤ من المادة ٣). وإذا تعذر إجراء تحديد مباشر لانبعاثات/ عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون في الأراضي المزالة أحراجها، يمكن تقدير تلك الانبعاثات وعمليات الإزالة كجزء من مجموع انبعاثات/ عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون المنطلقة من الأراضي الزراعية، بما يقابل مساحة مجموع الأراضي الزراعية في الأراضي المزالة أحراجها. ومثال ذلك أنه إذا كانت نسبة ١٠٪ من مساحة الأراضي الزراعية تقع في أراضٍ أُزيلت أحراجها، فإن ١٠٪ من مجموع انبعاثات/ عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون في الأراضي الزراعية تنتج عن الأراضي التي كانت تخضع لأنشطة إزالة الأحراج منذ عام ١٩٩٠.

وقد تؤثر أيضا بعض ممارسات الإدارة المستخدمة لزيادة كربون التربة على انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون. وتنتسب الفصول المتعلقة بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وللليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ الكثير من تلك التأثيرات، وقد توجد تأثيرات أخرى على الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون التي لا تتناولها المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وللليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ (انظر الأمثلة الواردة في الإطار ١١-٢-٤).

#### الإطار ١١-٢-٤

أمثلة للتأثيرات الممكنة لتغييرات أرصدة الكربون على انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون  
المثال ١: أثر تخفيض ممارسات الحرش على انبعاثات أكسيد النيتروز

يؤدي تقليل ممارسات الحرش أو عدم استخدامها في كثير من الأحيان إلى حدوث زيادات في كربون التربة في الأراضي الزراعية. على أن ذلك قد يغير في الوقت ذاته من انبعاثات أكسيد النيتروز من خلال التأثير على مسامات التربة (الجزء الذي تشغله المياه في مسام التربة)، وتذوير النيتروجين، ودرجة الحرارة، والعوامل الأخرى ( مثل 2001 Robertson et al., 2000; Smith et al., 1998; MacKenzie et al., 1998; Weier et al., 1996). والمشاهدات في هذا المجال غير قاطعة حيث تبين بعض الدراسات أن انبعاثات أكسيد النيتروز في النظم التي لا تستخدم فيها أي ممارسات للحرث تكون أعلى منها في النظم التي تستخدم فيها ممارسات الحرش، بينما تكشف دراسات أخرى عن انخفاض التأثير أو انخفاض مستويات انبعاثات أكسيد النيتروز. وتشير البيانات المتوفرة إلى أن هذه الاستجابة المتغيرة تتوقف على التأثيرات المتباينة بين التربة والمناخ، وإلى وجود علاقة بين البيانات الرطبة السينية التي تبلغ فيها مستويات انبعاثات أكسيد النيتروز أقصى ارتفاع لها، وبين ارتفاع مستويات الانبعاثات في حالة عدم استخدام الحرش عنها في حالة استخدام الحرش التقليدي (انظر مثلا Linn and Doran, 1984; Weier et al., 1996; Vinten et al., 2002) (انظر الأمثلة الواردة في الإطار ١١-٢-٤).

المثال ٢: الصلة بين دوران المادة العضوية وبين انبعاثات أكسيد النيتروز

تتحلل باستمرار المادة العضوية في التربة مما يسفر عن انطلاق النشادر والنترات. وقد يتحول جزء من هذا النيتروجين ‘المتاح’ إلى أكسيد النيتروز. وبالتالي فإن الممارسات التي تسمم في زيادة معدل تحلل المادة العضوية (مثل حرش المروج الطبيعي، وزيادة استخدام فترات ‘السبات’) قد تحرز انبعاثات أكسيد النيتروز. وفي المقابل فإن إعادة زرع المروج الطبيعي وتقليل عدد مرات ‘السبات’ قد يقلل انبعاثات أكسيد النيتروز. على أن أهمية وحجم تلك التأثيرات غير مفهومة تماما وقد يتعدى قياسها بطريقة موثقة في هذه المرحلة.

المثال ٣: تأثير إدارة الأراضي الزراعية على أكسدة الميثان

قد تؤثر أيضا بعض الممارسات التي تعزز من كربون التربة على معدل أكسدة الميثان في التربة، سلباً أو إيجاباً (انظر مثلا 2001 Smith et al.). وتقل هذه التأثيرات في كثير من الأحيان عنها في حالة أكسيد النيتروز عندما يعبر عنها بوحدات من مكافئ ثاني أكسيد الكربون.

المثال ٤: أثر تصريف التربة العضوية

قد تقل انبعاثات الميثان مع زيادة قدر ثاني أكسيد الكربون نتيجة تصريف المياه من التربة، وقد تتأثر أيضاً انبعاثات أكسيد النيتروز. (يلاحظ أن المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي تفترض أن كل الكربون يفقد في شكل ثاني أكسيد كربون. وإذا لم تأخذ بذلك الافتراض، يجب تبرير ذلك ببيانات سليمة علمياً وجيدة التوثيق. وتتضمن الفصول المتعلقة بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وللليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ أساليب تقدير انبعاثات أكسيد النيتروز من التربة العضوية المزروعة. وينبغي الإبلاغ عن تلك الانبعاثات حسب ما هو مبين في تلك الفصول لتفادي ازدواجية الحساب).

وكما نلاحظ في ليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ (القسم ٧-٤، الصفحتان من ٤٥٣ إلى ٤٦٦)، فإن تأثير تلك الممارسات وغيرها من ممارسات الإدارة على انبعاثات الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون قد تدرج في أساليب المستويات العليا المستخدمة

في إطار الزراعة. وفي الحالات التي يتم فيها تقدير تلك الانبعاثات، ينبغي الإبلاغ عنها في إطار قطاع الزراعة، لнациادي ازدواجية الحساب. وتشمل أمثلة الطرق التي يمكن بها تقدير تلك التأثيرات ما يلي:

- الفياسات المباشرة لانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في موقع تمثيلية؛
- تقدير معدلات الانبعاثات استنادا إلى القيم المستمدة من البحث، مع مراعاة ممارسات الإدارة، والتربة، والمناخ.

## ٤-٢-٩ إدارة أراضي الرعي

### ٤-٩-٢ القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ

إدارة أراضي الرعي هي مجموعة الممارسات في الأراضي المستخدمة لإنتاج الماشية بهدف التحكم في مقدار ونوع ما يتم إنتاجه من نباتات وماشية. وتكون أراضي الرعي، في الأصل، ‘‘مدار‘‘ إلى حد ما، ولذلك فإن الأرضي التي تخضع لأنشطة إدارة أراضي الرعي من المحتمل أن تشمل في الواقع جميع الأراضي التي تخضع لأنشطة الرعي داخل البلد، أي جميع الأراضي المستخدمة في الأغلب الأعم لإنتاج الماشية، استنادا إلى المعايير المقررة والمحددة صراحة في البلد. ويلاحظ أن جميع المروج الطبيعية ليست بالضرورة أرض للرعي.

وضماناً لشمولية التغطية، من الممارسة السليمة إدراج جميع الأراضي التالية لفئة أراضي الرعي:

- المراعي المحسنة/المروج الطبيعية/المراعي المفتوحة: وهذه الأرضي تخضع للرعي الكثيف المراقب. وتستخدم ممارسات الإدارة، مثل التسميد/الأسمدة الحيوانية، أو الري، أو إعادة غرس البذور، أو التكليس، أو الرش، للتحكم في الإنتاجية. وتدرج تحت هذه الفئة أيضاً الأرضي المستخدمة بشكل دائم في إنتاج محاصيل الأعلاف العشبية.
- المراعي غير المحسنة/المراعي الطبيعية/المروج الطبيعية/المراعي المفتوحة: وتتألف هذه الأرضي في العادة من غطاء نباتي وطني يشمل القش والشجيرات، وتمارس فيها بصورة رئيسية أنشطة الرعي الانتشرارية. وتعدم أو تقل أنشطة إدارة العشب في تلك الأرضي باستثناء الحرق في بعض الحالات. ومع ذلك، يتم التحكم في شدة وتوافر وموسمية أنشطة الرعي وتوزيع الحيوانات (حتى ولو بحكم الواقع) أو يمكن إدارتها تحديداً لمنع فقد الكربون المخزون، وذلك مثلاً بتقاديم فrotein الرعي.
- وينبغي أن تشمل إدارة أراضي الرعي المراعي أو المراعي المفتوحة أو مراعي السافانا التي تتبع فيها الأشجار والجنبات إذا كانت زراعة المحاصيل العلفية أو أنشطة الرعي تمثل أهم نشاط في تلك المساحة، استناداً إلى المعايير المحددة والمعلنة صراحة من البلد. وفي الحالات التي تقي فيها الأرضي المشجرة بتعريف الحرج، وتكون أشجارها قد أنشئت منذ عام ١٩٩٠، ينبغي إدراج تلك الأرضي تحت فئة التحرير/إعادة التحرير. على أنه يمكن إدراج الأرضي التي تقي بتعريف ‘‘الحرج‘‘ في إدارة أراضي الرعي، إذا كان الرعي هو النشاط الغالب في تلك الأرضي استناداً إلى المعايير التي يحددها البلد.

وينبغي أن تشمل إدارة الأرضي الزراعية الأرضي المجنبة مثل الأرضي المزروعة التي يعاد تحويلها إلى مروج طبيعية دائمة، إذا لم تجنب إلا لفترة مؤقتة (تبلغ في العادة خمسة سنوات أو أقل)، ولكن ينبغي أن تعتبر من قبيل الأرضي الزراعية أي أرض مجنبة يرجع تحويلها إلى أراضٍ زراعية في ظل الظروف الوطنية المتعلقة بتجنيب الأرضي). وينبغي إدراج تلك الأرضي تحت فئة إدارة أراضي الرعي إذا كانت مجنبة بشكل دائم. وينبغي أن تدرج تحت إدارة أراضي الرعي الأرضي المحمية، مثل الأرضي التي تخضع لبرامج الغطاء الدائم إذا استخدمت في إنتاج الماشية. وتدرج في العادة تحت إدارة الأرضي الزراعية الأرضي المستخدمة مؤقتاً في الرعي كجزء من الدورة الزراعية. وبخاصة تحقيق الاتساق، ينبغي أن تحدد بوضوح المعايير المستخدمة في التمييز بين الأرضي الزراعية وأراضي الرعي وتجديد الغطاء النباتي وأن تستخدم بشكل متسبق.

وبالنظر إلى احتمال حدوث تداخل مع فئات استخدامات الأرضي الأخرى، من الممارسة السليمة أن تحدد البلدان أنواع الأرضي التي تدرج تحت فئة أراضي الرعي/المراعي المفتوحة/المراعي الطبيعية في نظامها الوطني المتعلق باستخدامات الأرضي. وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تحدد البلدان كذلك الطريقة التي تختلف بها تلك الأرضي عن (١) الأرضي المندرجة في فئة استخدام

الأراضي ‘٢’ من الفصل الثاني (الأراضي الزراعية: الأراضي الصالحة للزراعة/أراضي الحرش)، و (ب) الأراضي الخاضعة للأنشطة الأخرى المضطلع بها بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ (التحریج/إعادة التحریج) والفقرة ٤ من المادة ٣ (إدارة الأحراج، وتجديد الغطاء النباتي، وإدارة الأراضي الزراعية - إن اختيرت). ومن شأن ذلك أن يعزز من إمكانية مقارنة البلاغات المقدمة من كافة البلدان.

وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تحديد جميع الأراضي التي كانت أحراجا في ٣١ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٩ والتي تخضع لأنشطة إدارة أراضي الرعي في سنة الإبلاغ، وينبغي تتبعها والإبلاغ عنها كفئة منفصلة (الأراضي التي تخضع لأنشطة ‘إزالة الأحراج’ التي، لو لا ذلك، لخضعت لأنشطة إدارة أراضي الرعي).

وللمساعدة على تطبيق المنهجية المقترحة لتحديد انبعاثات/عمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون في تلك الأرضي (أي المساحة مضروبة في معامل تغيير رصيد الكربون، ويكون المعامل موجب، أو سالب أو صفر)، تبعاً لنشاط الإدارة واستخدام الأرضي أو تغيير استخدام الأرضي)، ينبغي تقسيم مجموع مساحة أراضي الرعي إلى مساحات تدرج تحت مختلف أنواع ممارسات الإدارة (التي قد تتدخل من حيث الزمان والمكان على السواء) في سنة الأساس وفي السنوات التي تتألف منها فترة الالتزام. وتوقف معلمات تغير رصيد الكربون على الإدارة الحالية والسابقة على السواء. وقد تتطرق انبعاثات الكربون من بعض مساحات الأرضي، وهناك مساحات أخرى قد تتحجز ثانية أكسيد الكربون، بينما توجد مساحات أخرى في حالة توازن، وهو ما قد يتغير مع تغيير أنشطة الإدارة.

واللحصول على بيانات أكثر تفصيلاً عن استخداماً وممارسات الإدارة في الأرضي، يمكن وضع تعريف أشمل لاستخدام الأرضي ونظم الإدارة في أراضي الرعي/المرعى المفتوحة/المرعى الطبيعية في مختلف المناطق المناخية، وتشمل المجموعات الواسعة للممارسات المستخدمة في إدارة أراضي الرعي والتي تؤثر على أرصدة الكربون: إدارة القطuan وجود النباتات الخشبية، والتسميد، والري، وتركيب الأنواع، وإدارة النباتات العلفية، ومكافحة الحرائق (الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، ٢٠٠٠ (ب)، الصفحة ١٨٤ و الصفحة ٢٠٥). انظر أيضاً الفصل الثالث (إرشادات الممارسات السليمة في قطاع استخدام الأرضي والحراجة) والقسم ٤-٩-٢-٢ أدناه.

١٩٩٠ - ٤-١-٩-٢-٤ سنة الأساس -

انظر القسم ٤-٢-٨-١، القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ.

#### ٤-٢-٩ اختيار أساليب تحديد الأرضي

تضمن الأقسام ٤-١، و ٤-٢، و ٤-١-٤، و ٤-٢-٤ إرشادات عامة بشأن تحديد الأرضي ذات الصلة بأنشطة إدارة أراضي الرعي. وبموجب اتفاقيات مراكش، ينبغي الإبلاغ سنويًا عن الموقع الجغرافي لحدود المساحة التي تشمل الأرضي الخاضعة لإدارة أراضي الرعي، بالإضافة إلى مجموع مساحات الأرضي الخاضعة لذلك النشاط. وقد يشمل الموقع الجغرافي للحدود، ولكن ليس بالضرورة، بيانات محددة مكانيًا عن كل أرض خاضعة لأنشطة إدارة أراضي الرعي. ويشبه ذلك حالة إدارة الأرضي الزراعية المعينة في القسم ٤-٨-٢-١ (القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ). ومن الممارسة السليمة أن يتم باستمرار تتبع أنشطة إدارة الأرضي الخاضعة لإدارة أراضي الرعي. ويمكن تحقيق ذلك إما عن طريق التتبع المستمر لكل أرض خاضعة لإدارة أراضي الرعي منذ عام ١٩٩٠ حتى نهاية فترة الالتزام (انظر القسم ٤-١-٨-٢-١)، أو باستخدام تقنيات النمذجة الإحصائية التي تساعد على تحديد تغيرات أنشطة الإدارة في أراضي الرعي، والتي تماشى في نفس الوقت مع المتطلبات المحددة في القسم ٤-٣ (انظر أيضًا القسم ٤-٤-١، وضع متسلسلة زمنية متسلقة). وعلى المستوى الوطني، يلزم معرفة مختلف تفاصيل مجموعة مساحة أراضي الرعي، وذلك مثلاً باستخدام المعايير المتعلقة بالظروف الوطنية الأساسية، وممارسات الإدارة، والتفسيرات الفرعية الأخرى. ويمكن أن تشمل تلك البيانات ما يلي:

- المناخ؛
- نوع التربة؛

- درجة الاضطراب (مثل الدك، والاضطرابات الناجمة عن حركة حوافر الماشية، وتواءر الحرق، وتأكل التربة)؛
- مستوى المدخلات العضوية (مثل الفرش الحرجي النباتي، والجذور، والسماد العضوي، وغير ذلك من الإضافات)
- الأراضي التي يمارس فيها الرعي بصورة متقطعة (مثل الأراضي المجنبة، وزراعة الكلاً كجزء من الدورة الزراعية)؛
- شدة الرعي (النسبة المئوية لاستخدام المراعي)؛
- الأرضي المشجرة (الأحزمة الشجرية الواقية، والبساتين، والمزارع المعمرة الأخرى)؛
- الأراضي المحولة إلى أراض للرعي منذ عام ١٩٩٠ (تغيير استخدام الأرضي) التي لا تدرج في أي فئة أخرى من فئات استخدامات الأرضي.

وفي جميع الفئات الفرعية الناتجة ينبغي تتبع المساحات الخاضعة لأنشطة إدارة أراضي الرعي الناتجة عن تحويل الأحراج (أي إزالة الأحراج) منذ عام ١٩٩٠ على حدة حيث سيتم الإبلاغ عن تلك الأرضي كوحدات من الأرضي الخاضعة لأنشطة إزالة الأحراج.

وفي إطار المستوى ٣، قد يلزم إجراء مزيداً من التقسيم الفرعي لمساحة الأرض الخاضعة لأنشطة إدارة أراضي الرعي. وتشمل أساليب تحديد الأرضي الخاضعة لإدارة الرعي والمتضمنة التفاصيل اللازمة المتاحة في بعض بلدان المرفق الأول ما يلي:

- الإحصائيات الوطنية المتعلقة باستخدامات الأرضي وأنشطة الإدارة: تقوم معظم البلدان بإجراء مسوحاً منظمة لقاعدة الأرضي الزراعية، بما في ذلك الأرضي الخاضعة لأنشطة إدارة أراضي الرعي. وقد يشتمل جزء من تلك البيانات من الاستشعار من بعد للمراعي وظروف سطح التربة والتغيرات التي تطرأ على معدلات التكديس.
- بيانات الجرد المستمدة من نظام المعاينة والإحصائيات المتعلقة بقطع الأرضي: يتم رصد استخدامات الأرضي وأنشطة الإدارة في عينات من قطع الأرضي الدائمة المحددة التي يعاد النظر فيها بانتظام.

سيلزم تجميع معلومات عن تلك المساحات سواء بالنسبة لكل الأرضي المتأثرة بأنشطة إدارة أراضي الرعي أو من خلال إجراء تقييرات لجميع الطبقات (المحددة بحدود مساحات الأرضي) التي يختار الطرف تطبيقها في البلاغات التي يقدمها عن إحصائيات استخدامات أراضيه. ويتضمن الفصل الثاني (أساس التمثيل المتنفس لمساحات الأرضي) مزيداً من إرشادات الممارسات السليمة المتعلقة بتحديد مساحات الأرضي.

ويعرض الإطار ٤-٢-١٢ الصلات بالأساليب المستخدمة في تحديد المساحة كما هي مبينة في الفصول الأخرى من هذا التقرير وفي المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي.

#### الإطار ٤-٢-١٢

الصلات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

القسم ٢-٣-٢ (النهج الثالث): المروج طبيعية (المدار أو غير المدار) التي تحول إلى مروج طبيعية مدار أو أي تحويل يفضي إلى تكوين مروج طبيعية مدار كما هو محدد في الفصل الثاني (باستثناء تحويل الأحراج إلى مروج طبيعية)، شريطة أن تخضع تلك المروج طبيعية المدار لأنشطة إدارة أراضي الرعي. ينبغي أن تشمل كل التحويلات التي تتم في الفترة من ١٩٩٠ (أو ١٩٧٠، حسب ما يقتضيه الأساس) وعام ٢٠٠١، والتحويلات السنوية في سنوات الجرد اللاحقة<sup>(٦٠)</sup>.

الصلات مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

غير متاحة بشكل يفي بالمتطلبات المنصوص عليها في اتفاقات مراكش فيما يتعلق بالموقع الجغرافي للحدود.

<sup>(٦٠)</sup> إذا حدث أكثر من تغيير واحد في نفس وحدة الأرض أثناء فترة الانتقال في المصفوفة، قد يتغير تقصير فترات الانتقال لمراقبة تلك التحويلات.

## ٤-٩-٢-٤ اختيار أساليب تقدير تغييرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

مثلاً في أنشطة إدارة الأراضي الزراعية، تستخدم المنهجيات في إطار واحد من ثلاث مستويات لتقدير انبعاثات/عمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن التربة المعdenية والتربة العضوية والتكتلية. وتشبه الإجراءات المستخدمة مختلف المعاملات المشتقة ومختلف بيانات الأنشطة المستخدمة (كما هو مبين بمزيد من التفصيل في الأقسام الواردة أدناه).

ويحسب مجموع انبعاثات/عمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون السنوية في التربة عن طريق ما يلى:

- صافى التغييرات في أرصدة الكربون العضوي في التربة المعdenية؛
- انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من التربة العضوية
- انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن التكتلية.

كما يلزم تقدير تغييرات أرصدة الكربون في مستجمعات الكربون الأخرى، حسب الاقتضاء. وفي أراضي الرعي التي بدون غطاء نباتي خشبي، يمكن إغفال الكتلة الحيوية للمحاصيل الحولية في حالة عدم حدوث أي تغييرات طويلة الأجل في الغطاء النباتي. على أنه ينبغي حساب كربون الكتلة الحيوية في الأشجار وفي الأحزمة الشجرية الواقية وفي المحاصيل الشجرية التي تتبت في أراضي الرعي، على أن يتم إدراجها إما في فئة إدارة أراضي الرعي، والتحرير/[إعادة التحرير أو إدارة الأحراج (ولكن لا يجوز إدراجها في كلتا الفئتين) (إلا إذا اختار الطرف المدرج في المرفق الأول لبروتوكول كيوتو عدم القيام بذلك وقدم معلومات يمكن التحقق منها تثبت أن أرصدة الكربون لا تقص). وتتضمن الأقسام التي تتناول التحرير/[إعادة التحرير أو إدارة الأحراج، والفصل الثالث (إرشادات الممارسات السليمة في قطاع تغيير استخدام الأراضي والحراجة) من هذا التقرير الأساليب المتعلقة بالكتلة الحيوية الظاهرة والتحتية، والفرش الحرجي، والخشب الميت. وللإرشادات المتعلقة بتقدير انبعاثات/إزالة الكربون في المستجمعات الأخرى غير التربة، انظر الإطار ٤-١٣، والجدول ٤-٨-٢. ويعرض الشكل ٣-١-١-١-١ الوارد في الفصل الثالث مزيداً من الإرشادات بشأن اختيار الأساليب الملائمة.

### الإطار ٤-٢-١٣

الصلات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

الفصل ٤-٤-١-١ تغير الكتلة الحيوية

الفصل ٤-٤-٣ تغير أرصدة كربون التربة

الصلات مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

٤ غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

٥-باء تحويل الأحراج والمروج الطبيعية (تحويل أراضي الرعي إلى أراض زراعية)

٥-دال انبعاثات/عمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون من التربة

### ٤-٢-٩-٣-١ التربة المعdenية

يشبه مخطط تسلسل القرارات المستخدم في اختيار المستوى المطبق في تقدير تغييرات أرصدة كربون التربة المعdenية في الأراضي التي تخضع لأنشطة إدارة أراضي الرعي المستوى المستخدم مع الأراضي الزراعية - انظر الشكل ٤-٩-٢-٩ أعلاه.

## أساليب تقدير تغيرات أرصدة الكربون في التربة المعدنية

تمثال الأساليب المستخدمة في تقدير تغيرات أرصدة كربون التربة المعدنية في الأراضي الخاضعة لأنشطة إدارة أراضي الرعي نفس الأساليب المستخدمة مع الأراضي الزراعية انظر الأساليب المستخدمة في إطار المستويات ١ و ٢ و ٣ المبينة في القسم ٤ - ٥-٨-٢-١، (التربة المعدنية) وكذلك في الفصل الثالث (الأقسام ٣-١-٢، ٤-١-٣، و ٤-٣-٢-٢). وفيما يتعلق بإدارة الأراضي الزراعية، تتطلب جميع الأساليب تعقب الأراضي الخاضعة لأنشطة إدارة أراضي الرعي باستمرار طيلة الوقت. وفي إطار المستوى ١، تتطبق أيضاً قاعدة بيانات معاملات تغيير الأرصدة السنوية الافتراضية الواردة في المرفق ١ في الفصل الرابع على أراضي الرعي (انظر القسم ٤-٣-٨-٢-٤). على أنه من الممارسة السليمة في الأنشطة المضطلع بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ أن يستخدم المستوى ٢ أو المستوى ٣ لتقدير تغيرات أرصدة الكربون في التربة المعدنية إذا كانت انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن أنشطة إدارة أراضي الرعي تمثل فئة رئيسية.

### اختيار معاملات انبعاث/إزالة الكربون في التربة المعدنية

تستخدم نفس الطريقة المبينة في إطار أنشطة إدارة الأراضي الزراعية عند اختيار معاملات تغير أرصدة الكربون في كل مستوى. ويتم الاحتفاظ في نفس قاعدة البيانات بمعاملات تغير أرصدة الكربون. وعند استخدام المستويات العليا، مثلما في حالة أنشطة إدارة الأرضي الزراعية، يمكن حساب معاملات تغير أرصدة الكربون استناداً إلى القيم المستندة من البحث (انظر مثلاً Follett et al., 2000)، ومن التجارب الطويلة الأجل ومن مخارج النماذج. ومن الممارسة السليمة اشتغال معاملات تغيير الأرصدة الاستبدالية، إن كانت تستند إلى نتائج تجريبية، من التجارب التي تتسم بحسن التصميم وكفاية العينات التي تتضمن قوة إحصائية كافية. ولا ينبغي استخدام أي معاملات تستند إلى النماذج إلا بعد اختبار النموذج في مقابل التجارب، مثل التجارب المبينة أعلاه، وبينما إجراء تقييم واسع لأي نموذج وتوثيقه وحفظه. ومن الممارسة السليمة تقديم تغيرات لحدود الثقة و/أو عدم التيقن المرتبطة بأي معاملات للابتعاث/الإزالة. ويجب إثبات أن معاملات الابتعاث/الإزالة تمثل الظروف أو الممارسات المحلية وأنها تستند إلى القياسات أو التجارب في المنطقة.

### اختيار بيانات استخدامات الأرضي وأنشطة الإدارة في الأراضي ذات التربة المعدنية

مثلما في أنشطة إدارة الأرضي الزراعية، إذا توفرت البيانات المتعلقة بمساحة الأرضي وأنشطة الإدارة فيها خلال الفترة من ١٩٧٠ وحتى ١٩٩٠، يمكن تحديد صافي انبعاثات/إزالة الكربون في سنة الأساس (١٩٩٠ أو غيرها من السنوات) باستخدام معاملات انبعاث/إزالة الكربون الافتراضية المبينة أعلاه. وإذا لم تتوفر البيانات المتعلقة بمساحة الأرضي وأنشطة إدارتها في عام ١٩٧٠ وحتى عام ١٩٩٠، فإن الخيارات المتاحة هي نفس الخيارات المبينة من قبل فيما يتعلق بالأراضي الزراعية (انظر القسم ٤-٢-٨-١: سنة الأساس - ١٩٩٠). ونبين هنا بإيجاز بيانات الأنشطة المطلوبة في كل مستوى من المستويات الثلاث.

**المستوى ١:** ممارسات الإدارة في المستوى ١ هي نفس الممارسات الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي. وتشمل مختلف تأثيرات الإدارة المحددة في تلك المبادئ التوجيهية: إزالة الغطاء النباتي الوطني مع تحويلها إلى محاصيل مزروعة أو مراعي؛ وإهمال الأرضي؛ والزراعة المتنقلة؛ واختلاف مستويات إضافة مخلفات المحاصيل؛ واختلاف نظم الحرش؛ والاستخدام الزراعي للترابة العضوية في الرعي. وفي إطار تلك التغيرات التي تطرأ على استخدامات الأرضي أو أنشطة إدارة الأرضي، تحدد الممارسات بطريقة شبه كمية، مثل ‘العالية المدخلات’ في مقابل ‘المنخفضة المدخلات’. ولا تقسم نظم استخدام الأرضي وإدارة الأرضي إلى مستويات تفصيلية أقل من ذلك. وقد يتم الحصول على بيانات مساحات الأرضي من مجموعات البيانات الدولية (مثلاً منظمة الأغذية والزراعة). وإذا توفرت بيانات المساحة والإدارة للفترة من عام ١٩٧٠ حتى ١٩٩٠، يمكن تحديد صافي التغير في رصيد الكربون أثناء سنة الأساس باستخدام معاملات انبعاث/إزالة الكربون الافتراضية المبينة أعلاه. وإذا لم تتوفر بيانات المساحة والإدارة لعام ١٩٧٠ حتى عام ١٩٩٠، فإن الخيارات المتاحة هي نفس الخيارات المبينة أعلاه فيما يتعلق بالأراضي الزراعية (انظر القسم ٤-٢-٨-١). وإذا كانت أنشطة إدارة أراضي الرعي تعتبر فئة رئيسية، فمن الممارسة السليمة حينئذ استخدام أسلوب المستوى ٢ أو أسلوب المستوى ٣.

المستوى ٢: ممارسات الإدارة في إطار المستوى ٢ هي نفس الممارسات الواردة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي ونفس ممارسات المستوى ١. على أن تحديد تلك الممارسات الخاصة بالبلد يتعين معه تقسيمها إلى فئات فرعية أو إضافة الممارسات الجديدة. ومثال ذلك أنه، في إطار نظم الإدارة الزراعية المبينة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، تشمل بيانات الإدارة توصيفات من قبيل "عالية المدخلات" و "انخفاض المدخلات"، ويمكن استبدال تلك التوصيفات في إطار المستوى ٢ بتوصيفات أكثر تحديداً، مثل مستوى الرعي المرتفع، ومستوى الرعي المتوسط، ومستوى الرعي المنخفض، ومستوى الرعي الصفرى. وقد يلزم أيضاً تقسيم الأنشطة إلى أنشطة فرعية أخرى، مثل مختلف أشكال الرعي. والدليل عن استخدام فئات التوصيف الأكثر تفصيلاً هو استخدام العلاقات المرتبطة بشدة الممارسة (مثل مستوى الرعي) مع تعديل معامل انبعاث/إزالة الكربون. أو يمكن بدلاً من ذلك استخدام نماذج تغير كربون التربة التي تخضع لعمليات معايير وتقدير دقيق (انظر مثلاً CENTURY (Parton *et al.*, 1986), RothC (Coleman and Jenkinson, 1996) أو غيرها) لاستناد معاملات انبعاث/إزالة الكربون الافتراضية، أو لتوليد علاقات الشدة في كل نشاط في مختلف أنواع التربة وفي مختلف المناطق المناخية. وتبين تلك الأمثلة الطريقة التي يمكن بها، في إطار المستوى ٢ زيادة تحديد الأنشطة على مستوى البلد، وإن كان من الممكن إجراء تحسينات أخرى. ويجب تطبيق معايير صارمة لتقادى أي إفراط أو تفريط في تقدير أي زيادة في حجم المصرف.

المستوى ٣: يرجح تقسيم بيانات الإدارة المستخدمة في نهج المستوى ٣ الأكثر تعقيداً إلى أقسام فرعية كما هو مبين أعلاه فيما يتعلق بالمستوى ٢.

#### ٤-٢-٣-٩-٢ انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من التربة العضوية

يتماطل مخطط تسلسل القرارات المستخدم مع التربة العضوية الخاضعة لأنشطة إدارة الرعي مع مخطط تسلسل القرارات المستخدم مع أنشطة إدارة الأراضي الزراعية، قارن الشكل ٤-٢-١٣. وتنطبق أيضاً الأساليب المبينة في إطار المستويات ١ و ٢ و ٣ على أراضي الرعي، قارن القسم ٤-٢-٣-٨-٢-٢ (تغيرات أرصدة الكربون في التربة العضوية) وكذلك الفصل الثالث (القسمان ٣-٣ و ٢-١ و ٣-٤-١-٢). وفيما يتعلق بالأراضي الزراعية، تعتبر انبعاثات/ عمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التربة العضوية مهمة أيضاً حيث تتراقص بعض الانبعاثات (مثل الميثان) في ظل تزايد المفقود من ثاني أكسيد الكربون بسبب تصريف التربة. ومن المهم عند حساب تغيرات انبعاثات/إزالة الكربون الناتجة عن التربة العضوية النظر أيضاً في انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون، على أن يؤخذ في الحسبان، كقاعدة، أن تلك الانبعاثات تدخل في قطاع الزراعة. ومع ذلك، يلاحظ أن المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي تفترض أن جميع الكربون ينطلق في شكل ثاني أكسيد كربون. وإذا لم يؤخذ بهذا الافتراض، لابد من الاستناد في ذلك إلى مبررات سليمة علمياً وبيانات جيدة التوثيق.

#### اختيار معاملات انبعاث/إزالة الكربون المرتبطة بالتربة العضوية

يبين القسم الفرعى المتعلق بإدارة الأراضي الزراعية (القسم ٤-٢-٣-٨-٢-٢، تغيرات أرصدة الكربون في التربة العضوية) والفصل الثالث (القسمان ٣-٣ و ٢-١-٣، و ٣-٤-١) المعاملات الخاصة بالتربة العضوية.

#### اختيار بيانات الإدارة المرتبطة بالتربة العضوية

بيانات الإدارة المرتبطة بالتربة العضوية في إطار المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي هي نفس البيانات المبينة والمعدلة أعلاه فيما يتعلق بالتربة المعدنية.

#### ٤-٣-٩-٢-٤ انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس

فيما يتعلق بانبعاثات الكربون الناجمة عن التكليس، يمكن أن تستخدم مع الأراضي الخاضعة لإدارة أراضي الرعي نفس الأساليب المستخدمة في حالة أنشطة إدارة الأراضي الزراعية (انظر القسم ٤-٢-٣-٨-٢-٢، انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن التكليس).

#### ٤-٣-٩-٤ غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

يتم تناول ابعاثات أكسيد النيتروز والميثان من التربة في الفصل الخاص بالزراعة في تللي الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ التي تبين المنهجيات المستخدمة مع مصادر ابعاثات التربة الزراعية المرتبطة بأنشطة إدارة أراضي الرعي (انظر أيضا الفصل ٣، ٣-١-٤). وقد تؤثر أيضاً ممارسات الإدارة المستخدمة لزيادة كربون التربة على ابعاث غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. وتناول في كثير من الأحيان تلك التأثيرات في الأساليب المحددة للزراعة. فعلى سبيل المثال، تتناول تلك الأساليب مباشرة ابعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن إضافة مزيد من الأسمدة لبناء المادة العضوية في التربة. وقد تكون هناك تأثيرات أخرى لا تغطيها الأساليب الاقتراضية. ومن أمثلة ذلك أن زيادة مستجمعات الكربون يمكن أن تؤدي أيضاً إلى زيادة مستويات النيتروجين العضوي الذي قد يوجد عند معدنته كأساس لإزالة النترة مما يؤدي إلى زيادة تكون أكسيد النيتروز. وبالمثل فإن توفر الحرش أثناء تحويل الأراضي الزراعية إلى أراض للرعي يمكن عند مرحلة ما أثناء تكوين أراضي الرعي أن يزيد من لاهاوية التربة، مما قد يعزز من إزالة النترة وتكون أكسيد النيتروز (انظر المثال ١ في الإطار ٤-٢-١). ويمكن حساب تلك التأثيرات باستخدام أساليب المستويات العليا، ولكن ينبغي الإبلاغ عنها في إطار قطاع الزراعة وذلك لتقدير ازدواجية الحساب أو السهو.

وينبغي الإبلاغ عن ابعاثات/عمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في الأراضي غير الحرجة المحولة إلى أرض للرعي (الفقرة ٣ من المادة ٣) بشكل منفصل عن الانبعاثات الناجمة عن أنشطة إدارة الرعي (الفقرة ٤ من المادة ٣). ولمزيد من الإرشادات، انظر القسم المقابل المتعلقة بإدارة الأراضي الزراعية (القسم ٤-٣-٨-٢-٤).

#### ٤-٢-١ تجديد الغطاء النباتي

##### ٤-١-١٠-٢ القضايا التعريفية ومتطلبات الإبلاغ

"تجديد الغطاء النباتي" هو نشاط مصدره المباشر هو الإنسان لزيادة أرصدة الكربون في الموقع عن طريق زرع نباتات تغطي مساحة لا تقل عن ٥٠ هكتار ولا ينطبق عليها تعريف التحرير وإعادة التحرير. وينبغي تصنيف الأرضي في إطار تجديد الغطاء النباتي إذا كانت تلك الأرضي تفي بتعريف "تجديد الغطاء النباتي" وإذا كان ذلك النشاط يحدث بعد ١ يناير/كانون الثاني ١٩٩٠ (انظر مخطط تسلسل القرارات المبين في الشكل ٤-٢-٥ لمزيد من الإرشادات). وتحتاج نوعاً ماً إلى تقدير تغيرات أرصدة الكربون الناجمة عن تجديد الغطاء النباتي عن الأساليب المستخدمة في تقدير تغيرات أرصدة الكربون الناجمة عن أنشطة إدارة الأرضي الزراعية أو أنشطة إدارة أراضي الرعي، ولكنها تشبه الأساليب المستخدمة في تقدير تغيرات أرصدة الكربون الناجمة عن التحرير وإعادة التحرير. وعلى الرغم من اختلاف تجديد الغطاء النباتي عن التحرير/إزالة الأحراج، فهو في العادة يؤثر أيضاً على مستجمع الكربون الظاهري تأثيراً كبيراً.

ويعنى تجديد الغطاء النباتي إنشاء غطاء نباتي ليحل محل الغطاء الأرضي السابق (الأدنى في بعض الأحيان) في أعقاب حدوث اضطراب للأرض. ومثال ذلك أن شروط تجديد الغطاء النباتي قد تتطبق على أنشطة من قبيل استصلاح/استعادة النظم الإيكولوجية في أراضي التربة التي نسب الكربون فيها، أو الزراعة البيئية أو زراعة الأشجار، أو الجنبات أو الحشائش أو غير ذلك من النباتات غير الخشبية في مختلف أنواع الأرضي التي تشمل المناطق الحضرية. وإضافة إلى ذلك، قد لا تتطبق شروط التحرير/إعادة التحرير على زراعة الأشجار لأنها لا تقي (ولا يتوقع أن تقي أثناء فترة الالتزام) بالحد الأدنى للغطاء الناجي الشجري و/أو الأدنى ارتفاع للأشجار يكون مختاراً في تعريف الحرج، أو بسبب استبعادها استناداً إلى الاستخدام المتسبق لمعايير التشكيلات المكانية (انظر القسم ٤-٢-٢-٥). وفي تلك الحالة، قد تستوفى زراعة الأشجار شروط تجديد الغطاء النباتي. ويلاحظ أن تجديد الغطاء النباتي لا يستتبع بالضرورة تغيير استخدام الأرضي في مقابل التحرير.

وينبغي إدراج الأرضي المجنبة، مثل الأرضي الزراعية التي تخضع لأنشطة تجديد الغطاء النباتي ضمن فئة إدارة الأرضي الزراعية إذا لم تجب إلا مؤقتاً (يسعى ذلك في العادة خمس سنوات أو أقل، ولكن ينبغي حساب أي أراض مجنبة يرجع عونتها إلى الأرضي الزراعية في ظل الظروف الوطنية المتعلقة بالتجنيب).

ومن الممارسة السليمة أن تقدم الأطراف التي تختر تجديد الغطاء النباتي وثائق تبين الطريقة التي تقى بها المساحات المدرجة بتعريف تجديد الغطاء النباتي والطريقة التي يمكن بها تمييزها عن الأخرى المندرجة في فئات استخدامات الأرضي.

#### ٤-١٠-٢ اختيار أساليب تحديد الأرضي

تتضمن الأقسام ١-٤، و ٢-٤، و ١-٤، و ٢-٤ إرشادات عامة بشأن تحديد الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي. وبصفة عامة، ينبغي تعقب جميع الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي منذ ١ يناير/ كانون الثاني ١٩٩٠ بما يتماشى مع المعايير الوطنية التي تحدد التسلسل الهرمي بين الأنشطة المضطلم بها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ (إن كانت منطبقه) كما هو مبين في القسم ١-٤. وبموجب اتفاقيات مراكش، يجب الإبلاغ سنويًا عن الواقع الجغرافية لحدود المساحات التي تشمل الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي، جنبا إلى جنب مع مجموع مساحة الأرضي الخاضعة لهذا النشاط.

ويمكن، ولكن لا يجب، أن يشمل الواقع الجغرافي للحدود بيانات محددة مكانيا عن كل أرض خاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي. ويمكن بدلا من ذلك تقديم معلومات عن المساحة الكبرى التي تقع داخلها مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي. وفي كلتا الحالتين، ينبغي إجراء تتبع مستمر للأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي وأنشطة الإدارية الواقعة عليها طيلة الوقت. ويمكن تحقيق استمرارية الرصد/الإبلاغ فيما يتعلق بأنشطة إدارة الأرضي عن طريق التتبع المستمر لكل أرض خاضعة لتجديد الغطاء النباتي منذ عام ١٩٩٠ حتى نهاية فترة الالتزام (انظر مثلاً القسم ١-٨-٢-٤ و القسم ٢-٨-٢-٤)، أو عن طريق وضع تقنيات معينة إحصائية بما يتماشى مع المتطلبات المحددة في القسم ٣-٥، وذلك للمساعدة على تحديد تحويلات مختلف أنواع أنشطة الإدارة في الأرضي التي تخضع لتجديد الغطاء النباتي (انظر القسم ٤-٢-٤، ووضع متسللة زمنية متsequة).

وبين الإطار ٤-٢-٤ الصلات مع الأساليب ذات الصلة الواردة في هذا التقرير وفي المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي.

##### الإطار ٤-٢-٤

الصلات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالثة من هذا التقرير

القسم ٢-٣-٢ (نهج ثلاثة): لا توجد أي معلومات عن مساحة الأرض الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي في النهج المبينة في الفصل الثاني.

تتطلب معايير خاصة بالبلد فيما يخص ما يمثل نشاطا لتجديد الغطاء النباتي. وينبغي أن يشمل ذلك كل التحويلات التي تتم في الفترة من ١٩٩٠ (أو ١٩٧٠، حسب ما يقتضيه تعديل سنة الأساس) وعام ٢٠٠٨، وعمليات التحويل السنوية التي تتم في سنوات الجرد اللاحقة.<sup>(٦١)</sup>

الصلات مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

لا تتناول المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي تجديد الغطاء النباتي.

إرشادات بشأن أساليب تحديد/رصد مساحات الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي

أساليب رصد الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي هي نفس الأساليب المستخدمة مع التحرير/إعادة التحرير وإزالة الأحراج (انظر القسمين ٤-٥-٢ و ٤-٦).

<sup>(٦١)</sup> إذا حدث أكثر من تغيير واحد في نفس وحدة الأرض أثناء فترة الانتقال في المصفوفة، قد يتغير تقصير فترات الانتقال لمراقبة تلك التحويلات.

### ٤-١٠-٣-٣ اختيار أساليب تدبير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة

#### من غير ثاني أكسيد الكربون

فيما يتعلّق بالترة المعدينة والتربة العضوية وأراضي تجديد الغطاء النباتي التي تخضع لعمليات التكليس، تستخدم نفس الأساليب وهياكل المستويات المستخدمة مع الأراضي الخاضعة لأنشطة إدارة الأراضي الزراعية وإدارة أراضي الرعي. وبين الفصل الثالث، استناداً إلى المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ (انظر أيضاً الإطار ٤-٢-٤، الجدول ٤-٢-٤، الشكل ١-١-٣) الأساليب المستخدمة مع الكثلة الحيوية الظاهرة والكتلة الحيوية التحتية والفرش الحرجي والخشب الميت في الأراضي التي تخضع لأنشطة تجديد الغطاء النباتي. وبين المرفق ٣-باء في الفصل الثالث الأساليب المستخدمة مع تربة الأرضي الحضرية.

#### الإطار ٤-٢-٤

الصلات مع الفصل الثاني أو الفصل الثالث من هذا التقرير

القسم ٤-٢-٤-١ تغيير الكثلة الحيوية

القسم ٤-٢-٤-٢ تغيير أرصدة كربون التربة

الصلات مع المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي

٤ غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

٥-ألف تغييرات أرصدة الكثلة الحيوية الحرجية والخشبية الأخرى (المروج الطبيعية/التقدرا)

٥-جيم إهمال الأراضي المدارية (المروج الطبيعية/التقدرا)

٥- DAL انبعاثات وعمليات إزالة ثاني أكسيد الكربون من التربة

٥- هاء أخرى (مثل الأشجار المنتشرة المدارية ولكن لا تشكّل حرجاً، مثل الحراجة الزراعية، المشار إليها أيضاً باسم "الأشجار المدارية خارج الأحراج")

(لا تشمل جميع المستجمعات الخمسة: ينقص مستجمع الكثلة الحيوية التحتية ومستجمع الفرش الحرجي)

#### ٤-١٠-٣-١ اختيار معاملات تغير أرصدة الكربون

لا تتضمّن المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي أي قيم افتراضية عامة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي. ويجوز للطرف الذي يختار أنشطة تجديد الغطاء النباتي أن يستخدم أساليب المستوى ١ لنقير تغيرات كربون التربة حيث قد توجد القيم الافتراضية (انظر القسم ٤-٢-٨-٣ (فيما يتعلق بإدارة الأراضي الزراعية)، والقسم ٤-٢-٩-٣ (فيما يتعلق بإدارة المروج الطبيعية)، وكذلك الأقسام ذات الصلة الواردة في الفصل الثالث: الأقسام ٣-٢-١-٤-٣، ٢-١-٣-٣، ٢-١-٤-٣، و ٤-٣، و ٤-٢-٤-٣). ومع ذلك، لا توجد قيم افتراضية لجميع المستجمعات الأخرى، ولذلك فإن من الممارسة السليمة أن يختار أنشطة تجديد الغطاء النباتي فيما خاصة بالبلد فيما يتعلق بتغيير الرصيد في كل مستجمع من مستجمعات الكربون وفي المستجمعات غير المبلغ عنها، وتقدّم أي بيانات يمكن التتحقق منها ثبت عدم تناقص الكربون في تلك المستجمعات (انظر القسم ٤-٣-٢-٤، المستجمعات الواجب الإبلاغ عنها). وإذا كانت أنشطة تجديد الغطاء النباتي تعتبر فئة رئيسية، فمن الممارسة السليمة حينئذ استخدام أسلوب المستوى ٢ أو المستوى ٣.

وفي إطار المستوى ٢، من الممارسة السليمة تقديم أساليب ووثائق يمكن التتحقق منها لبيان كيفية تغيير رصيد الكربون في كل مستجمع يتم اختياره في إطار أنشطة تجديد الغطاء النباتي. وفيما يتعلق بأي مستجمع من مستجمعات الكربون التي لا يتم اختيارها، من الممارسة السليمة تقديم بيانات يمكن التتحقق منها لإثبات عدم تناقص تلك المستجمعات (انظر القسم ٤-٣-٢-٤، المستجمعات الواجب الإبلاغ عنها).

وفي إطار المستوى ٣، يمكن استخدام نماذج كربون النظم الإيكولوجية التي تمثل الأنواع الوظيفية النباتية ذات الصلة وأنواع التربة التي تشملها المنطقة المختارة التي تخضع لنشاط تجديد الغطاء النباتي وذلك لتقدير انبعاثات/ عمليات إزالة الكربون السنوية. ومثلاً في حالة النماذج المستخدمة مع أنشطة إدارة الأراضي الزراعية وأنشطة إدارة أراضي الرعي، ينبغي تقييم تلك النماذج باختبارها في مقابل التجارب، وينبغي توثيقها وحفظها.

#### ٤-٢-١٠-٢ اختيار بيانات الإدارة

من الممارسة السليمة تقديم وثائق تفصيلية تحدد الممارسات التي تستخدم في إطار تجديد الغطاء النباتي، ومعاملات انبعاث/إزالة الكربون المرتبطة بكل ممارسة في كل مستجمع مختار.

#### ٤-٢-١٠-٣ غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

ترتدى منهجيات تقدير انبعاثات أكسيد النيتروز والميثان في الفصول المتعلقة بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، ودليل الممارسة السليمة لعام ٢٠٠٠ ، حيث تبين المنهجيات المستخدمة مع مصادر انبعاثات التربة الزراعية في الأرضي التي تخضع لأنشطة تجديد الغطاء النباتي (تشبه قائمة المصادر القائمة المحددة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية - انظر القسم ٤-٨-٢-٤).

وينبغي الإبلاغ عن تلك الانبعاثات في إطار أنشطة تجديد الغطاء النباتي، ولكن ينبغي الإبلاغ عنها كانبعاثات ناتجة عن المصادر المدرجة في المرفق ألف لبروتوكول كيوتو في إطار قطاع الزراعة، وينبغي تمييزها بوضوح عن الانبعاثات الناتجة عن أنشطة تجديد الغطاء النباتي التي يتم الإبلاغ عنها بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.

ومن الممارسة السليمة الإبلاغ عن انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون من المصادر في الأرضي الخاضعة لأنشطة تجديد الغطاء النباتي والتي قد تتأثر بمارسات استخدام الأرضي الواردة في قائمة جرد مصادر المرفق ألف لبروتوكول كيوتو. وتدرج تلك المصادر في قائمة الجرد المقدمة في إطار قطاع الزراعة (تشبه قائمة المصادر القائمة المبينة لأنشطة إدارة الأرضي الزراعية - انظر القسم ٤-٣-٨-٢-٤). وقد تمثل منهجيات المستوى ٣ العلاقة التفصيلية بين تخزين الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون إن توافرت البيانات للقيام بذلك. ويتضمن الإطار ٤-١١-٢-٤ بعض الأمثلة لأنشطة ذات الصلة. وينبغي الإبلاغ عن تلك الانبعاثات في إطار قطاع الزراعة. ويتضمن الفصل الثالث (الأقسام ٢-٢-٣-٣، و ٣-١-٤-٣، و ٣-٢-٤-٣) معلومات إضافية عن إجراءات تقدير انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.

وينبغي الإبلاغ عن انبعاثات/ عمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في الأرضي المزالة أحراجها والتي تخضع لأنشطة تجديد الغطاء النباتي (الفقرة ٣ من المادة ٣) بشكل منفصل عن الأرضي التي تخضع لأنشطة تجديد الغطاء النباتي (الفقرة ٤ من المادة ٣). ولمزيد من الإرشادات، انظر القسم المناظر المتعلق بإدارة الأرضي الزراعية (القسم ٤-٣-٨-٢-٤).

## ٤-٣ مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة

### ٤-٣-١ مقدمة

يتضمن هذا القسم إرشادات الممارسات السليمة المستخدمة في تحديد حدود المشاريع، وقياس ورصد وتقدير تغيرات أرصدة الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون، وتنفيذ خطط قياس ورصد وإعداد خطط ضمان ومراقبة الجودة. الغرض من تقديم هذه المادة هو استعمالها مع المشاريع المنفذة بموجب المادة ٦ (التنفيذ المشترك)<sup>(٦٢)</sup> والمادة ١٢ (آلية التنمية النظيفة) من بروتوكول كيوتو. ولا يتناول هذا القسم القضايا التي كانت وقت كتابة هذا التقرير قيد نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(٦٣)</sup>، في سياق المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو.

ويتضمن هذا القسم إرشادات بشأن عناصر أنشطة المشاريع التي توجد لها أساليب قياسية ومنطقية عليها بمقتضى المادتين ٦ و ١٢. وبالإضافة إلى ذلك، ترد إرشادات و/أو توصيات بشأن كيفية تحديد حدود المشاريع والجوانب الواجب النظر فيها في إطار خطوط أساس أنشطة المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ٦. على أن العناصر الأخرى لأنشطة المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ١٢، مثل تعريف "حدود المشاريع" و "خط الأساس"، تتوقف على المقررات المزمع اتخاذها في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف. وهذه العناصر غير مدرجة في هذا التقرير. ويتوقف عموماً تطبيق إرشادات الممارسات السليمة فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة بمقتضى المادتين ٦ و ١٢ على المتطلبات المنصوص عليها في مقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة، وهي تستند على وجه الخصوص المتطلبات ذات الصلة بالمادة ٦ والمقررات المتعلقة بمشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة بموجب المادة ١٢ التي يجري التفاوض بشأنها وقت كتابة هذه التقرير.

ويتضمن القسم ٤-١ عرضاً مجملًا للخطوات المطلوب من الأطراف المدرجة في المرفق الأول اتباعها لتلبية متطلبات الإبلاغ عن تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة المقترنة بالمشاريع المنفذة بموجب المادة ٦ من بروتوكول كيوتو. كما تتمثل الانبعاثات و/أو عمليات الإزالة الناجمة عن المشاريع المنفذة بموجب المادة ٦ جزءاً من قائمة الجرد السنوية المقدمة من البلد المضيف المدرج في المرفق الأول، ويحدد القسم ٤-٣ العلاقة بين التقديرات والبلاغات المتعلقة بالأنشطة المنفذة بمقتضى الفقرة ٣ من المادة ٣ والأنشطة المختارة بمقتضى الفقرة ٤ من المادة ٣ من ناحية، وأنشطة المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ٦ من الناحية الأخرى.

وتشمل البلاغات المقدمة عن أنشطة المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ١٢ (التي تضم تقارير التثبت والرصد والتحقق) المشاركين في المشاريع، والكيان التشغيلي المعين المتعاقد معه، والأطراف المعنية، والمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة. كما تناول التقارير علينا حال عرضها على المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة. وأما طرائق وإجراءات الإبلاغ بمقتضى المادة ١٢ فقد كانت هي أيضاً وقت كتابة هذا التقرير قيد نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. ولذلك فإن متطلبات الإبلاغ عن أنشطة المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ١٢ غير مدرجة في هذا التقرير.

ويشمل تقدير ورصد التغيرات البشرية المنشأ التي تطرأ على أرصدة الكربون وانبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون على مستوى المشاريع العديد من التحديات والظروف المحددة التي قد لا ترصد بشكل ملائم في إرشادات الممارسات السليمة المعدة لقوائم الجرد الوطنية. ولذلك يوصى بتطبيق أساليب المستويات العليا استناداً إلى القياسات الميدانية أو

<sup>(٦٢)</sup> توجد المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو في مرفق مشروع المقرر -م ١-١ (المادة ٦) الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.2 الصفحات من ١٩٧-٨.

<sup>(٦٣)</sup> في المقرر //م ١٧-٧ ، طلب من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وضع تعريف وطرائق لإدراج أنشطة مشاريع الترحير وإعادة الترحير في إطار آلية التنمية النظيفة أثناء فترة الالتزام الأولى، مع مراعاة قضايا عدم الدوام، والإصابة، والتسرّب، وأوجه عدم التيقن، والتأثيرات الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية، بما في ذلك التأثيرات على التنوع الحيوي والنظم الإيكولوجية الطبيعية، بهدف اعتماد مقرر بشأن هذه التعريف وطرائق في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.

القياسات الميدانية المدمجة مع النماذج (مثل معدلات القياس التبايني أو نماذج المحاكاة). ويتناول القسم ٣-٤ وأقسامه الفرعية بالتفصيل الأساليب المتعددة الموصى بها، الواردة كمجموعة من الخطوات العملية في إطار خطة لقياس والرصد والتقيير. كما يبين القسم خيارات المعاينة القياسية وتقنيات القياسات الميدانية بالإضافة إلى مزايا وعيوب كل منها. وكما هو موضح في القسم ٤-١، فإن بعض المساحات التي تخضع للأنشطة المنفذة بمقتضى الفقرتين ٣ و ٤ من المادة ٣ يمكن أيضاً أن تكون مشاريع بموجب المادة ٦. وفي تلك الحالات، من الممارسة السليمة استخدام نفس المستوى أو استخدام مستوى أعلى لتقيير تغيرات رصيد الكربون وابعاثات غازات الدفيئة مثلاً في نفس الأرض المبلغ عنها في قائمة الجرد المقدمة بمقتضى الاتفاقية حسبما هو محدد في الفصل الثالث من هذا التقرير (يمكن الرجوع إلى القسم ٤-٢-٤، اختيار الأسلوب).

#### ٤-١-٣-١ تعريف المشاريع وعلاقتها بالمادتين ٦ و ١٢

يمكن تعريف المشروع المرتبط باستخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة بأنه مجموعة مقررة من الأنشطة المؤهلة ضمن موقع جغرافي محدد بغرض إحداث عمليات إزالة صافية لغازات الدفيئة تكون إضافية لعمليات الإزالة التي تحدث في غياب المشروع المقترن. ويجوز أن يتولى تنفيذ مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة الكيانات العامة أو الخاصة أو مجموعة من الاثنين بما في ذلك مستثمري القطاع الخاص والمشاريع الخاصة والحكومات المحلية والوطنية والمؤسسات العامة الأخرى والمنظمات غير الحكومية.

وتشمل الأنشطة المؤهلة بموجب المادة ٦ أثناء فترة الالتزام الأولى التحرير وإعادة التحرير وإدارة الأحراج وإدارة أراضي الرعي وإدارة الأرضي الزراعية وتجديد الغطاء النباتي. وبموجب المادة ١٢، تقتصر الأنشطة المؤهلة في فترة الالتزام الأولى على التحرير وإعادة التحرير. وبمقتضى أي من المادتين، يمكن أن تضم المشاريع أنشطة متعددة. فبمقتضى المادة ٦، مثلاً، يمكن أن يتتألف المشروع من مجموعة من التغيرات في إدارة أراضي الرعي وإدارة الأحراج على السواء. وبمقتضى المادة ١٢، يمكن أن يضم المشروع تحريجاً باستخدام الأنواع الخشبية وأنواع الأشجار المتعددة الأغراض.

#### ٤-٢-٣ حدود المشاريع

تنص اتفاقات مراكش على أن حدود المشروع بموجب المادة ٦ تشمل جميع الانبعاثات البشرية المنشأ بحسب مصادرها وأ/أو عمليات إزالة غازات الدفيئة بواسطة البوليف تحت إشراف المشاركين في المشروع والتي تكون مهمة ويمكن أن تعزى منطقياً إلى المشروع المنفذ في إطار المادة ٦.<sup>(٤)</sup> وما زال تعريف حدود المشاريع في أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المضطلع بها بمقتضى المادة ١٢ قيد نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وقت كتابة هذا التقرير. ولذلك فإن الممارسة السليمة تحديد كل الانبعاثات البشرية المنشأ بحسب مصادر غازات الدفيئة وعمليات إزالتها بحسب البوليف الناجمة عن الأنشطة والممارسات المرتبطة بمشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة. ويمكن عموماً التفكير في حدود المشاريع من حيث موقعها الجغرافي، وحدودها الزمنية (مدة المشروع)، ومن حيث أنشطة المشروع وممارساته المسئولة عن انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها التي تعتبر مهمة ويمكن عزوها منطقياً لأنشطة المشروع.

#### ٤-٢-٣-١ المنطقة الجغرافية

قد تتفاوت المشاريع من حيث الحجم وقد تقتصر على موقع جغرافي واحد أو عدة مواقع. وتبعد للقواعد المتفق عليها بشأن المشاريع، يمكن أن يمثل موقع المشروع قطعة أرض قريبة تخضع لمالك واحد أو قد تكون قطع أراضي صغيرة كثيرة منتشرة على مساحة أوسع، وربما تخضع لملكية عدداً كبيراً من صغار المالك الذين يرتبطون سوياً في إطار شكل ما من أشكال

<sup>(٤)</sup> انظر التذييلباء، الفقرة ٤ (ج) لمشروع المقرر - م ١ - ١ (المادة ٦) الواردة في الوثيقة ٢ FCCC/CP/2001/13/Add.2، الصفحة ١٩

التعاونيات أو الرابطات. ومن الممارسة السليمة تعين وتحديد الحدود المكانية لأراضي المشروع بوضوح لتسهيل دقة القياس والرصد والمحاسبة والتحقق من المشروع. وينبغي أن تكون تلك الحدود معلومة لكل أصحاب المصلحة، بمن فيهم القائمون على تطوير المشروع والأطراف. ومن الممارسة السليمة عند وصف حدود المشروع المادية، إدراج المعلومات التالية:

- اسم منطقة المشروع (مثل رقم الخانة، ورقم التخصيص، والاسم المحلي، الخ.)
  - خريطة (خرائط) المنطقة (الورقية و/ أو الرقمية، إن وجدت)
  - الإحداثيات الجغرافية.
  - مجموع مساحة الأرض.
  - تفاصيل الملكية.
  - تاريخ استخدام وإدارة الأرض في الموقع المختار.

ويتوقع عدم تغيير الحدود أثناء مدة المشروع. وإذا احتم تغيير حدود المشروع، رهنا بالقواعد المتفق عليها بشأن المشاريع، ينبغي الإبلاغ عن تلك التغيرات وينبغي إجراء مسح للأجزاء المضافة و/أو المستبعدة من مساحة الأرض المادية باستخدام الأساليب المبينة أعلاه (ويعني ذلك تعديل الانبعاثات أو الإزالة الصافية لغازات الدفيئة التي يمكن عزوها للمشروع).

وهناك العديد من مختلف الأساليب والأدوات التي يمكن استعمالها لتحديد وترسيم حدود المشروع المادية. وتشمل تلك الأساليب والأدوات، من بين جملة أمور، ما يلى:

- علامات الحدود الدائمة (مثل الحاجز، أو الأسيجة، أو الأسوار، الخ)؛
  - البيانات المستشعرة من بعد، مثل الصور السائلية المستمدة من نظم الاستشعار البصرية و/أو الرادارية، والصور الجوية، وأجهزة الفيديو محمولة جوا، الخ؛
  - مسوح السجلات (المسوح الأرضية لترسيم حدود الملكية)؛
  - النظم العالمية لتحديد المواقع؛
  - سجلات الأراضي؛
  - خرائط التضاريس المرخصة الوطنية التي تبين بوضوح المعالم التضاريسية (مثل الأنهر/ جداول المياه، والنتوءات الجبلية)؛
  - النظم الأخرى المعترف بها وطنيا.

وينجز للأطراف اختيار استخدام أي من تلك الأساليب أو الأدوات، متفردة أو مجتمعة، شريطة توخي الدقة.

٤-٣-٢ - الحدود الزمنية

ينبغي تحديد الحدود الزمنية، وهى الحدود المحددة بتواريخ بداية ونهاية المشروع، بحيث تشمل كل تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون التي يمكن عزوها منطقياً للممارسات المنفذة في إطار المشروع. وتختلف أنماط ومعدلات تراكم الكربون تبعاً لمختلف أنواع المشاريع كما هو مبين تفصيلاً في التقرير الخاص للفريق الحكومي الدولي بشأن استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة (Brown *et al.*, 2000b). وفيما يتعلق بأنشطة مشاريع التحرير وإعادة التحرير المنفذة بموجب المادة ١٢، لا تتناول في هذا القسم قضية مدة المشروع وعلاقته بالاستدامة لأنها مازالت قيد نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (انظر القسم ٤-٣-١).

### ٤-٢-٣-٤ الأنشطة والممارسات

تحتافت تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن تدخل مباشر من الإنسان تبعاً لمختلف مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحرارة. وتعد أمثلة لمختلف أنواع المشاريع والتغيرات المحتملة في أرصدة الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في الإطار ٤-٣-١ (المنطبق على المادتين ٦ و ١٢، رهنا بالمفاوضات) والأطر من ٤-٣-٢ إلى ٤-٣-٤ (المنطبق على المادة ٦). وتشمل خطوات تحديد انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها الناجمة عن المشاريع ما يلي:

- تحديد وبيان انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها الناجمة عن ممارسات المشاريع الأولية، مثل زراعة الأشجار، وحرث المحاصيل، وتغيير الحصاد في الأحراج، وما إلى ذلك.
- تحديد وبيان انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها الناجمة عن الممارسات الثانوية المرتبطة بتشغيل وإدارة المشروع، مثل تمهيد الأرضي، والشتل، والزرع، والخف، والقطع، ووصف تلك الممارسات.
- نقديم انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة المرتبطة بالمشاريع (ثاني أكسيد الكربون، والميثان، وأكسيد النيتروز) والإبلاغ عنها.

#### الإطار ٤-٣-١

##### مشاريع التحرير أو إعادة التحرير

تزداد عموماً أرصدة الكربون بسبب زرع الأشجار في الموقع غير الحرجة. ويمكن أن تشمل مشاريع زراعة الأشجار زرع أنواع الأخشاب التجارية، أو زرع الأنواع الأصلية غير التجارية، أو زرع الأنواع المتعددة الأغراض (مثل أشجار الفاكهة، وأشجار الطل المستخدمة في إنتاج البين)، أو الجمع بين فنات تلك الأنواع. كما قد تغير مشاريع زراعة الأشجار انبعاثات غازات الدفيئة، ولاسيما ثاني أكسيد الكربون، والميثان، وأكسيد النيتروز.

وتتضمن القائمة الواردة أدناه المعاملات التي قد تكون ذات صلة بالقياس والرصد، بالإضافة إلى تغيرات أرصدة الكربون في المجتمعات المحددة في اتفاقات مراكش ومقررات مؤتمر الأطراف:

- تغيرات انبعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن حرق الوقود الأحفوري أو الكتلة الحيوية نتيجة تمهيد الموقع، وأنشطة الرصد، وقطع الأشجار، ونقل الأخشاب.
- تغيرات انبعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن ممارسات التسميد بالنитروجين.
- تغيرات انبعاثات أكسيد النيتروز الناجمة عن زراعة الأشجار القرنية.
- تغيرات تأكسد الميثان بسبب تغير منسوب المياه الجوفية (خاصة في أنواع التربة العضوية في الأرضي المرتفعة)، وزراعة الأشجار وإدارة التربة..

#### الإطار ٤-٣-٢

##### مشاريع إدارة الأرضي الزراعية: التحويل من الحرش التقليدي إلى الحرش الصفرى في الزراعة

قد يسبب التحويل من الحرش التقليدي إلى الحرش المنخفض أو الحرش الصفرى تعديلات في الخصائص الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية للتربة، فضلاً عن نظم المياه، وдинاميات المغذيات، واستخدام الوقود الأحفوري، وغير ذلك من العوامل المرتبطة بتوارز نظم غازات الدفيئة. وتحتوى القائمة الواردة أدناه على العوامل التي قد تؤخذ في الحسبان عند إجراء القياس والرصد، بالإضافة إلى تغيرات مستجمع كربون التربة العضوي:

- تغيرات انبعاثات أكسيد النيتروز والميثان المنطلاق من التربة.
- تغيرات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن نقل المواد الكيميائية الزراعية المستخدمة بالإضافة إلى تلك الموجودة في حالة خط الأساس.
- تغيرات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن حرق الوقود الأحفوري في المعدات الزراعية.

## الإطار ٤-٣-٤

**مشاريع إدارة الأحراج: عمليات القطع ذات الأثر المنخفض**

- قد تضر بعض ممارسات القطع في الأحراج بالغطاء النباتي والتربة على السواء مما يؤثر تأثيرا خطيرا على تجديد الغطاء النباتي. والقطع المنخفض التأثير، إذا استخدم كجزء من الإدارة المستدامة للأحراج، يمثل تقنية الغرض منها هو التقليل قدر المستطاع من الآثار السلبية، ومن ثم تقليل انبعاثات ثاني أكسيد الكربون وتحسين القدرة على إزالة الكربون من خلال تجدد النمو. وتحتوي القائمة المبينة أدناه على العوامل التي قد تؤخذ في الحسبان عند إجراء القياس والرصد بالإضافة إلى التغيرات التي تطرأ على أرصدة الكربون في المجتمعات ذات الصلة، لاسيما المجتمعات الخشب الميت وكربون التربة العضوي:
- التغيرات التي تطرأ على انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من حرق الوقود الأحفوري بسبب تحسن عمليات النقل والإمداد المرتبطة بقطع الأخشاب.
  - التغيرات التي تطرأ على انبعاثات أكسيد النيتروز والميثان من التربة.

## الإطار ٤-٣-٤

**مشاريع تحسين الأحراج:****الزراعة التخصيبية في الأحراج المقطوعة أو أحراج النمو الثانوي**

قد تسبب بعض ممارسات قطع الأحراج، مثل القطع الانتقائي، تدهور نمو بقايا الأشجار. وتزداد في العادة أرصدة الكربون بسبب استخدام الزراعة التخصيبية التي تستخدم فيها الأنواع العالية النمو، والأنواع ذات القيمة التجارية أو المتعددة الأغراض. وتبيّن القائمة الواردة أدناه العوامل التي قد تؤخذ في الحسبان عند إجراء القياس والرصد بالإضافة إلى تغيرات أرصدة الكربون في المجتمعات ذات الصلة:

- تغيرات انبعاثات أكسيد النيتروز الناتجة عن التربة بسبب مدخلات النيتروجين (الأسمدة أو استخدام الأشجار القرنية).
- تغيرات انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن حرق الوقود الأحفوري أثناء تمهيد الموقع، وعمليات قطع الأخشاب، ونقل الأخشاب، بالإضافة إلى تلك المستخدمة في حالة خط الأساس.
- تغيرات تأكسد الميثان الناجمة عن تغير الغطاء النباتي وإدارة التربة..

### **٤-٣-٣-٤ قياس ورصد وتقدير التغيرات في أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون<sup>(٦٥)</sup>**

تتسم مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة المنفذة بغرض تخفيف انبعاثات غازات الدفيئة بسمة رئيسية تمثل في دقة وصحة تقديرات انبعاثات غازات الدفيئة وعمليات إزالتها التي يمكن عزوها مباشرة لأنشطة المشاريع. وتعتبر تقنيات وأساليب قياس ورصد وتقدير المجتمعات الكربون الأرضية التي تستند إلى مبادئ جرد الأحراج المقبولة عموماً، ومعايير التربة، والمسوح الإيكولوجية، محددة بشكل جيد ومنطقية على مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة (Paivinen *et al.*, 1994; Pinard and Putz, 1997; MacDicken, 1997; Post *et al.*, 1999; Brown *et al.*, 2000a, 2000b; Schlegel *et al.*, 2001; Brown, 2002; Segura and Kanninen, 2002) . وسوف نتناول تلك التقنيات وأساليب بمزيد من التفصيل في هذا القسم.

وأما أساليب قياس وتقدير انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون وعمليات إزالتها فإنها أقل تطوراً. ومع ذلك، يمكن أن تشمل المشاريع الممارسات التي تؤثر على غازات الدفيئة من غير ثانوي أكسيد الكربون، وتشمل تلك الممارسات استخدام الأسمدة لتعزيز نمو الأشجار (انبعاثات أكسيد النيتروز الممكنة)، واستعادة الأرضي الرطبة (الزيادة الممكنة في انبعاثات الميثان)،

<sup>(٦٥)</sup> وفقاً للفقرة ٥٣ من مرفق مشروع المقرر -م ١- (المادة ١٢)، يجب أن يدرج المشاركون في المشروع خطة رصد تنص على جمع كل البيانات ذات الصلة اللازمة لتقدير أو قياس انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ حسب المصادر والتي تحدث داخل حدود المشروع، وحفظ هذه البيانات في ملفات، فارن الوثيقة ٢ FCCC/CP/2001/13/Add.2، الصفحة ٣٨.

واستخدام النباتات المثبتة للنيتروجين (الزيادة الممكنة في انبعاثات أكسيد النيتروز) وحرق الكثالة الحيوية أثناء تمهيد الواقع (التغير الممكн في انبعاثات أكسيد النيتروز والميثان). ويتضمن القسم ٣-٤-٦ مزيداً من المشورة بشأن قياس ورصد وتقدير انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن مشاريع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة.

وعلى الرغم من أن الأساليب المبينة هنا تلائم معظم الحالات في الوقت الراهن، يعكف العلماء باستمرار على تطوير أساليب جديدة وأقل تكلفة في كثير من الأحيان، ويوصى بالاطلاع على التقدم المحرز في هذا المضمار. ومثال ذلك أن تكنولوجيا الاستشعار من بعد تمثل ميدان سريع التطور، ويجري اختبار أجهزة الاستشعار الجديدة وإطلاقها (مثل أجهزة الاستشعار ذات الاستبانة الأعلى، والنظم الرادارية) التي يمكن أن تثبت فائدتها في عمليات الزراعة وعمليات تصنيف وقياس ورصد المشاريع بتكلفة أقل. وإضافة إلى ذلك، يمكن تقليل التكلفة عند الجمع بين قياس ورصد الكربون وبين قوائم جرد الموارد المتعددة الأغراض (Lund 1998).

وقد تلائم نظم المحاسبة الاننقائية أو الجزئية للمستجمعات المشاريع طالما أدرجت كل المستجمعات التي يرجح تزايد انبعاثاتها نتيجة المشروع (فقد الكربون أو انبعاث الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون) (Brown et al., 2000b) على أنه فيما يتعلق بالمادة ١٢، ما زال المقرر المتعلق بتطبيق المحاسبة الاننقائية للمستجمعات على بساط البحث في الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وتشمل المعايير الممكنة التي تؤثر على اختيار ما يتم قياسه ورصده من المستجمعات المُراكمة للكربون ما يلي: حجم المستجمع ومعدل تغيره؛ وتوافر الأساليب الملائمة؛ وتكلفة القياس؛ وإمكانية تحقيق الدقة والضبط (قارن القسم ٣-٤).

وهناك علاقة تبادلية بين المستوى المطلوب من الدقة في تقديرات رصيد الكربون والتكلفة المرتبطة بالتغييرات المكانية للتغيرات أرصدة الكربون داخل حدود المشروع. فكلما ازدادت التغيرات المكانية لأرصدة الكربون في المشروع، كلما ازداد عدد رفع المعاينة المطلوبة لتحقيق مستوى معين من الدقة عند نفس مستوى النقاوة. وقد يسفر ذلك من حيث المبدأ عن آثار على التكلفة المرتبطة بتنفيذ خطة القياس والرصد. ومن شأن تقسيم الأراضي الخاضعة للمشروع إلى عدد معقول من الوحدات المتتجانسة نسبياً أن يسفر عن تقليل عدد قطع الأرضي المطلوبة للقياس والرصد والتقييم. وبصفة عامة، تزداد التكاليف تبعاً لعدد المستجمعات التي يتطلب رصدها، وتكرار الرصد، ومستوى الدقة المستهدفة، ودرجة تعدد أساليب الرصد. ويرتبط تكرار الرصد المطلوب لاكتشاف التغيرات بمعدل وحجم التغير: فكلما صغر حجم التغير، كلما ازدادت إمكانية عدم اكتشاف أي تغير مهم من خلال الرصد المتكرر. وبعبارة أخرى، ينبغي تحديد عدد مرات الرصد حسب حجم التغير المتوقع، ويلزم زيادة تكرار الرصد إذا كان حجم التغير المتوقع كبيراً.

ومن اللازم أيضاً رصد الأداء العام لموقع المشروع لإثبات أن المشروع قد حقق الأهداف المقترحة في الأصل (كأن يكون المشروع مثلاً قد حقق مجموع المساحة المزروعة المستهدفة). ولن يتحقق ذلك من خلال قياس الكربون في رفع العينات فقط، ويلزم إجراء خطوات إضافية لرصد الأداء العام لمنطقة المشروع.

ونقدم أدناه الخطوات العملية لتصميم وتنفيذ خطة قياس ورصد الكربون باستخدام أساليب متعددة مع مختلف مستجمعات الكربون. وجميع الأساليب الواردة هنا هي مجموعة من البيانات الافتراضية والقياسات الميدانية والنماذج. وبعبارة أخرى فإن الأساليب المبينة هنا هي نهج متعددة المستويات.

وفيمما يلي الخطوات العملية الموصى بها لتصميم وتنفيذ خطة لقياس ورصد وتقدير تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون<sup>(٦٦)</sup>:

- تحديد خط الأساس.
- تقسيم منطقة المشروع.

<sup>(٦٦)</sup> من المسلم به بمقتضى المادة ١٢ أن التسرب يمثل عنصراً إضافياً في خطة الرصد. على أننا لا نتناول هذا العنصر هنا حيث مازالت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تعكف على دراسة هذا الموضوع. وفيما يتعلق بالمادة ٦، فإن التسرب خارج حدود المشروع لا يمثل مسألة مهمة حيث ينبغي أخذها في الاعتبار في قوائم جرد غازات الدفيئة الوطنية (Brown et al., 2000b).

- تحديد مستجمعات الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ذات الصلة (لا ينطبق ذلك حاليا إلا على المادة ٦؛ وتقوم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية حالياً بمناقشة المستجمعات الواجب إدراجها في المادة ١٢).
- تصميم إطار المعاينة.
- تحديد الأساليب (الميدانية والنماذج) لرصد مستجمعات الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون.
- وضع خطة الرصد، بما في ذلك خطة ضمان/مراقبة الجودة.
- وتبين الأقسام التالية التفاصيل المتعلقة بكل خطوة من تلك الخطوات.

#### ٤-٣-٣ خط الأساس

خط الأساس لأي مشروع منفذ بمقتضى المادة ٦ هو السيناريو الذي يمثل منطقياً الانبعاثات البشرية المنثأ بحسب مصادرها وعمليات الإزالة البشرية المنثأ بحسب مصارف غازات الدفيئة التي تحدث في غياب المشروع المقترن. ويتضمن ذلك الحاجة إلى تقدير انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة المحتملة بما يتماشى مع الانبعاثات وعمليات الإزالة المقترنة بالمشروع. وتتظر حالياً الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في القضايا المرتبطة بالتعريف وأنواع المستجمعات، والغازات، والأنشطة التي سيشملها خط الأساس، وكيفية تحديد خط الأساس، و اختيار منهجه خط الأساس في إطار المادة ١٢.

وينبغي قياس تغيرات أرصدة الكربون في مستجمعات الكربون ذات الصلة وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون المرتبطة بالمشروع ورصدها ثم مقارنتها مع الانبعاثات وعمليات الإزالة المرتبطة بخط أساس المشروع. وهناك جانباً ينبغي مراعاته:

- ينبغي تقدير مستجمعات الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون ذات الصلة قبل بداية أنشطة المشروع. ويفضل أن يستند التقدير إلى القياسات المنفذة في نفس الموقع الذي سينشأ فيه المشروع. ومن الممكن استخدام طرق بديلة لتقدير أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون، بما في ذلك مثلاً القياسات التي يتم إجراؤها في الواقع التي يعتقد أنها تحاكي قدر المستطاع الظروف الأولية لموقع المشروع (أي الواقع المشابهة من حيث نوع التربة والغطاء النباتي وتاريخ استخدام الأرضي). وهناك إمكانية أخرى تمثل في استخدام نماذج المحاكاة التي جرت معايرتها مع الظروف المحلية.
- يجب تحديد التوقعات<sup>(٦٧)</sup> المرتبطة بأرصدة الكربون في مستجمعات الكربون ذات الصلة، وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في منطقة المشروع وذلك لتقدير مسارها بدون أنشطة المشروع. ويمكن إجراء توقعات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في منطقة المشروع باستخدام أحد الأسلوبين التاليين أو باستخدام كليهماً:
  - نماذج المحاكاة التي تخضع لاستعراض النظراء (انظر CO2fix—Masera *et al.*, 2003; CENTURY—Parton *et al.*, 1987 ؛ أو النموذج المطور محلياً). وتستخدم تلك النماذج في توقع تغيرات أرصدة الكربون الناتجة عن المكونات التي سيتم قياسها في حالة المشروع في كل فئة من فئات استخدامات الأرضي على مر الزمن، وفي بعض الحالات، يُتوقع أيضاً انطلاق انبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. ويوصى باستخدام تلك النماذج لمحاكاة

<sup>(٦٧)</sup> قد يتطلب التوقع النظر في العوامل الاجتماعية الاقتصادية والعوامل الأخرى التي تتجاوز نطاق إرشادات الجرد كما هو مبين في التنزيل باء الملحق بمشروع المقرر-/م ١-١(المادة ٦) (قارن الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.2، الصفحة ١٨)، فيما يتعلق بالمشاريع غير المرتبطة باستخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة) في القسم زاي من مرفق مشروع المقرر-/م ١-١(المادة ١٢) التي تتضمن آلية التنمية النظيفة (قارن الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.2، الصفحة ٣٦ إلى ٣٧). ويتوقع الاتفاق على أحكام توقعات خط الأساس لمشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف.

التغييرات التي تطأ على أرصدة الكربون المختارة وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون بدون أنشطة المشروع عند بداية المشروع.

- مناطق المراقبة التي تقاس وترصد فيها مستجمعات الكربون المختارة وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون على مر الزمن. ويمكن أيضا استخدام البيانات المستمدة من مناطق المراقبة جنبا إلى جنب مع النماذج المستخدمة في الخطوة السابقة لتحسين نتائج المحاكاة.

#### ٤-٣-٣-٢- تقسيم منطقة المشروع<sup>(٦٨)</sup>

من الممارسة السليمة في بداية المشروع أن يتم جمع معلومات الخلفية الأساسية والبيانات المتعلقة بالسمات الحيوية - الفيزيائية والاجتماعية - الاقتصادية لمنطقة المشروع. وتشمل المعلومات والبيانات، على سبيل المثال: تاريخ استخدام الأرضي؛ وخرائط التربة والغطاء النباتي والتضاريس؛ وملكية الأرض. ومن الممارسة السليمة إجراء إسناد جغرافي للأرض المقترحة لتنفيذ المشروع. ومن المفيد استخدام نظام معلومات جغرافي لدمج البيانات المستمدة من مختلف المصادر، ويمكن استخدامها بعد ذلك لتحديد وتقسيم منطقة المشروع إلى وحدات متجانسة تقريبا.

ومن الممارسة السليمة تقسيم منطقة المشروع (المجموعة المعنية) إلى مجموعات فرعية أو طبقات تشكل وحدات متجانسة نسبيا إذا لم يكن المشروع متجانسا. ويمكن إجراء التقسيم قبل تنفيذ خطة القياس والرصد (التقسيم التمهيدي) أو بعد تنفيذ الخطة (ال التقسيم اللاحق) (انظر أيضاً القسم ٣-٣-٥). ويحدد التقسيم اللاحق الطبقات باستخدام البيانات المساعدة بعد إجراء القياسات الميدانية.

ويمكن أن يساعد تقسيم منطقة المشروع على زيادة دقة وضبط عمليات القياس والرصد على نحو يتسم بفاعلية التكاليف، ولا يؤثر حجم المشروع وتوزيعه المكاني على هذه الخطوة، إذ يمكن اعتبار أن قسما كبيرا من الأرض المتمASA أو أجزاء صغيرة كثيرة تمثل المجموعة المعنية وتقسم بنفس الطريقة. وبصفة عامة، يقل التقسيم تكاليف القياس والرصد حيث من المتوقع أن تقل جهود المعاينة اللازمة لتحقيق مستوى معين من الثقة بسبب قلة التغير في كل طبقة عن منطقة المشروع ذاتها. وينبغي إجراء التقسيم باستخدام المعايير المرتبطة مباشرة بالمتغيرات التي سيجرى قياسها ورصدها، مثل تغير أرصدة الكربون في الأشجار بسبب أنشطة التحرير، أو في التربة، بسبب إدارة الأرضي الزراعية.

وفيما يتعلق بالتقسيم التمهيدي لمشاريع التحرير/إعادة التحرير، يجوز تحديد الطبقات على أساس متغير واحد أو أكثر من متغير، مثل أنواع الأشجار التي ستتم زراعتها (إن تعددت)، والفئة العمرية (التي يولدها التأخير في الجدولة العملية للزراعة)، والغطاء النباتي الأولى (مثل الغطاء النباتي المزال بالكامل في مقابل الغطاء النباتي الذي يزال مع ترك رقعة أو أشجار متاثرة)، وأو العوامل الموقعة (نوع التربة، والارتفاع، والانحدار، وما إلى ذلك). وفي بعض مشاريع التحرير/إعادة التحرير، قد يbedo موقع المشروع متجانسا في كل تلك السمات وفي أي سمات أخرى. على أنه من الممكن عقب أنشطة الرصد الأولى أن يتسم تغير أرصدة الكربون بدرجة عالية من التغيرية، وبعد إجراء مزيدا من التحليل يتبيّن أنه يمكن تقسيم القياسات إلى فئات مشابهة، أي يمكن إجراء تقسيم لاحق لها.

وهناك علاقة تبادلية بين عدد الأقسام وشدة المعاينة. والغرض من ذلك هو تحقيق التوازن في عدد الطبقات المحددة في مقابل مجموع قطع الأرضي المطلوبة لتمثيل كل طبقة بصورة ملائمة. ولا توجد أيأحكام ملزمة وسريعة، وينبغي أن يستخدم القائمون بتطوير المشروع أحکامهم التقديرية في تحديد عدد الطبقات التي يتم إدراجها.

<sup>(٦٨)</sup> انظر الفصل الخامس، القسم ١-٣-٣-٥ لمزيد من المعلومات عن التقسيم.

#### **٤-٣-٣ اختيار مستجمعات الكريون وغازات الدفيئة**

من غير ثانٍ أكسيد الكربون<sup>(٦٩)</sup>

تشمل مستجمعات الكربون الرئيسية في مشاريع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأرضي والحراجة: الكتلة الحيوية الظاهرة، والكتلة الحيوية التحتية، والفرش الحرجي، والخشب الميت، وكربون التربة العضوي، ويمكن تقسيمها بدورها إلى مزيد من الأقسام الفرعية (الجدول ٤-٣-١؛ انظر أيضاً الفصل الثالث وقائمة المصطلحات). وغازات الدفيئة الرئيسية من غير ثاني أكسيد الكربون المرتبطة بمشاريع استخدام الأراضي وتغير استخدام الأرضي والحراجة هي أكسيد النيتروز والميثان. ويتضمن الجدول ٤-٣-١ مصفوفة قرارات تبين الخيارات الممكنة لقلص، ورصد مستجمعات الكربون.

ويرجح أن يتوقف اختيار المستجمعات التي تخضع لقياس والرصد بمقتضى القواعد المتفق عليها<sup>(٧٠)</sup> على عدة عوامل، بما في ذلك معدل التغير المتوقع، وحجم واتجاه التغير، وتوافر ودقة أساليب قياس التغير، وتكلفة القياس. ويمكن أن تنص الأحكام على قياس ورصد جميع المستجمعات التي يتوقع تناقصها نتيجة أنشطة المشروع، أو قد تنص على عدم ضرورة قياس ورصد جميع المستجمعات التي يتوقع زیادتها. ومن الناحية العملية، يمكن أن ينطبق الحكم الثاني إذا كانت تكاليف الرصد مرتفعة بالنسبة للزيادة المتوقعة في أرصدة الكربون، وهو ما قد ينطبق مثلاً على الطبقية التحتية للنباتات العشبية في مشاريع التحرير/إعادة التحرير.

الجدول ٤-٣-١							Muchfawfa قرارات لتوضيح معايير الاختيار الممكنة للمستجمعات التي ستخضع للقياس والرصد في مشاريع استخدام الأرضي وتغير استخدام الأرضي والحراجة (يرد أسلف الجدول مباشرةً شرح للحروف والأرقام المستخدمة في هذا الجدول)
مستجمعات الكربون							نوع المشروع
العضوي	كربون التربة	المادة العضوية الميتة	الفرش الحرجي	الخشب الميت	التحتية	الكتلة الحيوية الحية	الظاهرة: الأشجار
٥	ربما -	ربما - ٤	ربما - ٤	ربما - ٣	نعم - ٢	ربما - ١	نعم - ١
٥	ربما	نعم - ٤	ربما - ٤	نعم - ٣	ربما - ٢	ربما - ١	نعم - ١
٥	نعم -	لا	ربما - ٤	ربما - ٣	ربما - ٢	ربما - ١	ربما - ١
٥	نعم -	لا	ربما - ٤	ربما - ٣	نعم - ٢	ربما - ١	ربما - ١
٥	ربما -	ربما - ٤	ربما - ٤	ربما - ٣	نعم - ٢	ربما - ١	تبديل الغطاء النباتي

(٦٩) تنص الفقرة ٢١ من مرفق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأراضي وتغير استخدام الأراضي والحراجة) على ما يلي: 'يجوز للطرف أن يختار عدم حساب مستجمع بعينه في فترة التزام إذا قدم معلومات شفافة ويمكن التتحقق منها تثبت أن هذا المستجمع ليس مصدرا.' (قارن الوثيقة ٦٢ cf. document FCCC/CP/2001/13/Add.1). وتشير المناقشة الواردة في هذا القسم إلى المادة ٦، وقد تطبق أيضاً على المادة ١٢ تعا لمقرات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

(٧٠) فيما يتعلق بمشاريع المادة ٦، انظر الفقرة ٢١ من مرفق مشروع المقرر -م ١- (استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة)، قارن الوثيقة FCCC/CP/2001/13/Add.1، الصفحة ٦٢؛ من المقرر اعتماد الأحكام المتعلقة بمشاريع المادة ١٢ في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.

وقد تنشأ تغييرات ابعاث غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون عن جميع أنشطة المشاريع المنفذة بمقتضى المادة ٦. ومصادر غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون هي حرق الكتلة الحيوية، واحتراق الوقود الأحفوري، والتربة (انظر الأطر من ٤-٣-٤ إلى ٤-٣-١). وإضافة إلى ذلك، فإن التغيرات التي تطرأ مثلاً على أنشطة إدارة أراضي الرعي بغرض تعزيز كربون التربة يمكن أن تغير ابعاث غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون جراء ما تتطوي عليه من تأثيرات على إنتاج الماشية (Sampson and Scholes, 2000). وبموجب المادة ١٢، يجوز أيضاً لأنشطة التحرير/إعادة التحرير أن تغير ابعاث غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون من خلال ممارسات، من قبيل الممارسات المبينة في الإطار ٤-٣-١ (انظر أيضاً القسم ٤-٣-٤).

#### ٤-٣-٤ تصميم المعاينة

يتضمن القسم ٣-٥ مناقشة تفصيلية للقضايا العامة المرتبطة بتصميم المعاينة. وفيما يتعلق بمشاريع استخدام الأرضي وتغير استخدام الأرضي والحرجة، يمكن استخدام عينات من رقع الأرضي الدائمة أو المؤقتة لإجراء المعاينة على مر الزمن بغرض تقدير التغيرات في مستجمعات الكربون ذات الصلة وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. وينطوي الأسلوبان على مزايا وعيوب. فعينات الرقع الدائمة تعتبر عموماً أكثر كفاءة من الناحية الإحصائية في تقدير تغيرات أرصدة الكربون الحرجة مما في قطع الأرضي المؤقتة وذلك في العادة بسبب وجود درجة مرتفعة من التباين بين المشاهدات في أنشطة المعاينة المتواالية (Avery and Burkhart, 1983)، وتمثل عيوب الرقع الدائمة في أن موقعها يمكن أن يكون معلوماً ويمكن معالجتها بشكل مختلف (مثل الأسمدة، والري، وما إلى ذلك، لتعزيز أرصدة الكربون)، أو قد تسبب الاضطرابات في تدميرها أو في إلحاق خسائر بها أثناء مدة المشروع. وأما مزايا الرقع المؤقتة فتمثل في إمكانية إثنائها بتكلفة اقتصادية لتقدير أرصدة الكربون في المستجمعات ذات الصلة، والتغيرات التي تطرأ على موقعها بعد كل فترة معاينة، وعدم وقوع خسائر بها بسبب الاضطرابات. ويرتبط العيب الرئيسي لرقع الأرضي المؤقتة بالدقة في تقدير التغير في أرصدة الكربون الحرجة. وبالنظر إلى عدم تعقب الأشجار المنفردة (المزيد من المناقشة، انظر Clark et al., 2000)، فإن التباين غير موجود ومن الأصعب تحقيق درجة الدقة المستهدفة بدون قياس مزيد من رقع الأرضي. ولذلك فإن فوائد التكلفة التي يتحققها استخدام الأحراج المؤقتة على الأحراج الدائمة قد تزول بسبب الحاجة إلى تركيب مزيد من القطع المؤقتة لتحقيق الدقة المستهدفة. وفيما يتعلق بمشاريع ضياع الفائدة الإحصائية لقطع الدائمة. (درجة عالية من التغير) (انظر القسم التالي ٤-٣-٤-١).


#### ٤-٣-٤-١ عدد ونوع العينات

تحديد حجم العينة التي ستختبر للقياس والرصد في كل طبقة على أساس التباين التقديرى لرصيد الكربون في كل وحدة ونسبة مساحة الطبقة إلى مجموع مساحة المشروع. وفي العادة، يلزم الحصول أولاً على تقدير لتباين التغيرية (مثل رصيد الكربون في المستجمعات الرئيسية - الأشجار في مشاريع التحرير/إعادة التحرير أو التربة في مشروع إدارة الأرضي الزراعية) في كل طبقة لتقدير عدد قطع الأرضي المطلوبة للقياس والرصد عند مستوى معين من الثقة. ويمكن إجراء ذلك إما باستخدام البيانات القائمة المتعلقة بنوع المشروع الذي سيجرى تنفيذه (مثل قائمة جرد الأحراج أو التربة في مساحة تمثل المشروع المقترن) أو عن طريق إجراء قياسات لمساحة قائمة تمثل المشروع المقترن. ومثال ذلك أنه في مشاريع تحرير/إعادة تحرير الأرضي الزراعية التي تستمر لمدة عشرين عاماً، ربما يكفى قياس أرصدة الكربون في الأشجار الموجودة في عدد يتراوح بين ١٠ و ١٥ قطعة أرض (للمعلومات المتعلقة بأبعاد قطع الأرضي، انظر القسم ٤-٣-٤-٢)، في الحرج القائم الذي يبلغ عمره عشرين عاماً. وإذا كانت منطقة المشروع تضم أكثر من وحدة، يلزم تكرار هذا الإجراء في كل وحدة منها. وتتوفر تلك القياسات تقديرات للتباين في كل وحدة.

ويمكن حساب حجم العينة (عدد عينات قطع الأرضي) عندما يتسعى معرفة التباين التقديرى في كل طبقة، ومساحة كل طبقة، ومستوى الدقة المستهدف (استناداً فقط إلى خطأ المعاينة)، وخطأ التقدير (انظر القسم ٥-٣-٦؛ MacDicken, 1962).

1997; Schlegel *et al.*, 2001; Segura and Kanninen, 2002 طبقة، مع مراعاة التباين ومساحة كل طبقة والدقة المستهدفة عند مستوى معين من الثقة. ويوضح الشكل ٤ العلاقة بين مستوى الدقة المستهدفة وعدد العينات (مع مراعاة التباين ومساحة كل طبقة من الطبقات الست الموجودة في هذا الحرج) وبين أن تحقيق مستويات متزايدة من الدقة (يعبر عنها بأنها + / - نسبة مئوية معينة من المتوسط عند مستوى ثقة يبلغ ٩٥%)، يلزم عدد متزايد من قطع الأرضي. ويوصى أيضاً باستخدام نسبة إضافية تبلغ ١٠% من العدد المحسوب لمراعاة الواقع غير المتوقعة التي قد تجعل من غير الممكن إعادة تحديد مواقع جميع قطع الأرضي في المستقبل.

مثال للعلاقة بين عدد قطع الأرضي ومستوى الدقة (+ / - % من مجموع مساحة رصيد الكربون في الكتلة الحيوية الحية والميتة، عند مستوى ثقة يبلغ ٩٥%) في كل طبقات حرج مداري معقد في بوليفيا (المشروع الرائد في Noel Kempff). وشمل المشروع ست طبقات وتم بالفعل تجهيز ٦٢٥ قطعة أرض (استناداً إلى البيانات الواردة في Boscolo *et al.*, 2000, and Brown *et al.*, 2000a).



وقد أثبتت الخبرة أنه في قطاع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة يمكن تقدير أرصدة الكربون والتغير الذي يطرأ على أرصدة الكربون في الأحراج المعقدة عند مستويات من الدقة في حدود  $10 \pm 10\%$  من المتوسط بنسبة ثقة ٩٥% بتكلفة معقولة (Brown, 2002; [http://www.winrock.org/REEP/NoelKempff\\_rpt.html](http://www.winrock.org/REEP/NoelKempff_rpt.html)). وتستهدف في العادة قوائم جرد الغابات الوطنية والإقليمية المستخدمة لتقدير الرصيد القائم للأخشاب مستويات من الدقة تقل عن ١٠% من المتوسط (انظر الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، ٢٠٠٠، بـ ٢٠٠٠).

ويوفر الإجراء المبين في الفقرة السابقة تقديرًا لعدد قطع الأرضي عند مختلف مستويات الدقة استناداً فقط إلى خطأ المعاينة. وهناك مصادر أخرى للخطأ عند تقدير أرصدة الكربون، مثل الأخطاء الناتجة عن استخدام معدلات القياس التبايني (خطأ النماذج) ومن القياسات الميدانية والمعملية (خطأ القياس). وبصفة عامة فإن خطأ المعاينة هو أكبر مصدر للأخطاء ويمكن أن يمثل ما يصل إلى ٨٠% من مجموع الأخطاء (Phillips *et al.*, 2000). انظر القسم ٣-٦-٣-٥ لمزيد من التفاصيل عن كيفية حساب مصادر الأخطاء الأخرى.

عندما تستخدم العينات الدائمة لرصد تغيرات أرصدة الكربون على مر الزمن، من الممارسة السليمة تحديد موقعها بطريقة منهجية (مثل الخطوط الشبكية المنتظمة) ذات البداية العشوائية، خاصة إذا استخدمت العينات المصنفة. والغرض من ذلك هو تفادي الاختيار الذاتي لموقع قطع الأرضي (مراكز قطع الأرضي، والنقط المرجعية لقطع الأرضي، ونقل مراكز قطع الأرضي إلى موقع ‘أنسب’). ويتتحقق ذلك ميدانياً في العادة بمساعدة نظام عالمي لتحديد الموقع. ويمكن أيضاً تحديد موقع العينات الدائمة في مناطق المراقبة (أي المناطق القريبة من منطقة المشروع التي تشبه من الناحية البيولوجية الفيزيائية منطقة المشروع) إذا كان من المتوقع احتمال تغير الحالات المرجعية على مر الزمن (مثلاً الأرضي الزراعية المهملة).

وفي حالة المشاريع التي قد تتفد فيها أنشطة زراعة الأشجار خلال عدة سنوات، من الممارسة السليمة قياس ورصد أرصدة الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في مجموعات الأشجار المشابهة من حيث الفئة العمرية، ومعاملة كل فئة باعتبارها تمثل مجموعة. ويوصى بعدم الجمع بين أكثر من فنتين أو ثلاثة فئات عمرية في مجموعة واحدة.

ويمكن قياس أرصدة الكربون وغازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في قطع الأرضي المرجعية عند الاقتضاء. وإذا تم إجراء ذلك، يلزم قياس عدد من قطع الأرضي يكون مشابهاً للعدد المستخدم في حالة المشروع وذلك لحفظ على مستوى الدقة المستهدف عند مقارنة حالة المشروع مع خط الأساس.

#### تقدير تغيرات أرصدة الكربون على مر الزمن استناداً إلى البيانات المتعلقة بقطع الأرضي


هناك عنصراً رئيسياً في أي مشروع، وهو قياس ورصد وتقدير كمية الكربون المتراكם في منطقة المشروع أثناء مدة المشروع وعلى مدى فترات زمنية منفصلة. ويتحقق ذلك عن طريق تقدير تغيرات أرصدة الكربون على مر الزمن. ويمكن توقع مقدار الكربون المتراكם عن طريق الجمع بين القياسات الميدانية والنماذج. ومع ذلك، إذا استخدمت النماذج، يوصى بالثبات منها باستخدام القياسات الميدانية ويعاد معايرتها حسب اللزوم.

ولرصد الأحراج باستخدام قطع الأرضي الدائمة، من الممارسة السليمة قياس نمو الأشجار المنفردة عند كل فترة زمنية، مع تعقب نمو الأشجار المتبقية، وحالات الوفاة، ونمو الأشجار الجديدة (النمو الداخلي). ويمكن بعد ذلك تقدير وحساب مجموع تغيرات أرصدة الكربون في كل شجرة بحسب قطع الأرضي. وتقاس أيضاً تغيرات أرصدة الكربون في المادة العضوية الميتة حسب قطع الأرضي وتضاف إلى تغيرات أرصدة كربون الأشجار. ويتم بعد ذلك إجراء تحليلات إحصائية لصفات تراكم الكربون في الكثلة الحيوية بحسب كل قطعة أرض. وكما جاء أعلاه، بالنظر إلى تكرار القياسات لنفس العناصر في قطع الأرضي، يرتفع حد التغایر في التحليل الإحصائي وينبغي أن يكون عدم الثيق المقتني بتقديرات التغير في حدود المستوى المستهدف في تصميم المعاينة.

وفيما يتعلق بتجدد الغطاء النباتي للتربة أو الأراضي غير الحرجة (مثل الأرضي الزراعية أو أراضي الرعي)، خلافاً للإجراءات المتبعة مع الأحراج، لا يمكن رصد نفس عينة التربة أو النباتات على مر الزمن. وبدلاً من ذلك يتم تدمير وحدة العينة (التربة أو عينة النبات) لتحليل عناصرها في كل مجموعة من مجموعات العينات. ومع ارتفاع إمكانية حدوث تغيرات بين العينات حتى باستخدام المقاييس المكانية الصغيرة، لا يمكن الاعتماد على المفهوم الإحصائي للعينات المقارنة حتى وإن لم يفصل بين كل عينة وأخرى إلا ببعض سنتيمترات. وهكذا فإن أفضل طريقة لقياس تغيرات متوسط محتوى الكربون بين اثنتين من عينات المستجمعات المنفصلة زمنياً عن طريق مقارنة المتوسطات استناداً مثلاً إلى نهج التقدير الأدنى الموثوق (Dawkins, 1957)، أو بإجراء حساب مباشر لفرق بين المتوسط وحدود الثقة ذات الصلة (Sokal and Rohlf, 1995). (تستخدم في المناقشة التالية التربة كمثال، وإن كان من الممكن تطبيقها بسهولة على النباتات في مشاريع إدارة الأرضي الزراعية ومشاريع إدارة أراضي الرعي).

والهدف من ذلك هو تقدير عدد قطع الأرضي المطلوبة لتحديد التغير الأدنى في متوسط أرصدة الكربون، بدرجة ثقة ٩٥٪، في الفترات التي تفصل بين كل نشاط الرصد والنشاط الذي يليه، بدلاً من تقدير عدد قطع الأرضي المطلوبة لتحديد أن المتسطرين مختلفين اختلافاً ملحوظاً عن بعضهما البعض. وفيما يتعلق بنهج التقدير الأدنى الموثوق (الشكل ٤-٣-٢)، يتم تجميع نتائج الرصد لاشتقاق متوسط مجموعة العينة عند الزمن ١ والزمن ٢. ويقدر تغير كربون التربة بطرح التقدير الأقصى لمتوسط المجموعة عند الزمن ١ (المتوسط عند الزمن ١ + نصف فترة الثقة البالغة ٩٥٪ عند الزمن ١) من متوسط التقدير الأدنى عند الزمن ٢ (المتوسط عند الزمن ٢ - نصف فترة الثقة البالغة ٩٥٪ عند الزمن ٢). ويمثل الفرق الناتج، عند مستوى ثقة ٩٥٪، التغير الأدنى الموثوق في متوسط كربون التربة في الفترة من الزمن ١ إلى الزمن ٢ (الشكل ٤-٣-٤).


الشكل ٤-٣-٢ توضيح العلاقة بين حجم التقدير الأدنى الموثوق (RME) في فترات المعاينة في الزمنين ١ و ٢ وبين فترة الثقة البالغة ٩٥٪ (الخطوط الثابتة والمقطعة) حول متوسط محتوى الكربون في التربة (الدائرة المظللة). وفترة الثقة هي دالة للخطأ المعياري، وتحدد كنسبة بين الانحراف المعياري والجذر التربيعي لحجم العينة. وكلما كبر حجم العينة، كلما صغر الخطأ المعياري وكلما صغرت وبالتالي فترة الثقة البالغة ٩٥٪. ولذلك فإن التقدير الأدنى الموثوق ١ يكون أصغر من التقدير الأدنى الموثوق ٢ نتيجة استخدام عدد أقل من العينات.



ويجب مراعاة شدة المعاينة (أي عدد عينات التربة)، وتكرار المعاينة عند محاولة تقدير تغيرات كربون التربة على مر الزمن. ويمكن التعبير عن التغير التقديرى الأدنى لأرصدة كربون التربة بين متواسطين عند مستوى ثقة معينة كنسبة مئوية من الفرق المطلق بين المتواسطين. ويمكن إجراء التقدير المستهدف (مثل ٨٠٪ من الفرق المطلق بين المتواسطين)، أو بدلًا من ذلك، الحجم المستهدف لتغير كربون التربة (على ألا يتجاوز الفرق المطلق بين متواسطين) عن طريق تعديل شدة المعاينة، أو تكرار المعاينة، أو بالجمع بين الاثنين (الشكل ٤-٣-٣).

وبصفة عامة، تؤدي زيادة عدد عينات التربة إلى تقليل الخطأ المعياري حول المتواسطات المنفصلة زمنياً، ويميز بشكل أفضل التغير الواقع (الشكل ٤-٣-٣). وبالنظر إلى أن ارتفاع مستويات التغيرية في الكربون بين وحدات العينات يعتبر مسألة طبيعية في التربة (معامل اختلاف بقيمة ~ ٣٠٪). فإن شدة المعاينة مطلوبة عموماً لمعرفة التغير. كما تتوقف استبانة كشف التغير على حجم التغير نفسه، وبالنظر إلى أن ذلك يتوقف على عنصر الزمن، فمن الملائم أن يؤخذ في الاعتبار تكرار المعاينة. ويتوقع تزايد حجم التغير الواقع بزيادة الفترة الزمنية بين عمليات المعاينة، في ظل افتراض أن التباين حول المتواسطات يظل ثابتاً. وهكذا فإن نسبة وحجم التغير التقديرى المطلق تزداد أيضاً (الشكل ٤-٣-٣). ويمثل ذلك اعتباراً مهماً حيث قد يتعدى اكتشاف التغيرات الصغيرة المتوقع حدوثها في ظل فترات المعاينة القصيرة، حتى وإن ارتفعت درجة شدة المعاينة. وبافتراض معدل لتراكم كربون التربة، يمكن تصميم فترات المعاينة لتحقيق تقدير مستهدف للتغير الأدنى في كربون التربة. ومن الممارسة السليمية تقدير عدد قطع الأرضي وفترة المعاينة المطلوبة استناداً إلى تغيرات أرصدة الكربون والمعدل المفترض لتراكم الكربون. ولتفاصيل حول كيفية تقدير حجم العينة عند معاينة التربة، يمكن الرجوع إلى أسلوب التقدير الأدنى الموثوق كما هو مبين في MacDicken (١٩٩٧)، أو بتكييف حساب الفرق الأدنى الذي يمكن اكتشافه (Zar, 1996) لحل مشكلة حجم العينة للفرق المستهدف في المتواسطات.

الشكل ٤-٣-٣ مثال لكيفية تباين نسبة التغير المطلق في متوسط كربون التربة (بنسبة ثقة ٩٥%) في مشروع التحرير بالنسبة لفترة المعاينة وحجم العينة ( $n$ )، على افتراض ثبات معامل التغير (٣٠٪)، وثبات المعدل السنوي لترابك كربون التربة عند ٥٠ طن من الكربون لكل هكتار سنوياً، وكربون التربة الأولى بقيمة ٥٠ طن من الكربون لكل هكتار (استناداً إلى البيانات غير المنشورة).



#### ٤-٣-٤-٢ وحجم قطعة الأرض

يشمل نوع قطع الأراضي المستخدمة في قوائم جرد الغطاء النباتي والأحراج: المساحة المحددة لقطع الأرضي التي يمكن إدراجهما أو تجميعها، العينات نصف القطرية أو النقطية المتغيرة (مثل استخدام المنشور أو مقاييس الشجر) أو المقاطع. ويوصى باستخدام قطع العينات المعيشة الدائمة التي تحتوى على وحدات فرعية أصغر بمحفظ الأشكال والأحجام تبعاً للمتغيرات التي ستختضن للقياس، فعلى سبيل المثال يمكن في مشروع التحرير/إعادة التحرير أن تقاس الغرائب في قطعة أرض دائريّة صغيرة؛ ويمكن قياس الأشجار التي يتراوح قطرها بين ٢,٥ إلى ٥٠ سنتيمتراً بارتفاع الصدر في قطعة أرض دائريّة متوسطة؛ ويمكن قياس الأشجار التي يزيد قطرها على ٥٠ سنتيمتراً بارتفاع الصدر في قطع الأرض الدائريّة الأكبر؛ ويمكن قياس الطبقات التحتية والفرش الحرجي الدقيق في أربع قطع من الأرضي المربعة الصغيرة أو الدائريّة الواقعة في كل ربع من العينة. وتمثل حدود نصف القطر والقطر في كل قطعة أرض دائريّة دالة للظروف المحليّة والحجم المتوقع للأشجار طيلة الوقت.

وهناك علاقة تبادلية بين حجم العينة وبين دقة القياس وصحته وزمنه (تكلفته). كما يرتبط حجم قطعة الأرض بعدد الأشجار، وقطرها، وتباين رصيد الكربون بين قطع الأرضي. وينبغي أن تكون قطعة الأرض كبيرة بحيث تحتوى على عدد كافٍ من الأشجار في كل قطعة تخضع للقياس. وبصفة عامة، يوصى باستخدام قطعة أرض واحدة تتراوح بين ١٠٠ متر مربع (في الشجراء الكثيفة التي يبلغ عدد أشجارها ١٠٠٠ شجرة/هكتار أو أكثر) و٦٠٠ متر مربع (في الشجراء القليلة الكثافة ذات الأشجار المتعددة الأغراض) في مساحة من الشجراء المتساوية الحجم. وفي المشاريع التي لا يتساوى فيها حجم الأحراج، (وذلك مثلًا من خلال استخدام مجموعة من الزرع وتتجدد الغطاء النباتي الطبيعي)، يوصى باستخدام قطع الأرضي المعيشة أو حتىمجموعات قطع الأرضي المعيشة تبعاً لخصائص الحرج. ويتوقف استخدام قطع الأرضي الدائري أو المستطيل على الظروف المحلية.

وهنالك حالات (مثل صفوف الأشجار المستخدمة كمصدات للرياح أو لتنبيت الكثبان الرملية) يكون من الأنسب فيها إجراء المعاينة باستخدام عدد من المقاطع، وينبغي أن يستند عدد المقاطع المطلوب إلى التباين كما هو مبين أعلاه.

#### ٤-٣-٥-٣ القياسات الميدانية وتحليل البيانات لتقدير أرصدة الكربون

من الممارسة السليمة استخدام التقنيات القياسية لإجراء القياسات الميدانية للغطاء النباتي والتربة. ويرد وصف لتفاصيل تلك التقنيات في MacDicken (١٩٩٧) و Schlegel *et al* (٢٠٠١)، من بين آخرين. وينبغي لأي ممارسة سليمة تتطلب قياسات ميدانية أرضية أن يكون لها خطة لمراقبة جودتها الشكلية (انظر القسم ٤-٣-٤). ويركز هذا القسم على العناصر التي تؤلف الممارسة السليمة في إجراء تلك القياسات وتحليلها لأغراض تقدير أرصدة الكربون.

وفيما يتعلق بالقياسات الميدانية لمستجمعات الكربون، فإن وحدة العينة الموصى بها هي عينة دائمة لقطع الأرضي الفرعية المعيشة التي لها أنصاف قطر ثابتة (انظر أعلاه). وينبغي تقسيم منطقة المشروع كما هو مبين في القسم ٤-٣-٤، وينبغي حساب عدد قطع العينات المراد إنشاؤها في كل وحدة.

وينبغي التعبير عن كل بيانات الكتلة الحيوية التي يتم الحصول عليها باستخدام القياسات الميدانية على أساس التجفيف باستخدام الأفران، وتحويلها إلى كربون بضرب قيم المادة المجففة بالفرن في جزء كربون الكتلة الحيوية الجافة. وتناقوت هذه القيمة تفاوتا طفيفا تبعا لنوع وعنصر الكتلة الحيوية المعنى (الجذع، أو الأغصان، أو الجذور، أو الطبقات التحتية للغطاء النباتي، أو ما إلى ذلك) (انظر الفصل الثالث، القسم ٢-٣) على أن استخدام القيمة ٥٥، للتحويل هي قيمة تقريبية مشار إليها في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وينبغي تطبيقها إذا لم تتوفر أي قيم محلية.

#### ٤-٣-٥-١ الكتلة الحيوية الظاهرة

##### الأشجار

يوجد نهجان لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في الأشجار: نهج مباشر باستخدام معدلات القياس التبايني، ونهج غير مباشر تستخدم فيه معاملات توسيع الكتلة الحيوية. وفيما يتعلق بمشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة، من الممارسة السليمة عند استخدام عينات قطع الأرضي الدائمة أن يقدر رصيد الكربون في الأشجار باستخدام النهج المباشر. ويستخدم النهج غير المباشر في كثير من الأحيان مع قطع الأرضي المؤقتة، وهو ما يشيع استخدامه في قوائم جرد الأحراج. وتناول هذين النهجين بالتفصيل في الأقسام التالية.

##### النهج المباشر

**الخطوة الأولى:** يقاس القطر بارتفاع الصدر (وهو يقاس في العادة بارتفاع ١,٣ متر فوق الأرض) لجميع الأشجار في العينات الدائمة التي يزيد قطر الأشجار فيها عن حد الأدنى معين. والحد الأدنى للقطر بارتفاع الصدر هو في كثيراً من الأحيان ٥ سنتيمترات، ولكنه يمكن أن يتناقوت تبعاً للحجم المتوقع للأشجار، ففي البيئات الفاحلة حيث تنمو الأشجار ببطء، يقل الحد الأدنى للقطر بارتفاع الصدر ليصل إلى ٢,٥ سنتيمتر، بينما يمكن أن يصل إلى ١٠ سنتيمترات في البيئات الرطبة حيث تنمو الأشجار بسرعة.

وفيما يتعلق بمشاريع التحرير/إعادة التحرير، يرجح أن تكون الأشجار الصغيرة (مثل العرائس التي يقل قطرها بارتفاع الصدر عن الحد الأدنى، ولكنها تكون أطول من ارتفاع الصدر) العنصر الغالب أثناء المراحل المبكرة لإنشاء الحرج. ويمكن إدراجها بسهولة في هذا النهج عن طريق حساب عددها في قطع أرض فرعية.

**الخطوة الثانية:** تقدر الكتلة الحيوية ورصيد الكربون باستخدام معدلات القياس التبايني الملائمة المطبقة في قياسات الأشجار المستخدمة في الخطوة الأولى. وهناك الكثير من معدلات القياس التبايني للأنواع المتعددة في الأحراج الوطنية المعتدلة والمدارية

(انظر مثلاً: Araújo *et al.*, 1999; Brown, 1997; Schroeder *et al.*, 1997; Pérez and Kanninen, 2002 and 2003؛ والجدوال من ١ إلى ٣ في المرفق الثاني من الفصل الرابع). ويمكن وضع هذه المعادلات باستخدام المتغيرات، فرادى أو مجتمعة، مثل القطر بارتفاع الصدر، وكثافة الخشب ومجموع الارتفاع باعتبارها تمثل المتغيرات المستقلة، والكتلة الحيوية الظاهرة للأشجار باعتبارها تمثل المتغير التابع. ويمكن الرجوع إلى مزيد من المناقشة بشأن إعداد تلك المعادلات واستخدامها في Brown (١٩٩٧)، و Parresol (١٩٩٩).

ويقل الحد الأدنى لقطر الأشجار المستخدم في معظم معادلات القياس التبايني (الجدوال من ١ إلى ٣ في المرفق الثاني من الفصل الرابع) عن الحد الأدنى الموصى به لقطر بارتفاع الصدر كما هو وارد في الخطوة الأولى أعلاه، وبذلك فإن الكتلة الحيوية لثأك الأشجار الصغيرة يمكن تقديرها باستخدام نفس انكفاءات القياس التبايني. ويتمثل النهج النطوي في تغيير القطر المشترك بارتفاع الصدر في الغرائس، وهو في العادة النقطة الوسيطة بين أصغر حجم يمكن مشاهدته والحد الأدنى لقطر، وتقدير الكتلة الحيوية للغريسة التي لها هذا القطر، وتضريب القيمة التقديرية للكتلة الحيوية في عدد الغرائس المعدودة. وإذا لم تكن معادلة القياس التبايني تشمل الأشجار من فئات الحجم الصغير، يمكن استخدام نهج بديل لتغيير الكتلة الحيوية الظاهرة، وهو زراعة وقطع نحو ١٥ من تلك الغرائس المزروعة في موقع قريب من منطقة المشروع.

**الخطوة الثالثة:** عند استخدام معادلات القياس التبايني التي يتم استنادها من قواعد البيانات على مستوى الوحدات الأحيائية، مثل قواعد البيانات الواردة في الجدولين ١ و ٢ في المرفق ٢ من الفصل الرابع، من الممارسة السليمة التحقق من المعادلة عن طريق قطع بعض أشجار بأحجام مختلفة داخل منطقة المشروع ولكن خارج قطع الأرضي العينات، وتقدير كتلتها الحيوية ثم مقارنتها مع المعادلة المختارة. وإذا كانت الكتلة الحيوية المقدرة من الأشجار المقطوعة في حدود + / - ١٠ % من الكتلة الحيوية المتبأّ بها في المعادلة، يمكن حينئذ افتراض أن المعادلة المختارة تلائم المشروع. وإذا كانت الحالة على خلاف ذلك، يوصى بإعداد معادلات قياس تبايني محلية لاستخدامها في المشروع. وتحقيقاً لهذا الغرض، قطع عينة من الأشجار التي تمثل مختلف فئات الأحجام، ويتم تحديد مجموع كتلتها الحيوية الظاهرة. ويتوقف عدد الأشجار التي يتم قطعها وقياسها على نطاق فئات الأحجام وعدد الأنواع، إذ كلما اختلفت الفئات ازداد عدد الأشجار المطلوبة. وإذا سمحت الموارد، يمكن تحديد كثافة الخشب (النفل النوعي) ومحتوى الكربون في المعمل. وأخيراً، يتم إنشاء معادلات القياس التبايني المرتبطة بالكتلة الحيوية باستخدام قيم من المتغيرات التي يسهل قياسها، مثل القطر بارتفاع الصدر ومجموع الارتفاع. ولمزيد من المناقشة حول إعداد معادلات القياس التبايني المحلية يمكن الرجوع إلى Brown (١٩٩٧)، و MacDicken (٢٠٠١)، و Segura and Kanninen (٢٠٠٢) و Schlegel *et al.* (٢٠٠٢).

ويعرض الجدول ١ من المرفق ٢ في الفصل الرابع معادلات القياس التبايني العامة لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة (كيلو غرام من المادة الجافة/شجرة) لمختلف الأنواع الحرجية باستخدام القطر بارتفاع الصدر باعتباره المتغير المستقل. وتنسند تلك المعادلات إلى قاعدة البيانات المتعددة الأنواع التي تحتوى على البيانات المتعلقة بالكتلة الحيوية لأكثر من ٤٥٠ نوعاً فردياً.

وتنتشر أشجار النخيل بمختلف أنواعها في كثير من المناطق المدارية، سواء في الأحراج المتتجدة أو في المراعي المهملة. ويعرض الجدول ٣ (المرفق ٢ – الفصل الرابع) أمثلة لمعادلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في العديد من أنواع النخيل الشائعة في أمريكا المدارية. ولا ترتبط الكتلة الحيوية لأشجار النخيل ارتباطاً وثيقاً بالقطر بارتفاع الصدر، ولكن يستعاض عن ذلك بالارتفاع وحده كمتغير مستقل.

ويعرض الجدول ٤ (المرفق ٢ في الفصل الرابع) بعض أمثلة معادلات القياس التبايني للأنواع الفردية التي يشيع استخدامها في المناطق المدارية. على أنه، كما جاء أعلاه، يلزم في أي مشروع تقييم إمكانية تطبيق معادلات معينة من معادلات القياس التبايني في الظروف المحلية. ويترسم ذلك بأهمية خاصة في حالة نمو أنواع مختلطة من الأشجار. وإذا لم يكن الأمر كذلك، من الممارسة السليمة التثبت من المعادلات القائمة باستخدام البيانات التي يتم جمعها في موقع المشروع أو عن طريق إعداد معادلات محلية للقياس التبايني استناداً إلى القياسات الميدانية.

## النهج غير المباشر

هناك نهجاً بديلاً لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في الأحراج، خاصة المزارع التجارية، وهو يستند إلى حجم العنصر التجاري<sup>(١)</sup> للشجرة حيث يوجد في كثير من الأحيان كثير من المعادلات أو الأساليب المتاحة لتقدير هذا العنصر. ويستند الأسلوب غير المباشر إلى المعاملات التي يتم اشتقادها على مستوى الشجراء في الأحراج المغلفة الظلية ولا يمكن استخدامها لتقدير الكتلة الحيوية في الأشجار المنفردة. ويمكن الحصول على تقديرات الحجم التجاري في هذا النهج باستخدام طريقتين:

### الأسلوب الأول:

**الخطوة الأولى:** مثلاً في حالة النهج المباشر، يقاس قطر جميع الأشجار التي يزيد قطرها على حد أدنى معين.

**الخطوة الثانية:** يقدر بعد ذلك حجم العنصر التجاري في كل شجرة استناداً إلى الأساليب أو المعادلات المشتقة محلياً. ويتم بعد ذلك إيجاد حاصل جمع حجم جميع الأشجار ويعبر عنه كحجم لمساحة كل وحدة (مثل، متر مكعب/هكتار).

### الأسلوب الثاني:

**الخطوتن الأولى والثانية معاً:** توجد أجهزة ميدانية (مثل مقياس الشجر) التي تقيس الحجم مباشرةً. وباستخدام هذا الجهاز أو غيره من الأساليب الملائمة الأخرى، يتم قياس حجم كل شجرة في قطع الأرضي. ويعبر بعد ذلك عن حاصل جمع أحجام جميع الأشجار كحجم لمساحة كل وحدة.

وحالما يتم تقدير حجم العنصر التجاري، يلزم بعد ذلك تحويله إلى كتلة حيوية ويضاف بعد ذلك تقدير العناصر الأخرى في الأشجار، مثل الفروع، والأغصان، والأوراق. ويعبر عن هذا الأسلوب في المعادلة ٤-٣-٤ (Brown, 1997) (انظر القسم ٢-٣-١ حول استخدام معامل توسيع الكتلة الحيوية، والجدول ١٠ في المرفق ١ - الفصل الثالث):

المعادلة ٤-٣-٤

**تقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في الأحراج**

$$\bullet \text{ الكتلة الحيوية الظاهرة} = \text{حجم التجاري للأشجار} \bullet \text{BEF}$$

حيث:

الكتلة الحيوية الظاهرة، أطنان من المادة الجافة /هكتار؛

الحجم التجاري للأشجار، متر مكعب/هكتار؛

$D$  = متوسط الحجم المرجح لكثافة الخشب، أطنان من المادة المجففة بالفرن لكل متر مكعب من الحجم الأخضر؛

$BEF$  = معامل توسيع الكتلة الحيوية (نسبة الكتلة الحيوية الظاهرة في الأشجار المجففة بالفرن إلى الكتلة الحيوية المجففة بالفرن في الحجم التجاري)، بدون أبعد.

وتتوافق عموماً قيم كثافة الخشب لأهم الأنواع التجارية (انظر مثلاً Brown, 1997; Fearnside, 1997) في المركب ١ - الفصل الثالث) أو يمكن قياسها بطريقة مباشرةً نسبياً. وترتبط معظم قيم الكثافة المنشورة بأنواع منفردة ناضجة. وإذا لم تتوفر قيم كثافات الخشب لأنواع الفردية الناشئة، يوصى بإجراء القياسات. ويرتبط معامل توسيع الكتلة الحيوية ارتباطاً كبيراً بالكتلة الحيوية التجارية في معظم أنواع الأحراج (في هذه الأمثلة، يقاس الحجم فوق اللحاء في جميع الأشجار التي يبلغ

<sup>(١)</sup> من المهم بيان ما إن كان الحجم الذي سيتم تقديره هو الغطاء أو الطبقة الواقعة تحت اللحاء. وفي حالة تقدير حجم الطبقة الواقعة تحت اللحاء، ينبغي مراعاة اللحاء في اشتقاد معاملات التوسيع.

قطرها أو يزيد بارتفاع الصدر على ١٠ سنتيمترات)، حيث يبدأ عموماً مرتفعاً (أكثر من ٤) في الأحجام المنخفضة، ثم يقل بمعدل أسي حتى يصل إلى قيمة منخفضة ثابتة (حوالي ١,٣ إلى ١,٨) في الأحجام المرتفعة. وهكذا، يكون من غير الصحيح استخدام قيمة واحدة لمعامل توسيع الكثافة الحيوية لجميع قيم الحجم القائم. ويوصى باشتقاق معادلة انكفاء محلية لهذه العلاقة أو استخدام المعادلات الواردة في الجدول ١٠ من المرفق ١ - الفصل الثالث، أو استناداً إلى المصادر المنشورة (مثل: Brown, 1997; Brown and Schroeder, 1999; Fang et al., 2001). ويتضمن القسم ٣-٢-١ من هذا التقرير مناقشة إضافية حول موضوع تحويل الحجم التجاري إلى كثافة حيوية.

وإذا كان اشتقاق معاملات توسيع الكثافة المحلية يتطلب بذلك جهوداً كبيرة تشمل مثلاً قطع الأشجار، يوصى حينئذ بعدم استخدام هذا النهج، ولكن تستخدم بالأحرى الموارد لاشتقاق معادلات القياس التبايني المحلي كما هو مبين في النهج المباشر السالف الذكر. ويسفر النهج المباشر عموماً عن تقديرات أقل للكثافة الحيوية مما يسفر عنه النهج غير المباشر، لأن الحسابات التي يتم إجراؤها باستخدام النهج المباشر تعتمد فقط على خطوة واحدة (مثل القطر بارتفاع الصدر بالنسبة للكثافة الحيوية)، بينما يشمل النهج غير المباشر عدة خطوات (القطر والارتفاع بالنسبة للحجم، والحجم بالنسبة للكثافة الحيوية القائمة على الحجم، وتقدير معامل توسيع الكثافة الحيوية استناداً إلى الحجم، وناتج ثلاثة متغيرات بالنسبة للكثافة الحيوية).

#### **الغطاء النباتي غير الشجري**

يمكن أن يظهر الغطاء النباتي غير الشجري، مثل النباتات العشبية، والحسائش، والجنبات، كعناصر في مشروع الحراجة أو مشاريع إدارة الأراضي الزراعية وأراضي الرعي. ويمكن قياس النباتات العشبية في الطبقة التحتية الحرجية باستخدام تقنيات الحصاد البسيطة التي تشمل ما يصل إلى أربعة قطع فرعية صغيرة من الأرضي في كل قطعة دائمة أو مؤقتة. ويستخدم إطار صغير (دائري أو مربع) يشمل في العادة نحو ٥٠ متر مربع أو أقل، للمساعدة في هذه المهمة. وتقطع المواد داخل الإطار بمستوى الأرض، وتجمع بحسب قطع الأرضي، ويتم وزنها. وتجف بالفرن بعد ذلك العينات الفرعية الجيدة الخلط المأخوذة من كل قطعة وذلك لتحديد نسب المواد الجافة إلى المواد الرطبة. وتستخدم بعد ذلك هذه النسب لتحويل العينة بأسرها إلى مادة مجففة بالفرن. وفي مشاريع إدارة الأراضي الزراعية وأراضي الرعي، يمكن استخدام نفس النهج في قطع الأرضي المؤقتة وذلك، كما أشرنا أعلاه، بسبب عدم وجود أي ميزة إحصائية على استخدام القطع الدائمة (القسم ٤-٣-٣-١).

وفيما يتعلق بالجنبات وغيرها من النباتات غير الشجرية الكبيرة، من الممارسة السليمة قياس الكثافة الحيوية باستخدام تقنيات القطع التدميري. ويتم إنشاء قطعة فرعية صغيرة تبعاً لحجم الغطاء النباتي، وتقطع وتوزن جميع نباتات الجنبة. وهناك نهج بديل، إذا كانت الجنبات كبيرة، يتمثل في اشتقاق معادلات لقياس التبايني للجنبات المحلية استناداً إلى متغيرات، من قبيل مساحة الغطاء التاجي، والارتفاع، أو القطر عند قاعدة النبات، أو باستخدام متغير آخر ملائم (مثل عدد السوق في الجنبات المتعددة السوق). وتستند المعادلات بعد ذلك إلى انكفاءات الكثافة الحيوية للجنبات في مقابل توافقية منطقية ما للمتغيرات المستقلة. ويقيس بعد ذلك المتغير أو المتغيرات المستقلة في قطع العينات.

#### **٤-٣-٢-٥ الكثافة الحيوية التحتية**

##### **الأشجار**

تعتبر أساليب قياس وتقدير الكثافة الحيوية الظاهرة أساليب ثابتة نسبياً على أن قياس وتقدير الكثافة الحيوية التحتية (الجذور) في معظم النظم الإيكولوجية يعتبر مسألة صعبة ومستهلكة للوقت، ولا توجد عموماً أساليب موحدة لإجراء ذلك (Körner, 1994; Kurz et al., 1996; Cairns et al., 1997; Li et al., 2003). ويبين استعراض الأدبيات أن الأساليب النمطية تشمل تجويفات أو حفر التربة الموزعة مكانياً فيما يتعلق بالجذور الدقيقة والمتوسطة، والتجاويف والحفريات الجزئية إلى الحفر الكاملة و/أو القياس التبايني للجذور الخشنة. ولا يتم التمييز عموماً بين الجذور الحية والمتة، ولذلك فإن الكثافة الحيوية للجذور يتم الإبلاغ عنها عموماً بأنها مجموع الكثافة الحيوية الحية والمتة.

وقام Cairns وأخرون (١٩٩٧) بإجراء استعراض شامل للأدبيات شمل أكثر من ١٦٠ دراسة تغطي الأحراج المدارية والمعدلة والشمالية الأصلية التي تم الإبلاغ عن كتلتها الحيوية التحتية وكتلتها الحيوية الظاهرة. وبلغت نسبة متوسط الكتلة الحيوية التحتية إلى الكتلة الحيوية الظاهرة الجافة استناداً إلى تلك الدراسات ٠,٢٦، وتراوحت بين ٠,١٨ (الربع الأدنى البالغ ٥٢٥٪) إلى ٠,٣٠ (الربع الأعلى عند ٧٥٪). ولم تتفاوت نسب الكتلة الحيوية الجافة التحتية إلى الظاهرة تقريباً باختلاف خطوط العرض (المدارية والمعدلة والشمالية)، وقوام التربة (الدقيقة والمتوسطة والخشنة)، أو نوع الأشجار (المغطاة بالذور وعارضات الذور). ونتج عن زيادة تحليل البيانات معادلة انكفاء مهمة لكتافة الكتلة الحيوية التحتية في مقابل كثافة الكتلة الحيوية الظاهرة عندما تم تجميع البيانات. وتحسن النموذج كثيراً عند إدراج العمر أو حزام خطوط العرض (Cairns *et al.*, 1997). وبالنظر إلى عدم وجود أساليب موحدة و الوقت الكبير الذي تستغرقه عمليات رصد الكتلة الحيوية التحتية في الأحراج، من الممارسه السليمه تقدير الكتلة الحيوية التحتية باستخدام تقديرات الكتلة الحيوية الظاهرة استناداً إلى المعادلات الواردة في الجدول ٤ من المرفق ٢ - الفصل الرابع، أو من البيانات أو النماذج المشتقة محلياً.

واستندت البيانات المستخدمة في اشتغال معادلات الكتلة الحيوية التحتية في الجدول ٤ من المرفق ٢ في الفصل الرابع إلى الأحراج الأصلية، وقد لا تطبق على المزارع. وأفاد Ritson و Sochacki (٢٠٠٣) أن نسب الكتلة الحيوية التحتية إلى الظاهرة في مزارع الصنوبر البحري (*Pinus pinaster*) تراوحت بين ١,٥ و ٠,٢٥، حيث انخفضت بزيادة حجم الأشجار وأو العمر. ويرجح وجود أبحاث عن الكتلة الحيوية التحتية في أنواع المزارع التجارية ويمكن استخدام تلك الأبحاث. وإذا تعذر ذلك، من الممارسه السليمه استخدام تقدير لكتلة الحيوية التحتية استناداً إلى متوسط نسبة الكتلة الحيوية التحتية إلى الظاهرة، مثل القيم الواردة في الجدول ٨ من المرفق ١ - الفصل الثالث.

#### النباتات غير الشجرية

في أنواع المشاريع غير الحرجة (مثل إدارة الأراضي الزراعية وأراضي الرعي)، حيث يتوقع حدوث تغييرات كبيرة في الكتلة الحيوية التحتية في النباتات غير الشجرية، يلزم تقدير رصيد الكربون في مستجمع الكتلة الحيوية التحتية (الجدول ٤-٣-٤). وفيما يتعلق بالنباتات غير الشجرية، لا يمكن تقدير الكتلة الحيوية التحتية استناداً إلى بيانات الكتلة الحيوية الظاهرة، ولذلك قد يلزم إجراء قياسات موقعة.

ويطلب القياس المباشر لكتلة الحيوية التحتية جمع عينات من التربة تكون عادةً في شكل عينات جوفية معلومة القطر والعمق، وفصل الجذور عن التربة، وتجفيف الجذور بالفرن وزنها. ويوصى باتباع الخطوات التالية عند إجراء قياس مباشر لكتلة الحيوية التحتية في الميدان:

- يجب تصميم العينات باتباع الإجراءات المبينة بالتفصيل من قبل في القسم ٤-٣-٤.
- بالنظر إلى أن نسبة كبيرة من الكتلة الحيوية للجذور غير الشجرية توجد في العادة في طبقات التربة العلوية، يكفي في العادة إجراء المعاينة عند عمق يتراوح بين ٠,٣ و ٠,٤ متر في معظم الحالات. وفي الحالات التي يتم فيها جمع العينات عند أعمق أبعد، يوصى بتقسيم العينة إلى طبقتين أو أكثر، مع إجراء تسجيل واضح لعمق كل طبقة.
- يمكن إجراء فصل الجذور عن التربة باستخدام أجهزة غسل الجذور (Cahoon and Morton, 1961; Smucker *et al.*, 1982) لاستخراج أقصى كمية ممكنة من الجذور. وإذا لم تتوفر تلك الأجهزة، يمكن استخراج نسبة كبيرة نسبياً من الكتلة الحيوية للجذور باستخدام الإجراءات البسيطة (مثل وضع عينات التربة في منخل وغسل الجذور بالمياه العالية الضغط).
- ينبغي أن تعتبر الكتلة الحيوية التحتية غير الجذرية (مثل الأراد، والجذورات، والعsequol) كجزء من مستجمع الكتلة الحيوية التحتية.
- ينبغي تجفيف الجذور بالفرن عند درجة حرارة ٧٠ مئوية (سلسيوس) حتى تجف ثم توزن. وينبغي تقسيم الوزن الناتج على المساحة القطاعية العرضية للعينة الجوفية وذلك لتحديد الكتلة الحيوية التحتية في مساحة كل قطعة.

وقد تبين أن أسلوب العينات الجوفية هو أسلوب سريع لتقدير توزيعات الجذور في الميدان (Böhm, 1979; Bennie *et al.*, 1987). وباستخدام هذه التقنية، تنقل العينات الجوفية من مختلف أعمق التربة، وتقسم إلى نصفين، وتعد المحاور الجذرية الواضحة في كل مساحة سطحية قطاعية عرضية ويحسب متوسطها. ولتحويل عدد الجذور إلى تقديرات لكثافة طول الجذور أو الكثافة الحيوية، يلزم استخدام معدلات لمعايرة كل نوع من أنواع المحاصيل، ونوع التربة، وممارسة الإدارة. وينبغي اشتقاق معدلات المعايرة محلياً لتطور المحصول أو عمق التربة (Drew and Saker, 1980; Bennie *et al.*, 1987; Bland, 1989).

#### ٤-٣-٥-٣ المادة العضوية الميتة

##### الفرش الحرجي

يمكن جمع عينات الفرش الحرجي مباشرة باستخدام إطار صغير (دائري أو مربع)، وهو يشمل في العادة رفعة مساحتها ٥٠ متر مربع، كما هو مبين أعلاه فيما يتعلق بالنباتات العشبية (أربع قطع فرعية داخل قطعة العينة الرئيسية). ويوضع الإطار في قطعة العينة ويجمع كل الفرش الحرجي الواقع داخل الإطار ويوزن. وتجمع عينة فرعية جيدة الخلط لتحديد الكثافة المحفوظة بالفرن إلى الكثافة الرطبة، وذلك لتحويل مجموع الكثافة الرطبة إلى كثافة مجففة بالفرن.

وفي النظم التي تكون فيها طبقة الفرش الحرجي محددة وعميقة (أكثر من ٥ سنتيمترات)، يمكن استخدام نهج بديل يتمثل في اشتقاق معادلة انكفاء محلية تربط بين عمق الفرش الحرجي وبين الكثافة في كل وحدة. ويمكن إجراء ذلك عن طريق جمع عينات من الفرش الحرجي في الأطر كما هو مبين أعلاه، والقيام في الوقت نفسه بقياس عمق الفرش الحرجي. وينبغي جمع ١٥-١٠ على الأقل من نقاط البيانات لكافلة تمثل عمق الفرش الحرجي المتوقع بالكامل في العينة.

##### الخشب الميت

لا يرتبط عموماً الخشب الميت، القائم والمستلقي، بأي مؤشر من مؤشرات بنية الشجراء (Harmon *et al.*, 1993). وتم وضع أساليب لقياس الكثافة الحيوية للخشب الميت كما تم اختبارها في كثير من أنواع الأحراج، وهي لا تتطلب عموماً أكثر من قياس الأشجار الحية (Brown, 1974; Harmon and Sexton, 1996; Delaney *et al.*, 1998). وفيما يتعلق بالخشب الميت الملقى على الأرض، يتمثل النهج العام في تقدير حجم الأخشاب بحسب فئة الكثافة (ترتبط في كثير من الأحيان، ولكن ليس في كل الأوقات، بمعدل تحللها) وتحول بعد ذلك إلى كثافة باعتبارها ناتجاً للحجم والكتافة، في كل فئة من فئات الكثافة. ويوجد نوعان يمكن تطبيقهما عند تقدير حجم الخشب الميت الموجود، تبعاً للكمية الموجودة المتوقعة.

الأسلوب الأول - عندما يتوقع أن تمثل الكمية نسبة صغيرة نسبياً من الكثافة الحيوية الظاهرة (أي نحو ١٥-١٠ في المائة استناداً إلى أحكام الخبراء): هناك طريقة فعالة من حيث الوقت وهي أسلوب الخطوط المتقطعة، ومن الممارسة السليمة استخدام ١٠٠ متر طولي على الأقل من الخطوط، وتقسم عموماً إلى قسمين طول كل منها ٥٠ متراً وتوضع في زوايا قائمة عبر مركز قطعة الأرض. وتقاس قطر كل قطع الخشب التي تقطع الخط، وتصنف أيضاً كل قطعة من الخشب الميت إلى واحدة من فئات الكثافة العديدة. وإذا كان جذع الخشب المتقطع إهليجياً، ينبغي قياس أدنى وأقصى قطر. ويقدر الحجم في كل هكتار لكل فئة من فئات الكثافة على النحو التالي (المزيد من التفاصيل حول اشتقاق هذه المعادلة، انظر Brown (١٩٧٤)): ):

المعادلة ٤-٣-٤

حجم الخشب الميت الملقى

$$\text{الحجم (m}^3/\text{ha}) = \pi^2 \bullet (D_1^2 + D_2^2 + \dots + D_n^2) / (8 \bullet L)$$

حيث:

$D_1, D_2, \dots, D_n$  قطر كل  $n$  قطعة التي تقطع الخط، بالسنتيمترات. ويحسب المكافئ المستدير للجذع الإهليجية بأنه الجذر

التربيعي للقطر الأدنى مضروباً في القطر الأقصى ( $D_{\text{minimum}} \bullet D_{\text{maximum}}$ ) لذلك الجذع؛

$L$  = طول الخط بالأمتار.

ويضاف في كثير من الأحيان مضاعف إضافي إلى المعادلة ٤-٣-٤ لتصحيح التحيز الناتج عن الاتجاه غير الأفقي للقطع (Brown and Roussopolos, 1974). على أن هذا التصحيح ليس مطلوباً في حالة الخشب الميت الخشن، لأن هذا التحيز يقل تبعاً لقطر القطع. ولمزيد من التفاصيل، انظر Harmon, و Sexton (١٩٩٦).

الأسلوب الثاني - عندما يتوقع أن تمثل الكمية نسبة كبيرة نسبياً من الكتلة الحيوية الظاهرة (أي أكثر من ١٥ في المائة تقريباً استناداً إلى أحكام الخبراء): عندما يتوقع أن تكون كمية الخشب الميت الملقي على أرضية الحرج كبيرة ومتقاربة التوزيع، مثل نفايات القطع، فمن الممارسة السليمة إجراء جرد كامل للخشب في قطع العينات. ويوصى بقياس جميع الخشب الميت في القطعة الفرعية داخل قطع العينات (انظر أيضاً Harmon and Sexton, 1996، للتفاصيل المتعلقة بالأساليب). وإجراء تعداد كامل، يحسب حجم كل قطعة خشب ميت داخل الدائرة استناداً إلى قياسات القطر التي أجريت على مسافات يفصل بينها متراً واحداً على طول كل قطعة من الخشب الميت في قطعة الأرض. ويقدر حجم كل قطعة بعد ذلك كحجم الاسطوانة المقطوعة استناداً إلى متوسط قياسات القطرين والمسافة بينهما (متر واحد في العادة). ومثلاً في حالة الأسلوب الأول، تصنف كل قطعة من الخشب الميت إلى إحدى فئات الكثافة. ويجمع بعد ذلك الحجم في كل فئة كثافة ويعبر عنه بالметр المكعب/هكتار لكل فئة كثافة باستخدام المعامل الملائم (استناداً إلى مساحة قطعة الأرض).

**قياسات الكثافة:** تبين التجربة أنه يكفي تصنيف الكثافة إلى ثلاثة فئات، هي السليمة، والوسطية، والمعتفنة. ويلزم التمييز بينها بطريقة موضوعية ومتقدمة. والطريقة التي يشيع استخدامها في الميدان هي ضرب الخشب "بسكين حراجي"، فإذا ارتدت شفرة السكين يكون الخشب سليماً أما إذا دخلت قليلاً في الخشب فإنه يكون وسيطاً، وأما إذا انفأق الخشب فإنه يكون معتفنا ("اختبار السكين الحراجي"). وتجمع بعد ذلك عينات من الخشب الميت في كل فئة من فئات الكثافة لتحديد كثافتها الخشبية. وكثلة الخشب الميت حينئذ هي ناتج الحجم لكل فئة من فئات الكثافة (من المعادلة البينية أعلاه) وكثافة الخشب في تلك الفئة. وهذا فإن الخطوة الرئيسية في هذا الأسلوب تتمثل في تصنيف الخشب الميت إلى فئات الكثافة الصحيحة ثم جمع عدد كافٍ من عينات جذوع الأخشاب في كل فئة لتمثيل كثافات الخشب الموجودة. ومن الممارسة السليمة جمع عشرة جذوع على الأقل في كل فئة من فئات الكثافة المختلفة. وفي الأحيان حيث توجد أشجار النخيل أو أشجار المستعمرات المبكرة أو الجذوع المجوفة، من الممارسة السليمة التعامل مع تلك الأنواع كمجموعات منفصلة وجمع العينات منها بنفس الطريقة.

وفي المشاريع التي تستند إلى قليل من الأنواع والتي يكون فيها معدل تحلل الخشب معلوماً في أنواع معينة من الأحراج، يمكن إعداد نماذج محلية لتقيير كثافة الخشب الميت في مختلف مراحل التحلل (Beets et al., 1999). ويلزم بعد ذلك تقدير حجم الخشب استناداً إلى الأسلوب الأول أو الأسلوب الثاني أعلاه، وإن كان يمكن تقدير الكثافة استناداً إلى نموذج التحلل.

يُقاس **الخشب الميت** (الفائم) كجزء من جرد الأشجار. وبينما يُقاس الأشجار الميتة القائمة وفقاً لنفس المعايير المستخدمة في قياس الأشجار الحية. على أن القياسات التي يتم إجراؤها والبيانات التي يتم تسجيلها تختلف قليلاً عن الأشجار الحية. ومثال ذلك أنه إذا كانت الشجرة الميتة القائمة تحتوى على فروع وأغصان وتشبه الشجرة الحية (باستثناء الأوراق)، فإن ذلك يتم تدوينه في البيانات الميدانية. ومن خلال قياس قطرها بارتفاع الصدر، يمكن تقدير كتلتها الحيوية باستخدام معادلة القياس التبايني الملائمة مثلاً في حالة الأشجار الحية، ويطرح منها الكتلة الحيوية للأوراق ( حوالي ٣-٢ في المائة من الكتلة الحيوية الظاهرة). على أن الشجرة الميتة تحتوى فقط على فروع صغيرة وكبيرة، أو فروع كبيرة فقط، أو لا تحتوى على أية فروع، ويلزم تدوين تلك الظروف في القياسات الميدانية ويمكن تخفيض مجموع الكتلة الحيوية طبقاً لذلك. وعلى وجه الخصوص، إذا لم تبقى إلا الفروع الكبيرة، تخفض الكتلة الحيوية المقدرة باستخدام معادلة القياس التبايني الملائمة بنحو ٢٠ في المائة لمراعاة غياب الفروع والأغصان الأصغر. وعندما تكون الشجرة مجرد جذع بدون فروع، يمكن حينئذ تقدير حجمها بقياس قطرها عند القاعدة، وارتفاعها، وقياس قطرها عند قمتها، ويمكن حساب كتلتها الحيوية باستخدام فئة كثافتها.

#### ٤-٣-٤-٤ كربون التربة العضوي

يقدر مستجمع كربون التربة العضوي من عينات التربة التي يتم جمعها في قطع العينات. وتوخذ عينات التربة في العادة باسطوانة معدنية عند أعمق مختلفة أو باستخدام أسلوب الحفر. ومن الممارسة السليمة جمع عينة مركبة (يوصى بأن يتراوح عدد تلك

العينات التي يتم جمعها بين اثنين وأربع عينات لكل مركب) في كل قطعة من الأرض وعند كل عمق. وتخلط بعد ذلك هذه العينات ويتم مجانستها للحصول على عينة مركبة واحدة لكل عمق ولكل قطعة من الأرض. ولتقدير رصيد كربون التربة، يلزمأخذ عينة مركبة إضافية لقياسات الكثافة الحجمية عند كل عمق وفي كل قطعة (انظر أيضاً القسم ٢-٣-١-٣-١-٢-٣، والقسم ٢-١-٣-٢-١ لمزيد من المعلومات عن كربون التربة العضوي).

وفي التربة الحرارية ذات القوام الخشن، لا يكفي إجراء المعاينة للكثافة الحجمية بحسب العينات الجوفية للتربة، حيث من المحتمل أن يسفر ذلك عن زيادة في تقدير الكثافة الحجمية للتربة الدقيقة في طبقة التربة (Blake and Hartage, 1986; Page-Dumroese et al., 1999). ويوصى بدلاً من ذلك باستخدام أسلوب الحفر، على أن يستكمل بتقدير النسبة المئوية للحجم الذي تشغله الأحجار. وفي حالة وجود مساحات كبيرة من غير التربة (مثل التنوعات الصخرية الكبيرة) في موقع المشروع، ينبغي التخلص منها عند بداية المشروع أثناء مرحلة التصنيف؛ وينبغي أن تقتصر تقديرات كربون التربة على المساحة التي توجد فيها التربة.

وقد يتفاوت العمق الذي ينبغي عنده قياس ورصد مستجمع كربون التربة تبعاً لنوع المشروع، وظروف الموقع، والأنواع، والعمق المتوقع حدوث التغير عند (للتفاصيل الإضافية، انظر الفصل الثالث والأقسام الأخرى في الفصل الرابع). وفي معظم الحالات، يبلغ كربون التربة العضوي أعلى تركيز له في الطبقة العلوية من التربة ويتناقص أسيّا مع العمق. على أن العلاقة بين تركزات كربون التربة العضوي وعمق التربة يمكن أن تتفاوت نتيجة عوامل مثل توزيع الجذور في الأعمق، وانتقال كربون التربة العضوي داخل طبقة التربة، والتآكل/الترسب. ومن الممارسة السليمة قياس مستجمع كربون التربة عند عمق لا يقل عن ٣٠ سنتيمتراً. وهذا هو العمق الذي يرجح أن تحدث عنده التغيرات في مستجمع كربون التربة بسرعة تمكن من اكتشافه أثناء فترة المشروع. وفي الحالات التي يستخدم فيها المشروع النباتات العميقية الجذور، قد يكون من المفيد قياس ورصد مستجمع كربون التربة عند أعمق أكبر من ٤٠ سنتيمتراً. على أن ذلك يزيد من تكلفة القياس والرصد.

وإذا كان عمق التربة لا يزيد على ٣٠ سنتيمتراً، من المهم حيّنْد قياس وتسجيل عمق كل عينة من عينات التربة التي يتم جمعها. وينبغي أن يراعى في حسابات أرصدة كربون التربة تفاوت عمق التربة في منطقة المشروع، ولذلك ينبغي أن يؤخذ العمق في الحساب عند إجراء التصنيف.

والأسلوبان الأكثر استخداماً في تحليل كربون التربة هما: أسلوب الاحتراق الجاف، وأسلوب Black (أسلوب الأكسدة الرطبة). ويناقش MacDicken (١٩٩٧) مزايا وعيوب هذين الأسلوبين في تحليل التربة. ويشيع استخدام أسلوب وكلّي بلاك في المختبرات التي ليس لديها سوى القليل من الموارد، لأن هذا الأسلوب لا يحتاج إلى معدات متقدمة. ومع ذلك، يوجد في كثير من البلدان مختبرات متخصصة تستخدم أسلوب الاحتراق الجاف بتكلفة معقولة في كثير من الأحيان. ومن الممارسة السليمة، خاصة عندما يمثل كربون التربة جانباً مهماً في المشروع، استخدام أسلوب الاحتراق الجاف. وبالنظر إلى أن أسلوب الاحتراق الجاف يشمل الكربونات، من المهم إجراء اختبار تميادي للتربة التي يمكن أن تحتوى على كربونات، ومن المهم كذلك إزالة الكربون غير العضوي بالتحميض.

ويمكن التعبير عن كربون التربة بطريقتين: على أساس الكتلة المتساوية أو على أساس الحجم المتساوي. وينطوي كلاً الأسلوبين على مزايا وعيوب. وللتعبير عن تغيرات كربون التربة على أساس الكتلة المتساوية، يلزم معرفة تغير الكثافة الحجمية للتربة قبل جمع العينات حتى يتسعى إجراء التعديلات الالزمة لجمع كتلة متساوية من التربة. أو يمكن إجراء التعديلات كجزء من عمليات الحساب. ويرجح حدوث نقص في الكثافة الحجمية للتربة بسبب المشاريع التي ترمي إلى تعزيز كربون التربة العضوي، وإذا كانت التوقعات تشير إلى حدوث تغيراً كبيراً في الكثافة الحجمية للتربة أثناء تنفيذ المشروع، يوصى بتقدير ما يقع من آثار على مجموع التغير المتوقع في أرصدة كربون التربة بسبب التغير عن تغيرات كربون التربة على أساس الكتلة المتساوية أو الحجم المتساوي. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يوصى بالإبلاغ عن تغيرات كربون التربة على أساس الحجم المتساوي، وهو ما يشيع استخدامه.

ويحسب بعد ذلك رصيد كربون التربة لمساحة كل وحدة على أساس الحجم المتساوي على النحو التالي:

المعادلة ٤-٣-٣

محتوى الكربون العضوي في التربة

$$\text{SOC} = [\text{SOC}] \bullet \text{Depth} \bullet \text{CoarseFragments} \bullet 10$$

حيث:

 $\text{SOC}$  = رصيد الكربون العضوي في التربة المعنية، ميغا غرام كربون/هكتار؛ $[\text{SOC}]$  = تركيز كربون التربة العضوي في كتلة معينة من التربة، غرام كربون/كيلو غرام من التربة (من التحليلات المعملية)؛ $\text{Bulk Density}$  = الكثافة الحجمية = كثافة التربة حسب حجم العينة، ميغا غرام/متر مكعب؛ $\text{Depth}$  = عمق أو سماكة العينة أو طبقة التربة، بالمتر؛ $\text{CoarseFragments}$  = الشظايا الخشنة =  $1 - (\text{النسبة المئوية لحجم الشظايا الخشنة}/100)$ <sup>(٧٢)</sup>؛

تحول الوحدات إلى ميغا غرام كربون/هكتار باستخدام المضاعف النهائي ١٠.

### ٤-٣-٣-٦ تقييم تغيرات انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

على الرغم من أن الغرض الرئيسي لمشاريع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة هو زيادة أرصدة الكربون بالنسبة لخط الأساس، قد تسفر أيضاً الممارسات المتبعة في إطار مشاريع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة عن تغيرات في انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. وتشمل تلك الممارسات المقترنة بقطاع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة، على سبيل المثال، حرق الكتلة الحيوية (أثناء تجهيز المواقع مثلًا)؛ وتغير الإنتاج الحيواني (وذلك مثلاً بسبب التغيرات في أنواع الأعلاف المستخدمة أثناء إدارة أراضي الرعي)؛ واستخدام الأسمدة الاصطناعية والعضوية في التربة؛ وزراعة الأشجار والمحاصيل ونباتات الأعلاف المثبتة للنيتروجين؛ والفضانات وتصريف المياه من التربة. وإضافة إلى ذلك، قد تتأثر انبعاثات وعمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون من التربة بسبب ممارسات استخدامات الأرضي التي تؤدي إلى اضطراب التربة، مثل حرق التربة بغرض استخدامها في زراعة المحاصيل أو تمهيد الموقع لأغراض التحرير/إعادة التحرير. ويتضمن الجدول ٤-٣-٤ ممارسات مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة الممكنة التي يمكن أن تؤثر على انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون. على أن التعريف والطائق المقررة بمقدسي المادة ١٢، التي مازالت قيد النقاوش وفت كتابة هذا التقرير، قد تحدد ما يدرج من تلك الممارسات في قياس ورصد أنشطة المشاريع المنفذة بموجب المادة ١٢ والإبلاغ عنها.

الجدول ٤-٣-٤

الممارسات الممكنة في مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة التي قد تسفر عن انبعاثات أو إزالة غازات الدفيئة غير ثاني أكسيد الكربون

الممارسة	تأثير الممارسة على غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون	عملية الانبعاث أو الإزالة
----------	--	---------------------------

<sup>(٧٢)</sup> في التربة التي تحتوى على شظايا خشنة (مثل التربة التي تتكون على الحريث أو الطمي الخشن، أو التي تحتوى على ترکزات عالية من الجذور)، يعدل كربون التربة الصفرى تبعاً لنسبة العينة الحجمية التي يشغلها الجزء الخشن (أكبر من ٢ ملليمتر).

الاحتراق (ب)	مصدر للميثان وأكسيد النيتروز (أ)	حرق الكتلة الحيوية
نترنة/إزالة نترنة الأسمدة والإضافات العضوية المستخدمة في التربة	مصدر لأكسيد النيتروز	استخدام الأسمدة الاصطناعية
أكسدة الميثان بفعل الكائنات الدقيقة في التربة	تخفيض إزالة الميثان	والعضوية
نترنة/إزالة نترنة نيتروجين التربة من التثبيت البيولوجي المعزز للنيتروجين	مصدر لأكسيد النيتروز	زراعة الأشجار والمحاصيل والنباتات
تحلل المادة العضوية في التربة بمعدل عن الهواء	مصدر للميثان	العلمية المبنية للنيتروجين
تقليل معندة المادة العضوية في التربة	خفض/استبعاد مصدر أكسيد النيتروز	إعادة غمر التربة
تقليل تحلل المادة العضوية في التربة وما يعقبها من نترنة/إزالة نترنة النيتروجين	خفض/استبعاد مصدر الميثان	تصريف المياه من التربة
معدنة المادة العضوية في التربة وما يعقبها من نترنة/إزالة نترنة النيتروجين	مصدر لأكسيد النيتروز	اضطراب التربة
المعدن	مصدر لأكسيد النيتروز	
كت أكسدة الميثان بفعل الكائنات الدقيقة في التربة	خفض إزالة الميثان	
الهضم عند الحيوانات (الميثان)		
التخلل اللاهوائي للروث المخزن في نظم إدارة الروث واستخدامه/ترسيبه على التربة (الميثان)	زيادة أو تقليل مصدر الميثان وأكسيد النيتروز	تغيرات أنشطة إدارة أراضي الرعي (ج)
نترنة/إزالة نترنة النيتروجين في الروث المخزن في نظم إدارة الروث واستخدامه/ترسيبه على التربة (أكسيد النيتروز)	بسبب الآثار الناجمة عن الماشية	

(ا) يمثل حرق الكتلة الحيوية أيضاً مصدراً لأول أكسيد الكربون، وأكسيد النيتروجين، والمركبات العضوية المتطرفة غير الميثانية. ولا تتاح تلك الانبعاثات هنا لأن تلك الغازات غير منصوص عليها في بروتوكول كيوتو.

(ب) أشارت بعض التجارب إلى أن الحرق المقتوح لكتلة الحيوية (أي حرق النباتات في الحقول) يسفر عن زيادة انبعاثات أكسيد النيتروز من التربة لما يصل لستة أشهر بعد الحرق (فازن الفصل الخامس من المجلد الثالث من المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ). على أن بعض التجارب الأخرى خلصت إلى عدم حدوث أي تأثيرات طويلة الأجل على انبعاثات أكسيد النيتروز ولذلك فإن تستبعده في دراسة هذه العملية هنا.

(ج) يمكن، مثلاً، للتغيرات التي تطرأ على خلط أنواع نباتات أراضي الرعي المستخدمة لتعزيز كربون التربة أن تؤثر على الإنتاج الحيواني، وبالتالي على ما ينشأ عن هذا الإنتاج من غازات الدفيئة غير ثاني أكسيد الكربون.

ويوصى عموماً بتقدير صافي انبعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة الناجمة عن تلك الممارسات باستخدام بيانات الأنشطة الخاصة بكل مشروع ومعاملات الانبعاث الخاصة بكل موقع. كما يوصى باشتراك معاملات الانبعاث استناداً إلى القواعد الميدانية المصممة والمنفذة بطريقة جيدة في موقع (موقع) المشروع أو في الموقع الذي يعتقد أنها تحاكى ظروف موقع (موقع) المشروع؛ أو استناداً إلى نماذج المحاكاة التي يتم التثبت منها ومعايرتها وتوثيقها بشكل جيد وتتفذ باستخدام البيانات الخاصة بموقع المشروع. وتتضمن المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي، بصيغتها المعدلة في دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ ، والفصل الثالث من هذا التقرير أساليب المستوى ١ ومعاملات الانبعاث المستخدمة في تقدير الانبعاثات الناجمة عن كثير من تلك الممارسات على المستوى الوطني (انظر الجدول ٤-٣-٤). على أن تلك الوثائق لا توفر إلا عدداً محدوداً من إرشادات الممارسات السليمة لقياس أو محاكاة الانبعاثات وعمليات إزالتها الناجمة عن كثير من تلك الممارسات. وبالنظر إلى أن تلك الممارسات تدخل ضمن القطاعات الأخرى من غير تغيير استخدام الأرضي والحراجة (مثل قطاع الطاقة أو قطاع الزراعة) المحددة من الفريق الحكومي الدولي، فإن المجال لا يتسع في هذا التقرير لتقديم إرشادات تفصيلية بشأن الممارسات السليمة التي تنتفع في قياس ورصد وتقدير الانبعاثات وعمليات إزالتها الناجمة عن تلك الممارسات.

وقد تكون تغيرات انبعاثات أو عمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن تلك الممارسات صغيرة بالنسبة إلى التغيرات الصافية في أرصدة الكربون طيلة مدة مشروع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة. ولذلك، عندما تشكل أي ممارسة من تلك الممارسات جزءاً من المشروع، يوصى أولاً بتقدير التغيرات الصافية السنوية المرجحة في انبعاثات أو عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون طيلة مدة المشروع استناداً إلى بيانات أنشطة المشروع والأساليب ومعاملات الانبعاث الافتراضية المحددة من الفريق الحكومي الدولي والواردة في المبادئ التوجيهية، بصيغتها المعدلة في دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ ، والفصل الثالث من هذا التقرير. وإذا كان المتوسط السنوي المتوقع لصافي التغير في انبعاثات أو عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون صغيراً نسبياً، كأن يقل مثلاً عن ١٠٪ تقريباً من المتوسط المتوقع لمجموع التغيرات الصافية السنوية لأرصدة الكربون على أساس مكافئ ثاني أكسيد الكربون، قد يكفي استخدام معاملات الانبعاث الافتراضية المحددة من

الفريق الحكومية الدولي. وأما إذا كان المتوسط السنوي المتوقع لصافى التغير في انبعاثات أو عمليات إزالة الغازات من غير ثاني أكسيد الكربون الناجمة عن نشاط ما كبيراً نسبياً، كأن يزيد مثلاً على ١٠% تقريباً من المتوسط السنوي المتوقع للتغيرات الصافية في رصيد الكربون على أساس مكافئ ثاني أكسيد الكربون، يوصى باشتقاء معاملات انبعاث خاصة بالمشروع، إما من خلال القياسات أو من نماذج المحاكاة.

## الجدول ٤-٣-٣

موقع الأساليب والبيانات الافتراضية المحددة من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ فيما يتعلق بتقدير ابعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون

الممارسة	موقع الأساليب والبيانات الافتراضية المحددة من الفريق الحكومي الدولي
حرق الكتلة الحيوية	<ul style="list-style-type: none"> <li>منهجيات نسب الانبعاثات، ونسب الانبعاثات للحرق المحسور بغرض إنتاج الطاقة في الفصل المتعلق بالطاقة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠.</li> <li>منهجيات نسبة الانبعاثات ونسب الانبعاثات للحرق الحقي المفتوح في الفصل المعنون 'الزراعة' في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠.</li> <li>نسبة الانبعاث ومنهجية معاملات الانبعاث، وكفاءات الاحتراق ونسب الانبعاثات ومعاملات الانبعاث للحرق الحقي المفتوح في أنواع النظم الإيكولوجية للأحراج والمروج الطبيعية والسفانا، في الفصل الثالث من هذا التقرير (انظر القسم ٤-١-٢-٣، والقسم ٣-١-٤-٤، والمعرفة ٣-١).</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>أسلوب معامل الانبعاث، ومحتويات النيتروجين في الأسمدة، ومعدلات التطهير والتبييض /السيلان، ومعاملات الانبعاث الافتراضية لأكسيد النيتروز في الفصل الخاص بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠. ملحوظة: ينبغي تقييم انبعاثات أكسيد النيتروز المباشرة وغير المباشرة على السواء، على الرغم من انطلاق بعض الانبعاثات غير المباشرة خارج الحدود الجغرافية للمشروع.</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>انبعاثات أكسيد النيتروز من التربة المسدمة قد تتأثر بعمليات التكليس (انظر القسم ٤-١-٢-٣ من هذا التقرير). على أنه لا ترد معاملات انبعاث افتراضية لاستخدام الأسمدة في التربة التي يستخدم فيها الجير حيث تبين أن استخدام الجير يعزز ويقلل، على السواء، انبعاثات أكسيد النيتروز الناتجة عن التسميد.</li> </ul>
زراعة الأشجار والمحاصيل والنباتات العلفية المثبتة للنيتروجين	<ul style="list-style-type: none"> <li>أسلوب معامل الانبعاث، ومحتوي النيتروجين في الكتلة الحيوية، ومعامل الانبعاث المرتبط بالمحاصيل والنباتات العلفية، في الفصل الخاص بالزراعة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ . ويستند الأسلوب إلى مقدار النيتروجين الذي يتكون سنويًا في الكتلة الحيوية الظاهرة، ويستخدم كمؤشر للمقدار الإضافي للنيتروجين المتاح للنترنة وإزالة النترنة. ولم يتم إعداد أساليب افتراضية للأشجار القرنية (انظر القسم ٣-٤ من الفصل الثالث من هذا التقرير).</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>الأساليب والمعاملات المستندة إلى المساحة فيما يتعلق بانبعاثات أكسيد النيتروز نتيجة تصريف المياه من تربة الأحراج وتصرف المياه من الأراضي الرطبة، في التثبيل ٣-٢، والتثبيل ٣-٣، على التوالي، من هذا التقرير.</li> <li>أساليب ومعاملات انبعاث الميثان غير وارد.</li> </ul>
اضطراب التربة	<ul style="list-style-type: none"> <li>أسلوب ومعاملات انبعاث أكسيد النيتروز نتيجة زراعة التربة العضوية (تربة الأنسجة العضوية) في الفصل الخاص بالزراعة في المبادئ التوجيهية ودليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ .</li> <li>فيما يتعلق باضطراب التربة المعدنية، ترد في القسم ٣-٢-٣ من هذا التقرير أساليب ومعاملات انبعاث تقدير الزيادات في انبعاثات أكسيد النيتروز في الأراضي المحولة إلى أراضي زراعية.</li> </ul>
	<ul style="list-style-type: none"> <li>أساليب ومعاملات انبعاث الميثان غير وارد.</li> </ul>
تغيرات أنشطة إدارة أراضي الرعي	<ul style="list-style-type: none"> <li>منهجيات معاملات الانبعاثات الناتجة عن التخمر لدى الحيوانات واستخدام/ترسب الروث الحيواني، في الفصل الخاص بالزراعة من المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي وفي دليل الممارسات السليمة لعام ٢٠٠٠ . كما ترد معاملات الانبعاث والبيانات المتعلقة باشقاق معاملات الانبعاث، إلى جانب نماذج تقييم الانبعاثات الناجمة عن بعض أنواع الحيوانات. ويمكن اشتقاق معاملات الانبعاثات الناجمة عن بعض أنواع الحيوانات عن طريق تطبيق البيانات الخاصة بالمشروع (مثل وزن الحيوان وإمكانية هضم العلف) على نماذج تقييم الانبعاثات المحددة من الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ.</li> </ul>
	(٤) يستخدم مصطلح 'السماد' هنا ليشمل الأسمدة المخلفة والعضوية على السواء، مثل اليوريا وخليط الأسمدة، إلى جانب المحسنات العضوية، مثل مخلفات المحاصيل غير المختلة.

## ٤-٣-٣-٧ رصد تغيرات ابعاثات وعمليات إزالة غازات الدفيئة الناجمة

### عن ممارسات تشغيل المشاريع

يمكن أن يؤدى الاستخدام المباشر للطاقة في عمليات المشاريع إلى انطلاق مقادير كبيرة من ابعاثات غازات الدفيئة. ويشمل هذا الاستخدام المباشر للطاقة أنواع الوقود والكهرباء المستهلكة في المعدات الثابتة والمحركة على السواء. وتشمل أمثلة المصادر المتحركة الجرارات المستخدمة في تمهيد الموقع، أو استخدام الأسمدة، أو الحرش، أو الزرع؛ ووسائل النقل البرى من وإلى المواقع للرصد؛ والسكك الحديدية الخفيفة المستخدمة مثلاً لنقل جنوح الأخشاب خارج الحرج؛ والنقل الجوى، مثل نقل الأخشاب باستخدام الطائرات الهليوكوبتر؛ والنقل المائى للأخشاب من الأحراج. ويمكن أن تشمل المعدات الثابتة، التي تشكل في العادة مصدراً أقل أهمية لابعاثات غازات الدفيئة عن المصادر المتحركة في معظم مشاريع استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة، آليات من قبيل خلطات التربة ومعدات التأصيص في المشاكل، ومضخات الري، والإضاءة. وينبغي على الجهات القائمة بتشغيل المشروع أن تحدد وتبلغ عن ابعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن الاستخدام المباشر للوقود الأحفورى والكهرباء فى المعدات المتحركة والثابتة.

ويعتبر ثانى أكسيد الكربون غاز الدفيئة الرئيسي الذى ينطلق من استهلاك الوقود الأحفورى في المعدات الثابتة والمحركة. ويرجع ألا يمثل أكسيد النيتروز والميثان إلا نسبة صغيرة نسبياً من الانبعاثات الناجمة عن الاستخدام الإجمالي للطاقة في المشاريع، ولذلك يترك تقدير تلك الانبعاثات لدرایة المستعمل.

ويمكن تقدير ابعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن المصادر الثابتة عن طريق تطبيق معاملات الانبعاث الملائمة على كمية الوقود أو الكهرباء المستهلكة (انظر الفصلين المتعلقين بالطاقة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولى وفي دليل الممارسات السليمية لعام ٢٠٠٠). ويمكن تقدير الانبعاثات الناجمة عن المصادر المتحركة باستخدام نهج قائم على الوقود أو نهج قائم على المسافة (انظر الإطار ٤-٣-٥ والفصول المتعلقة بالطاقة في المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولى وفي دليل الممارسات السليمية لعام ٢٠٠٠).

#### الإطار ٤-٣-٥

##### إرشادات بشأن تقدير ابعاثات غازات الدفيئة الناجمة عن المصادر المتنقلة

يمكن تقدير ابعاثات غازات الدفيئة المباشرة الناجمة عن استعمال المركبات وذلك باستخدام أي من المنهجيتين التاليتين:

النهج القائم على الوقود

النهج القائم على المسافة

يتوقف اختيار المنهجية على توافر البيانات. ومع ذلك، يفضل استخدام الأسلوب القائم على الوقود مع جميع وسائل النقل حيث يرتبط هذا الأسلوب بدرجة أقل من عدم التيقن. وفي هذه الحالة، ينبغي رصد وتسجيل كمية الوقود الأحفوري، وهى في العادة الغازولين وأو وقود الديزل الذى يحترق أثناء تنفيذ الممارسات المتعلقة بالمشروع. ولوصف تقضيلى لتلك المنهجيات، انظر المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولى المعنى بتغير المناخ ودليل الممارسات السليمية لعام ٢٠٠٠.

## ٤-٣-٣-٨ الاعتبارات الواجب مراعاتها في خطة الرصد

تتسم خطة الرصد بأهمية محددة في سياق المادتين ٦ و ١٢ من بروتوكول كيوتو. وتشمل الخطة، وإن كانت لا تقصر على ذلك، تخطيط القياس الذي سيبين الطريقة التي يؤثر بها المشروع على أرصدة الكربون وابعاثات غازات الدفيئة من غير ثانى أكسيد الكربون على مر الزمن. ولا يتضمن هذا القسم الفرعى إلا مشورة عامة بشأن جوانب القياس في الخطة.

#### ٤-٣-٣-١-٨-٣ رصد المشاريع التي تنفذ في أراضي صغار المالك.

ينبغي الاهتمام برصد المشاريع التي يمكن أن تشمل العديد من أصحاب الحيازات الصغيرة ولكن المنفردة التي تنتشر على نطاق منطقة ما. وكما جاء أعلاه (القسم ٤-٣-٣-٢)، سواء أكان المشروع ينفذ في قطعة أرض قريبة تشمل واحداً أو اثنين من ملاك الأراضي أو كان ينفذ على الكثير من قطع الأرضي الصغيرة المنتشرة على مساحة كبيرة تخضع لملكية كثير من صغار المالك، يمكن ترسيم حدود أرض المشروع وتقسيمهما باستخدام التقنيات القياسية. ولا يتوقع رصد كل قطعة كما لو كانت تمثل مشروع عاً منفصلاً، ولكن بدلاً من ذلك يمكن معاملتها باعتبارها مشروع عاً واحداً، ويتم رصد الكربون فيها على مستوى المشروع كما هو مبين أعلاه، ومع ذلك، بالنظر إلى امتداد المشروع في مساحة تضم الكثير من المالك، من الممارسة السليمة وضع قواعد للرصد على مستوى المشروع، ثم وضع مؤشرات يمكن رصدها على مستوى قطعة الأرض لكافلة حسن الأداء على مستوى المشروع (انظر الإطار ٤-٣-٤).

##### الإطار ٤-٣-٤

###### رصد المشاريع التي تشمل العديد من أصحاب الحيازات الصغيرة

يتطلب رصد تغيرات أرصدة الكربون وابعادات وعمليات إزالة غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في المشاريع المنفذة في مساحة تخضع لملكية العديد من أصحاب الحيازات الصغيرة، تقسيم نظام الرصد إلى مستويين: (١) مستوى المشروع، و (٢) مستوى قطعة الأرض، على النحو التالي:

###### المستوى الأول: مستوى المشروع

فيما يتعلق بكل نشاط يتم تنفيذه في منطقة المشروع، من الممارسة السليمة إعداد وصف تقني يبين أهداف الإدارة والأنواع والترابة والظروف المناخية والنباتية الملائمة للنشاط، والمدخلات المتوقعة من حيث المواد والعملاء والمخرجات المتوقعة من حيث النمو والتواتج. وينبغي أيضاً أن تشمل التوصيفات التقنية جداول تربط بين المؤشرات التي يسهل قياسها على مستوى قطعة الأرض (مثل القطر بارتفاع الصدر أو ارتفاع القمة) وتغيرات أرصدة الكربون. ويمكن إعداد تلك الجداول بالإشارة إلى القسم ٤-٣-٣-٥، وذلك باستخدام الأسلوب المباشر أو غير المباشر. وتتطلب الممارسة السليمة كذلك إنشاء عدد من قطع أراضي العينات داخل منطقة المشروع للحفاظ على معايرة تلك الجداول وتحسينها (طبقاً للقسم ٤-٣-٣-٤). وينبغي أيضاً أن يشمل كل توصيف تقني مجموعة من البارامترات المستخدمة في تحديد أرصدة الكربون الأساسية التي يستند إليها في قياس امتصاص الكربون. كما ينبغي جدولة مجموعة مشابهة من المؤشرات التي يسهل قياسها على مستوى قطعة أرض في مقابل أرصدة الكربون الأساسية.

###### المستوى الثاني: مستوى الحزمة

يمكن إجراء القياسات التالية في كل حزمة: (١) التحقق باستخدام مصادر متعددة لتحديد ما إن كان النشاط المنفذ في الحزمة يدخل ضمن البارامترات المحددة في الوصف التقني (مثل الأنواع الصحيحة، وكثافة الزرع، والمناخ، وما إلى ذلك)؛ و (٢) قياس المؤشرات الأساسية؛ و (٣) قياس مؤشرات الأنشطة.

ونقدر بعد ذلك تغيرات أرصدة الكربون بالإضافة إلى الجداول الواردة في التوصيفات التقنية ذات الصلة. وينبغي استخدام إجراءات ضمان الجودة لفحص إجراءات جمع البيانات على كل المستويين في تلك المشاريع.

#### ٤-٣-٣-٢-٨ توافر رصد الكربون

ينبغي أن يراعى في تكرار الرصد دينامييات الكربون في المشروع والتكاليف المترتبة بذلك. ففي المناطق المدارية، يمكن اكتشاف تغيرات أرصدة كربون الأشجار والتربة في مشاريع التحريج/إعادة التحريج باستخدام القياسات التي يتم إجراؤها كل ثلاثة سنوات أو أقل (Shepherd and Montagnini, 2001). وفي المنطقة المعتدلة، وبالنظر إلى دينامييات العمليات الحرجة، تفاص تغيرات الأرصدة عموماً كل خمس سنوات (وذلك مثلاً في كثير من قوائم جرد الأحراج الوطنية). وفيما يتعلق بمستجمعات الكربون الأقل استجابة، مثل التربة، يمكن استخدام فترات أطول. ولذلك يوصى بتحديد توافر رصد تراكم الكربون في الأشجار وفقاً لمعدل تغير رصيد الكربون، وطبقاً لطول مدة الدورة الزراعية (في المزارع) ودورة الزراعة (بالنسبة للمحاصيل وأراضي الرعي).

## ٤-٣-٣-٤ الأداء الشامل لموقع المشروع

عندما يقتصر الرصد على تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون في قطع الرصد الدائمة فإن ذلك لا يوفر بالضرورة معلومات لتقدير ما إن كان المشروع يحقق نفس التغيرات في أرصدة الكربون في المشروع بأسره، وما إن كان المشروع يحقق الهدف الذي خطط له، مثل زراعة عدة آلاف من الهكتارات بالأشجار. وسوف تبين الزيارات الدورية إلى قطع رصد الكربون أن الكربون في تلك القطع (التي حددت مواقعها عشوائياً وينبغي أن تمثل مجموع السكان) يتراكم بدقة معلومة عند مستوى ثقة معين. وبالنظر إلى أن القائمين على تطوير المشروع سيكونون على علم بموضع قطع الأرضي، من المهم إجراء اختبارات شاملة طيلة الوقت لكفالة أداء كامل المشروع بنفس طريقة الأداء في قطع الأرضي المنفردة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال إجراء عمليات تحقق ميدانية أخرى باستخدام مؤشرات تغيرات أرصدة الكربون، مثل ارتفاع الأشجار في مشاريع التحرير/إعادة التحرير، وإنتاجية المحاصيل في مشاريع إدارة الأراضي الزراعية. ومن الممارسة السليمة أن تقوم الجهات الفائمة بتطوير المشاريع بإعداد تلك المؤشرات التي يمكن التحقق منها ميدانياً بسهولة في كل منطقة المشروع. ولرصد الأداء الشامل في موقع المشروع (أي أنشطة المشروع التي يجري تنفيذها في مساحة المشروع بأسرها)، يمكن استخدام أحد عدة أساليب تبعاً لمستوى التكنولوجيا والموارد المتاحة، مثل:

- الزيارات الموقعة المرئية باستخدام الوثائق المصورة فوتوغرافية، ويوصى بإجراء تفنيش دقيق لمجموع المساحة المزروعة في كل منطقة والتقط مجموعة من الصور الفوتوغرافية وتسجيل التاريخ عليها. وينبغي إدراج التقارير الميدانية والصور في السجل الدائم.
- الصور الجوية الرقمية، باستخدام أجهزة الاستشعار المتعددة الأطياف ( خاصة الأشعة تحت الحمراء )، للخطوط المتقطعة المحددة مواقعها باستخدام النظام العالمي لتحديد المواقع (GPS) في كل منطقة مزروعة. وكما جاء أعلاه، ينبغي أن تشكل الوثائق الكاملة والصور الفوتوغرافية الرقمية المؤرخة جزءاً من سجلات المشروع.
- الاستشعار من بعد باستخدام البيانات الساتلية ذات الاستبانة العالية جداً (مثل Ikonos QuickBird) أو البيانات الساتلية العالية الاستبانة (مثل: Spot, Landsat, RadarSat, Envisat ASAR). ويتوقف اختيار الصور الساتلية المستخدمة على حجم المشروع (مئات إلى آلاف الهكتارات)، وموقعه (في الغالب تحت غطاء من السحب العالية أو في كثير من الأحيان يخلو من السحب)، وموارد المشروع.

## ٤-٣-٤ خطة ضمان ومراقبة الجودة

يتطلب الرصد اتخاذ تدابير لضمان ومراقبة الجودة من خلال خطة لضمان ومراقبة الجودة. وينبغي أن تصبح الخطة جزءاً من وثائق المشروع وإجراءات التغطية كما هو مبين أدناه لما يلي: (١) جمع القياسات الميدانية الموثوقة؛ (٢) التحقق من الأساليب المستخدمة لجمع البيانات الميدانية؛ (٣) التتحقق من تفنيات قيد البيانات والتحليل؛ (٤) حفظ البيانات وأرشفتها. وإذا تبين بعد تنفيذ خطة ضمان ومراقبة الجودة عدم الوفاء بمستوى الدقة المستهدفة، يلزم إجراء قياسات ميدانية إضافية إلى أن يتحقق مستوى الدقة المستهدف.

### ٤-٣-٤-١ إجراءات كفالة موثوقية القياسات الميدانية

يمثل جمع بيانات القياس الميدانية الموثوقة خطوة مهمة في خطة ضمان الجودة. وينبغي تدريب الأشخاص المكلفين بإجراء أعمال القياس على الوجه الأكمل في كل جوانب عمليات جمع البيانات الميدانية وتحليلات البيانات. ومن الممارسة السليمة وضع إجراءات تشغيلية موحدة لكل خطوة من خطوات القياسات الميدانية التي ينبغي الالتزام بها في جميع الأوقات. وينبغي أن تبين الإجراءات التشغيلية الموحدة بالفصيل جميع مراحل القياسات الميدانية وأن تحدد الوثائق المطلوبة لأغراض التحقق وحتى يتسنى للموظفين الميدانيين في المستقبل التتحقق من النتائج السابقة وتكرار القياسات بطريقة متقدمة.

ولكفاءة جمع البيانات الميدانية الموثوقة، من الممارسة السليمة ضمان ما يلي:

- أن يكون أعضاء الفرق الميدانية على وعي تام بجميع الإجراءات وبأهمية جمع البيانات بدقة قدر المستطاع؛
- تقوم الفرق الميدانية بتجهيز قطع الأرضي التجريبية إن كانت مطلوبة في الميدان، وقياس جميع المكونات ذات الصلة باستخدام الإجراءات التشغيلية الموحدة؛
- التحقق من جميع القياسات الميدانية على يد شخص مؤهل بالتعاون مع الفريق الميداني، وتصحيح أي أخطاء في التقنيات؛
- تقديم وثيقة مشفوعة بمستندات المشروع تبين أن تلك الخطوات قد تم الالتزام بها. وتسجل في الوثيقة جميع أسماء أعضاء الفرق الميدانية، ويصادق رئيس المشروع على تدريب الفريق؛
- أن يتمتع الموظفون الجدد بالتدريب الملائم.

#### ٤-٣-٤-٢ إجراءات التتحقق من جمع البيانات الميدانية

للتتحقق من تجهيز قطع الأرضي وإجراء القياسات بشكل صحيح، من الممارسة السليمة:

- إعادة قياس كل ٨ إلى ١٠ قطع أراضي بصورة مستقلة، ومقارنة القياسات للتتحقق من الأخطاء، وينبغي حسم كل ما يكتشف من أخطاء وتصحيحها وتسجيلها. وتشمل عمليات إعادة قياس قطع الأرضي الدائمة التتحقق من صحة إجراءات القياس.
- التتحقق من ١٠ إلى ٢٠ % من القطع بشكل مستقل في نهاية العمل الميداني. وتقارن البيانات الميدانية التي تجمع في تلك المرحلة مع البيانات الأصلية. وينبغي تصحيح وتسجيل أي أخطاء مكتشفة. وينبغي التعديل عن أي أخطاء مكتشفة كنسبة مئوية من جميع قطع الأرضي التي أعيد التتحقق منها وذلك بغرض تدبر أخطاء القياس.

#### ٤-٣-٤-٣ إجراءات التتحقق من قيد وتحليل البيانات

تتطلب تقديرات الكربون الموثوقة قيد البيانات في جداول تحليل البيانات بشكل سليم. ويمكن التقليل قدر المستطاع من الأخطاء الممكنة في هذه العملية إذا روجعت البيانات الميدانية والبيانات المعملية باستخدام أحكام الخبراء، ومقارنتها، عند اللزوم، مع البيانات المستقلة لكفاءة واقعية البيانات. وينبغي إقامة اتصالاً بين جميع الأشخاص المعنيين بقياس البيانات وتحليلها وذلك لحسم أي تضارب قبل وضع اللمسات الأخيرة للتحليل النهائي لبيانات الرصد. وإذا طرأت أي مشاكل في البيانات المتعلقة بالقطع الخاضعة للرصد ولا يمكن حسمها، ينبغي ألا تستخدم قطعة الأرض في التحليل.

#### ٤-٣-٤-٤ حفظ البيانات وتخزينها

بالنظر إلى المدد الطويلة نسبياً التي يستغرقها تنفيذ تلك المشاريع، تمثل أرشفة البيانات (الحفظ والتخزين) عنصراً مهماً في العمل (انظر أيضاً القسم ٥-٥-٦). وينبغي أرشفة البيانات بعدة أشكال، وينبغي تقديم نسخ من جميع البيانات إلى كل مشارك في المشروع.

وينبغي استخدام مكاناً مأموناً ومخصصاً لتخزينها، ويفضل أن يكون بعيداً عن موقع المشروع، لتخزين نسخ (الإلكترونية/ورقية) من جميع البيانات الميدانية، وتحليلات البيانات، والنماذج؛ وتقديرات تغيرات أرصدة الكربون وانبعاثات غازات الدفيئة من غير ثاني أكسيد الكربون وما يرتبط بها من حسابات ونماذج؛ وأي نتائج لنظام المعلومات الجغرافية؛ ونسخ من تقارير القياس والرصد.

وبالنظر إلى الإطار الزمني لتتنفيذ المشروع ومتى تبدأ إعداد نسخ محدثة من البرامج الحاسوبية والمعدات الحاسوبية الجديدة المطلوبة لتخزين البيانات، يوصى بتحديث النسخ الإلكترونية لبيانات والتقارير دوريًا أو تحول إلى شكل يمكن الوصول إليه باستخدام أي تطبيقات حاسوبية في المستقبل.

**المرفق ١ : أداة لتقدير تغيرات أرصدة كربون التربة المقترنة بتغيرات أنشطة الإداره في الأراضي الزراعية وأراضي الرعي استنادا إلى البيانات الافتراضية للفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ.**

(available only in English and may be accessed from the front page o this CD-ROM/web site)

## المرفق ٢ أمثلة لمعادلات القياس التباني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة والكتلة الحيوية التحتية في الأشجار

الجدول ١

معادلات القياس التباني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة (كيلو غرام مادة جافة لكل شجرة) في الأخشاب الصلبة والأنواع الصنوبرية في المناطق المدارية والمعتدلة

نطاق القطر بارتفاع الصدر (بالسنتيمترات)	$R^2/\text{حجم العينة}$	نوع الحرج (أ)	المعادلة
١٤٨-٥	٠.٩٨/٢٢٦	الأخشاب الصلبة في المناطق المدارية الرطبة	$Y = \exp[-2.289 + 2.649 \cdot \ln(DBH) - 0.021 \cdot (\ln(DBH))^2]$
١١٢-٤	٠.٩٢/١٧٦	الأخشاب الصلبة في المناطق المدارية المطيرة	$Y = 21.297 - 6.953 \cdot (DBH) + 0.740 \cdot (DBH)^2$
٥٦ - ٠.٦	٠.٩٨/١٣٧	الصنوبرية المعتدلة/ المدارية	$Y = 0.887 + [(10486 \cdot (DBH)^{2.84}) / ((DBH^{2.84}) + 376907)]$
٨٣.٢ - ١.٣	٠.٩٩/٤٥٤	الأخشاب الصلبة في المناطق المعتدلة الشرقية في الولايات المتحدة الأمريكية	$Y = 0.5 + [(25000 \cdot (DBH)^{2.5}) / ((DBH^{2.5}) + 246872)]$

حيث

$Y$  = المادة الجافة الظاهرة، كيلو غرام/شجرة؛

$DBH$  = القطر بارتفاع الصدر، بالسنتيمترات؛

$=\ln$  اللوغاريتم الطبيعي؛

$e^x$  =  $\text{Exp}$  ترفع إلى قوة العدد

(أ) تمثل الأنواع المدارية الرطبة عموماً المناطق التي تتراوح فيها كمية الأمطار بين ٢٠٠٠ و ٤٠٠٠ ملليمتر سنوياً في المناطق المنخفضة. ويناسب النوع المداري المطير المناطق التي تزيد فيها كمية الأمطار على ٤٠٠٠ ملليمتر سنوياً في المناطق المنخفضة (انظر Brown, ١٩٩٧ لمزيد من المعلومات). المصادر : تم تحديثها نacula عن Brown and Schroeder, 1999; Schroeder et al., 1997; Brown, 1997.

الجدول ٢

معادلات القياس التباني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة في أشجار النخيل (كيلو غرام مادة جافة لكل شجرة) الشائعة في الأحراج المدارية الرطبة في أمريكا اللاتينية. عدد الأشجار المقطوعة في كل نوع ١٥ شجرة

نطاق الارتفاع ( بالأمتار)	$R^2$	نوع النخيل	المعادلة
١٠ - ٠.٥	٠.٩٤	<i>Chrysophyllum sp</i>	$Y = 0.182 + 0.498 \cdot HT + 0.049 \cdot (HT)^2$
١٥.٧ - ٠.٥	٠.٩٤	<i>Attalea cohune</i>	$Y = 10.856 + 176.76 \cdot (HT) - 6.898 \cdot (HT)^2$
١٤.٥-٠.٢	٠.٨٢	<i>Sabal sp</i>	$Y = 24.559 + 4.921 \cdot HT + 1.017 \cdot (HT)^2$
١١-١	٠.٦٢	<i>Attalea phalerata</i>	$Y = 23.487 + 41.851 \cdot (\ln(HT))^2$
٣٣-١	٠.٧٥	<i>Euterpe precatoria &amp; Phenakospermum guyanensis</i>	$Y = 6.666 + 12.826 \cdot (HT^{0.5}) \cdot \ln(HT)$

حيث:

$Y$  = المادة الجافة الظاهرة، كيلو غرام/شجرة؛

$HT$  = ارتفاع الجذع، بالأمتار (يتمثل ذلك الساق الرئيسية في النخيل، باستثناء السعف)؛

$=\ln$  لوغاريتم طبيعي.

المصادر : Delaney et al., 1999; Brown et al., 2001

الجدول ٣

أمثلة من معادلات القياس التباني لتقدير الكتلة الحيوية الظاهرة (كيلو غرام من المادة الجافة لكل شجرة) لبعض الأنواع المنفردة التي يشيع استخدامها في المناطق المدارية

المصدر	نطاق القطر (بالستنتيمترات)	الارتفاع للقطر بارتفاع الصدر/ منطقة الفاعدة (بالستنتيمترات) (ج)	R <sup>2</sup>	النوع	المعادلة
١	٥٩-١٠	١٣٠	٠,٩٨	<sup>ـ</sup> <i>Tectona grandis</i>	$Y = 0.153 \cdot DBH^{2.382}$
٢	٤٥-١٧	١٣٠	٠,٩٨	<sup>ـ</sup> <i>Tectona grandis</i>	$Y = 0.0908 \cdot DBH^{2.575}$
٣	٤٦-١٤	١٣٠	٠,٩٧	<sup>ـ</sup> <i>Bombacopsis quinatum</i>	$Y = 0.0103 \cdot DBH^{2.993}$
٤	٣١-١	١٣٠	٠,٩٧	<sup>ـ</sup> <i>Eucalyptus sp.</i>	$Y = 1.22 \cdot DBH^2 \cdot HT \cdot 0.01$
٥	٤٧-٠	١٠	٠,٩٨	<sup>ـ</sup> <i>Pinus pinaster</i>	$Y = 0.08859 \cdot DBH^{2.235}$
٦	١٢-٢	١٠٠	٠,٩٨	<sup>ـ</sup> <i>Bactris gasipaes</i>	$Y = 0.97 + 0.078 \cdot BA - 0.00094 \cdot BA^2 + 0.0000064 \cdot BA^3$
٦	١٨-٦	٣٠	٠,٩٣	<sup>ـ</sup> <i>Theobroma grandiflora</i>	$Y = -3.9 + 0.23 \cdot BA + 0.0015 \cdot BA^2$
٦	٢٠-٦	١٥٠	٠,٩٩	<sup>ـ</sup> <i>Hevea brasiliensis</i>	$Y = -3.84 + 0.528 \cdot BA + 0.001 \cdot BA^2$
٦	١٧-٨	٣٠	٠,٩٤	<sup>ـ</sup> <i>Citrus sinensis</i>	$Y = -6.64 + 0.279 \cdot BA + 0.000514 \cdot BA^2$
٦	٢٦-٨	١٣٠	٠,٩٩	<sup>ـ</sup> <i>Bertholletia excelsa</i>	$Y = -18.1 + 0.663 \cdot BA + 0.000384 \cdot BA^2$

حیث:

$\text{Y} = \text{المادة الجافة الظاهرية، كيلو غرام}/\text{شجرة؛}$

$$\text{القطر ، بالسنتيمتر} = \text{DBH}$$

=مجموع ارتفاع الشجرة، بالأمتار؛

$$= \text{مساحة القاعدة، سنتيمتر مربع.}$$

(٤) القطر بارتفاع الصدر/مساحة القاعدة هو الارتفاع الظاهر فوق الأرض الذي يقاس عنده القطر أو مساحة القاعدة، بالستنتيمتر.

(+) **العنوان** : **جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية**

(م) القيم المجمعة لعدد ٤٥٨ شجرة من أنواع *Eucalyptus ovata*, *E. saligna*, *E. globulus* و *E. nites* في عمر تتراوح بين سنتين و ١٠ سنوات.

۱۰۷-سیری مکاری ملک مرحوم بیانی - ویراستار: علی احمدی

(1) Ríos, J. K., *et al.*, 2003; (2) K. Ríos, *et al.*, 2003; (3) Ríos, J. K., *et al.*, 2003; (4) S. Ríos, *et al.*, 2003.

(1) Perez and Kanninen, 2003; (2) Kraenzel *et al.*, 2003; (3) Perez and Kanninen, 2002; (4) Senewwa and Sims, 1998; (5) Ritson and Sochacki, 2003; (6) Schroth *et al.*, 2002.

المصادر (1) Pérez and Kanninen, 2003; (2) Kraenzel *et al.*, 2003; (3) Pérez and Sims, 1998; (5) Ritson and Sochacki, 2003; (6) Schroth *et al.*, 2002.

الجدول ٤			
معادلات القياس التبايني لتقدير الكتلة الحيوية التحتية أو الجذرية في الأحراج على الرغم من أن إضافة العمر وخط العرض لم تسبب زيادة كبيرة في قيمة $R^2$ ، ارتفعت كثيراً قيم المعاملات			
$R^2$	حجم العينة	المعادلة	الظروف والمتغيرات المستقلة
٠,٨٣	١٥١	$Y = \exp[-1.085 + 0.9256 \cdot \ln(ABD)]$	جميع الأحراج، ABD
٠,٨٤	١٠٩	$Y = \exp[-1.3267 + 0.8877 \cdot \ln(ABD) + 0.1045 \cdot \ln(AGE)]$	جميع الأحراج، ABD، و AGE All forests, ABD and AGE
٠,٨٤	١٥١	$Y = \exp[-1.0587 + 0.8836 \cdot \ln(ABD)]$	الأحراج المدارية، ABD
٠,٨٤	١٥١	$Y = \exp[-1.0587 + 0.8836 \cdot \ln(ABD) + 0.2840]$	الأحراج المعتدلة، ABD
٠,٨٤	١٥١	$Y = \exp[-1.0587 + 0.8836 \cdot \ln(ABD) + 0.1874]$	الأحراج الشمالية، ABD

حيث

$Y$  = الكتلة الحيوية الجذرية بالميغagram من المادة الجافة للهكتار؛

$\ln$  = اللوغاريتم الطبيعي؛

$e^x$  = بقوة العدد "e"

$ABD$  = الكتلة الحيوية الظاهرة بالميغagram من المادة الجافة للهكتار؛

$AGE$  = عمر الحرج، بالسنوات.

المصدر : Cairns et al., 1997

## المراجع

### أساليب تقدير وقياس ورصد أنشطة استخدام الأرضي وتغيير استخدام الأرضي والحراجة والإبلاغ عنها بمقتضى المادتين ٣-٣ و ٤-٤

- Coleman K. and Jenkinson D.S. (1996). RothC-26.3- A Model for the turnover of carbon in soil. In: Powlson D.S., Smith P., and Smith J.U. (eds.) Evaluation of Soil Organic Matter Models Using Existing, Long-Term Datasets, NATO ASI Series I, Vol.38, Springer-Verlag, Heidelberg, pp. 237-246. 34
- Flanagan L.B., Wever L.A., and Carlson P.J. (2002). Seasonal and interannual variation in carbon dioxide exchange and carbon balance in a northern temperate grassland. *Global Change Biology*, 8: pp. 599-615.
- Follett R.F., Kimble R.F., and Lal R. (2000). The potential of U.S. grazing lands to sequester carbon. In: Follett R.F., Kimble J.M. and Lal R. (eds).The potential of U.S. grazing lands to sequester carbon and mitigate the greenhouse effect. Lewis Publishers, Boca Raton: pp. 401-430.
- Griffis T.J., Rouse W.R., and Waddington J.M. (2000). Interannual variability of net ecosystem CO<sub>2</sub> exchange at a subarctic fen. *Global Biogeochemical Cycles*, 14: pp. 1109-1121.
- Guo, L.B. and Gifford R.M. (2002). Soil carbon stocks and land use change: a meta analysis. *Global Change Biology*, 8: pp. 345-360.
- Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC). (1997). Houghton J.T., Meira Filho L.G., Lim B., Treanton K., Mamaty I., Bonduki Y., Griggs D.J. and Callander B.A. (Eds). *Revised 1996 IPCC Guidelines for National Greenhouse Inventories*. IPCC/OECD/IEA, Paris, France.
- Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC). (2000). Penman J., Kruger D., Galbally I., Hiraishi T., Nyenzi B., Emmanuel S., Buendia L., Hoppaus R., Martinsen T., Meijer J., Miwa K., and Tanabe K. (Eds). *Good Practice Guidance and Uncertainty Management in National Greenhouse Gas Inventories*. IPCC/OECD/IEA/IGES, Hayama, Japan.
- Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC). (2000b). Watson R., Noble I.R., Bolin B., Ravindranath, N.H., Verardo D.J. and Dokken D.J. (Eds) *Land use, Land-use Change, and Forestry: A Special Report*. Cambridge University Press. Cambridge, UK.
- Kurz W.A. and Apps M.J. (1999). A 70-year retrospective analysis of carbon fluxes in the Canadian forest sector. *Ecological Applications*, 9(2): pp. 526-547.
- Kurz W.A., Apps M.J., Webb T.M., and McNamee P.J. (1992). The carbon budget of the Canadian forest sector: phase I. Forestry Canada, Northwest Region. Information Report NOR-X-326, 93 pp.
- Lal R., Kimble J.M., Follett R.F., Cole C.V. (1998). The potential of U.S. cropland to sequester carbon and mitigate the greenhouse effect. Ann Arbor Press, Chelsea, MI. 128pp.
- Linn D.M., Doran J.W. (1984). Effect of water-filled pore space on carbon dioxide and nitrous oxide production in tilled and non-tilled soils. *Soil Science Society of America Journal*, 48: pp. 1267-1272.
- MacKenzie A.F., Fan M.X. and Cadri F. (1998). Nitrous oxide emission in three years as affected by tillage, corn-soybean-alfalfa rotations, and nitrogen fertilization. *Journal of Environmental Quality* 27: pp. 698-703.
- Parton W.J., Schimel D.S., Cole C.V. and Ojima D.S. (1987). Analysis of factors controlling soil organic matter levels in Great Plains grasslands. *Soil Science Society of America Journal* 51, 1173-1179.
- Paustian K., Andrén O., Janzen H.H., Lal R., Smith P., Tian G., Tiessen H., van Noordwijk M., and Woomer P.L. (1997). Agricultural soils as a sink to mitigate CO<sub>2</sub> emissions. *Soil Use and Management*, 13: pp. 229-244.
- Robertson G.P., Paul E.A., Harwood R.R. (2000). Greenhouse gases in intensive agriculture: Contributions of individual gases to the radiative forcing of the atmosphere. *Science*, 289 (5486): pp. 1922-1925.
- Smith P., Goulding K.W., Smith K.A., Powlson D.S., Smith J.U., Falloon P.D., Coleman K. (2001). Enhancing the carbon sink in European agricultural soils: Including trace gas fluxes in estimates of carbon mitigation potential. *Nutrient Cycling in Agroecosystems*, 60: pp. 237-252.
- Smith P., Powlson D.S., Glendining M.J., and Smith J.U. (1997). Potential for carbon sequestration in European soils: preliminary estimates for five scenarios using results from long-term experiments. *Global Change Biology*, 3: pp. 67-79.

- Smith P., Powson D.S., Glendining M.J., Smith J.U. (1998). Preliminary estimates of the potential for carbon mitigation in European soils through no-till farming. *Global Change Biology*, 4: pp. 679-685.
- Smith P., Powson D.S., Smith J.U., Falloon P.D. and Coleman K. (2000). Meeting Europe's Climate Change Commitments: Quantitative Estimates of the Potential for Carbon Mitigation by agriculture. *Global Change Biology*, 6: pp. 525-539.
- Tian H., Melillo J.M., Kicklighter D.W., McGuire A.D., Helfrich J.V.K. III, Moore B.I., and Vorosmarty C.J. (1998). Effect of interannual climate variability on carbon storage in Amazonian ecosystems. *Nature*, 396: pp. 664-667.
- Tate K.R., Scott N.A., Saggar S., Giltrap D.J., Baisden W.T., Newsome P.F., Trotter C.M., Wilde R.H. (2003). Land-use change alters New Zealand's terrestrial carbon budget: uncertainties associated with estimates of soil carbon change between 1990-2000. *Tellus*, 55B: pp. 364-377.
- Vinten A.J.A., Ball B.C., O'Sullivan M.F., and Henshall J.K. (2002). The effects of cultivation method, fertilizer input and previous sward type on organic C and N storage and gaseous losses under spring and winter barley following long-term leys. *J. Agric. Sci. Camb.*, 139 (3), pp. 231-243.
- Weier K.L., McEwan C.W., Vallis I., Catchpoole V.R., and Myers R.J. (1996). Potential for biological denitrification of fertilizer nitrogen in sugarcane soils. *Aust. J. Agric. Res.*, 47: pp. 67-79.

### مشاريع استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والمناجة

- Araújo T.M., Higuchi N., and de Carvalho Junior J.A. (1999). Comparison of formulae for biomass content determination in a tropical rain forest site in the state of Pará, Brazil. *For. Ecol. Manage*, 117: pp. 43-52.
- Avery T.E. and Burkhart H.E. (eds.). (1983). *Forest Measurements*. 3rd edition. McGraw-Hill, New York.
- Beets P.N., Robertson K.A., Ford-Robertson J.B., Gordon J., and Maclaren J.P. (1999). Description and validation of C change: a model for simulating carbon content in managed *Pinus radiata* stands. *New Zealand Journal of Forestry Science* 29(3): pp. 409-427.
- Bennie A.T.P., Taylor H.M., and Georgen P.G. (1987). An assessment of the core-break method for estimating root density of different crops in the field. *Soil Till. Res.* 9: pp. 347-353.
- Blake, G.R. and Hartage K.H. (1986). Bulk density. In Klute A. (ed.) *Methods of Soil Analysis*. Part 1. Physical and Mineralogical Methods. *Agronomy No. 9*. ASA, Madison, WI. pp. 363-375.
- Bland W.L. (1989). Estimating root length density by the core-break method. *Soil Sci. Soc. Am. J.* 53: pp. 1595-1597.
- Böhm W. (1979). *Methods of Studying Root Systems*. Springer-Verlag, New York.
- Boscolo M., Powell M., Delaney M., Brown S., and Faris R. (2000). The cost of inventorying and monitoring carbon. Lessons from the Noel Kempff Climate Action Project. *Journal of Forestry*, September pp. 24-27 and 29-31.
- Brown J.K and Roussopoulos J.K. (1974). Eliminating biases in the planar intercept method for estimating volumes of small fuels. *Forest Science* 20: pp. 350-356.
- Brown S. (1997). Estimating biomass and biomass change of tropical forests. A primer. FAO Forestry Paper No.134. Rome, Italy. 55 p.
- Brown S. (2002). Measuring, monitoring, and verification of carbon benefits for forest-based projects. *Phil. Trans. R. Soc. Lond. A* 360: pp. 1669-1684.
- Brown S., Burnham M., Delaney M., Vaca R., Powell M., and Moreno A. (2000a). Issues and challenges for forest based carbon-offset projects: a case study of the Noel Kempff Climate Action Project in Bolivia. *Mitigation and Adaptation Strategies for Climate Change* 5: pp. 99-121.
- Brown S., Delaney M., and Shoch D. (2001). Carbon monitoring, analysis, and status report for the Rio Bravo Carbon Sequestration Pilot Project. Report to the Programme for Belize, Winrock International, Arlington, VA, USA.
- Brown S., Masera O., and Sathaye J. (2000b). Project-based activities. In: Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC). (2000b). Watson R., Noble I.R., Bolin B., Ravindranath, N.H., Verardo D.J. and Dokken D.J. (Eds) *Land use, Land-use Change, and Forestry: A Special Report*. Cambridge University Press. Cambridge, UK. Chapter 5, pp.283-338.

- Brown S. and Schroeder P. (1999). Spatial patterns of aboveground production and mortality of woody biomass for eastern US forests. *Ecological Applications*, 9: pp. 968-980.
- Cahoon G. A. and Morton E.S. (1961). An apparatus for the quantitative separation of plant roots from soil. *Am. Soc. Hort. Sci.* 78: pp. 593-596.
- Cairns M.A., Brown S., Helmer E.H., and Baumgardner G.A. (1997). Root biomass allocation in the world's upland forests. *Oecologia*, 111: pp. 1-11.
- Clark D. A., Brown S., Kicklighter D.W., Chambers J.Q., Thomlinson J.R., and Jian Ni, (2000). Measuring net primary production in forests: concepts and field methods. *Ecological Applications*, 11: pp. 356-370.
- Dawkins H.C. (1957). Some results of stratified random sampling of tropical high forest. *Seventh British Commonwealth Forestry Conference*, 7 (iii): pp. 1-12.
- Delaney M., Brown S., and Powell M. (1999). 1999 Carbon-Offset Report for the Noel Kempff Climate Action Project, Bolivia. Report to The Nature Conservancy, Winrock International, Arlington, VA, USA.
- Delaney M., Brown S., Lugo A.E., Torres-Lezama A., and Bello Quintero N. (1998). The quantity and turnover of dead wood in permanent forest plots in six life zones of Venezuela. *Biotropica*, 30: pp. 2-11.
- Drew M.C. and Saker L.R. (1980). Assessment of a rapid method, using soil cores, for estimating the amount and distribution of crop roots in the field. *Plant Soil*, 55: pp. 297-305.
- Fang J., Chen A., Peng C., Zhao S., and Ci L. (2001). Changes in forest biomass carbon storage in China between 1949 and 1998. *Science*, 292: pp. 2320-2322.
- Fearnside P.M.(1997). Wood density for estimating forest biomass in Brazilian Amazonia. *Forest Ecology and Management*, 90(1): pp. 59-89.
- Freese F.(1962). Elementary forest sampling. USDA Forest Service Handbook 232, US Government Printing Office, Washington, DC.
- Harmon M.E., Brown S., Gower S.T. (1993). Consequences of tree mortality to the global carbon cycle. In Vinson T.S. and Kolchugina T.P. (eds.). *Carbon cycling in boreal and subarctic ecosystems, biospheric response and feedbacks to global climate change*. Symposium Proceedings, USEPA, Corvallis, OR, pp. 167-176.
- Harmon M. E. and Sexton J. (1996). Guidelines for Measurements of Woody Detritus in Forest Ecosystems. US LTER Publication No. 20. US LTER Network Office, University of Washington, Seattle, WA, USA. Available at <http://www.lternet.edu/documents/Publications/woodydetritus/>
- Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC). (2000b). Watson R., Noble I.R., Bolin B., Ravindranath, N.H., Verardo D.J. and Dokken D.J. (Eds) *Land use, Land-use Change, and Forestry: A Special Report*. Cambridge University Press. Cambridge, UK.
- Körner C. (1994). Biomass fractionation in plants: a reconsideration of definitions based on plant functions. In: Roy J and Garnier E. (eds.). *A Whole Plant Perspective on Carbon-Nitrogen Interactions*. SPB Academic Publishing, The Hague, pp. 173-185.
- Kraenzel M., Castillo A., Moore T., and Potvin C. (2003). Carbon storage of harvest-age teak (*Tectona grandis*) plantations, Panama. *Forest Ecology and Management*, 173: pp. 213-225.
- Kurz W. A., Beukema S.J. , and Apps M.J. (1996). Estimation of root biomass and dynamics for the carbon budget model of the Canadian forest sector. *Canadian Journal of Forest Research*, 26: pp. 1973-1979.
- Li Z., Kurz W.A., Apps M.J., and Beukama S. (2003). Belowground biomass dynamics in the carbon budget model of the Canadian forest sector: recent improvements and implications for the estimation of NPP and NEP. *Canadian Journal of Forest Research*, 33: pp. 126-136.
- Lund G.H. (ed.). (1998). IUFRO Guidelines for designing multipurpose resource inventories. IUFRO World Service Volume 8, Vienna, Austria.
- MacDicken K.G. (1997). *A Guide to Monitoring Carbon Storage in Forestry and Agroforestry Projects*. Winrock International, Arlington, VA, USA, 87 pp, available at: [http://www.winrock.org/REEP/PDF\\_Pubs/carbon.pdf](http://www.winrock.org/REEP/PDF_Pubs/carbon.pdf); also in Spanish from Fundacion Solar, Guatemala, [http://www.winrock.org/REEP/PDF\\_Pubs/fundacionsolar.pdf](http://www.winrock.org/REEP/PDF_Pubs/fundacionsolar.pdf)
- Masera O.R., Garza-Caligaris J.F., Kanninen M., Karjalainen T., Nabuurs G.J., Pussinen A., de Jong B.J., and Mohren F. (2003). Modeling Carbon Sequestration in Afforestation and Forest Management Projects: The CO2fix V.2 Approach. *Ecological Modelling* 3237, pp. 1-23

- Page-Dumroese D.S., Jurgensen M.F., Brown R.E., and Mroz G.D. (1999). Comparison of methods for determining bulk densities of rocky forest soils. *Soil Science Society of America Journal*, 63: pp. 379-383.
- Paavinen R., Lund G.H., Poso S., and Zawila-Niedzwiecki T. (eds.). (1994). IUFRO international guidelines for forest monitoring. IUFRO World Series Report 5. Vienna, Austria. 102 p.
- Parresol B.R. (1999). Assessing tree and stand biomass: a review with examples and critical comparisons. *Forest Science*, 45(4): pp. 573-593.
- Parton W.J., Schimel D.S., Cole C.V., and Ojima D.S. (1987). Analysis of factors controlling soil organic matter levels in Great Plains grasslands. *Soil Science Society of America Journal* 51: pp. 1173-1179.
- Pérez L.D. and Kanninen M. (2002). Wood specific gravity and aboveground biomass of *Bombacopsis quinata* plantations in Costa Rica. *Forest Ecology and Management* 165 (1-3): pp. 1-9.
- Pérez L.D. and Kanninen M. (2003). Aboveground biomass of *Tectona grandis* plantations in Costa Rica. *Journal of Tropical Forest Science* 15(1): pp. 199-213.
- Pinard M. and Putz F. (1997): Monitoring carbon sequestration benefits associated with a reduced impact logging project in Malaysia. *Mitigation and Adaptation Strategies for Global Change* 2: pp. 203–215.
- Phillips D.L., Brown S.L., Schroeder P.E., and Birdsey R.A. (2000). Toward error analysis of large-scale forest carbon budgets. *Global Ecology and Biogeography*, 9(4): pp. 305-313.
- Post W.M., Izaurralde R.C., Mann L.K., and Bliss N. (1999): Monitoring and verifying soil carbon sequestration. In: Rosenberg N., Izaurralde R.C., and Malone E.L. (eds.). Carbon Sequestration in Soils. Batelle Press, pp. 41–82.
- Ritson P. and Sochacki S. (2003). Measurement and prediction of biomass and carbon content of *Pinus pinaster* trees in farm forestry plantations, south-western Australia. *Forest Ecology and Management* 175: pp. 103-117.
- Sampson, R.N. and Scholes R.J. (2000). Additional human-induced activities—Article 3.4. In: Intergovernmental Panel on Climate Change (IPCC). (2000b). Watson R., Noble I.R., Bolin B., Ravindranath, N.H., Verardo D.J. and Dokken D.J. (Eds) *Land use, Land-use Change, and Forestry: A Special Report*. Cambridge University Press. Cambridge, UK. Chapter 4, pp. 181-281.
- Schlegel B., Gayoso J., and Guerra J. (2001). Manual de procedimiento para inventarios de carbono en ecosistemas forestales. Medición de la capacidad de captura de carbono en bosques de Chile y promoción en el mercado mundial. Universidad Austral de Chile. 14 pp.
- Schroeder P., Brown S., Mo J., Birdsey R., and Cieszewski C. (1997). Biomass estimation for temperate broadleaf forests of the United States using inventory data. *Forest Science* 43 (3):pp. 424-434.
- Schroth G., D'Angelo S.A., Teixeira W.G., Haag D., and Lieberei R. (2002). Conversion of secondary forest to agroforestry and monoculture plantations in Amazonia: consequences for biomass, litter, and soil carbon stock after 7 years. *Forest Ecology and Management*, 163: pp. 131-150.
- Segura M. and Kanninen M. (2002). Inventario para estimar carbono en ecosistemas forestales tropicales. In: Orozco L. and Brumér C. (eds). Inventarios forestales para bosques latifoliados en America Central. CATIE - Centro Agronómico Tropical de Investigación y Enseñanza, pp. 202-216.
- Senelwa, K and Sims R.E.H. (1998). Tree biomass equations for short rotation eucalypts grown in New Zealand. *Biomass and Energy* 13(3): pp. 133-140.
- Shepherd D. and Montagnini F. (2001). Carbon Sequestration Potential in Mixed and Pure Tree Plantations in the Humid Tropics. *Journal of Tropical Forest Science* 13(3): pp. 450-459.
- Smucker A.J.M., McBurney S.L., and Srivastava A.K. (1982). Quantitative separation of roots from compacted soil profiles by the hydropneumatic elutriation system Root and soil separation, root response to adverse soil environment. *Agron. J.*, 74: pp. 499-503.
- Sokal R.R. and Rohlf F.J. (1995). Biometry: the principles and practice of statistics in biological research. 3rd Edition. W. H. Freeman and Co., New York.
- Zar J.H. (1996). Biostatistical analysis. Prentice Hall, Englewood Cliffs, New Jersey.